

السيف القاطع للنزاع

تأليف
محمد المرزوق بن عبد المؤمن الفلاتي

تصحيح وتعليق
فضيلة الشيخ إسماعيل الأنصاري

طبع ونشر

الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد

الرياض - المملكة العربية السعودية

وقف لله تعالى

سنة ١٤٠٤هـ

الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ

طبع لـ :

شركة الطباعة العربية السعودية ذ.م.م



ص.ب ٦١٤٣ ـ الرياض ، ١١٤٤٢ ، هاتف ٤٦٣٣٤٥٢ ، [illegible] ٤٦٥٨٩٩٠

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه ، وسلم تسليماً .

قال الله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ ، وكرر « أطيعوا » في قوله : ﴿ وأطيعوا الرسول ﴾ ، ولم يكرره في أولي الأمر ، لأن طاعتهم ليست على الإطلاق ، بل إنما تجب طاعتهم في المعروف ، ﴿ فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلاً ﴾ .

قال الإمام محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني الصنعاني : لما أمر سبحانه القضاة والولاة إذا حكموا بين الناس أن يحكموا بالحق ، أمر الناس بطاعتهم هاهنا .

وطاعة الله عز وجل ، هي امتثال أوامره ، واجتناب نواهيه .

وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم هي في ما أمر به ، وفيما نهى عنه .

وأولي الأمر : هم الأئمة والسلاطين والقضاة ، وكل من له ولاية شرعية ، لا ولاية طاغوتية .

والمراد بطاعتهم فيما يأمرون به ، وينهون عنه : ما لم يكن معصية « ولا طاعة لمخلوق في معصية الله » كما ثبت ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

﴿ فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول ﴾ .

المنازعة : المجادلة ، والنزع : الجذب ، كأن كل واحد ينتزع حجة الآخر ، ويجذبها .

وقوله : ﴿ فردوه إلى الله والرسول ﴾ ، تبين به أن الشيء المتنازع منه يختص بأمور الدين دون أمور الدنيا ، والرد إلى الله هو : إلى كتابه ، والرد إلى رسوله : هو الرد إلى سنَّته المطهرة بعد موته ، وأما في حياته فالرد إليه : سؤاله نفسه .

وقوله : ﴿ إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ﴾ ، فيه دليل على أن هذا الرد متحتم على المتنازعين ، وأنه شأن المؤمن بالله واليوم الآخر .

﴿ ذلك خير وأحسن تأويلاً ﴾ والمعنى : أن ذلك الرد خير لكم وأحسن مرجعاً ، ترجعون إليه ، وفي هذا بعض كلام الشوكاني ، وذكر البخاري ــ رحمه الله تعالى ــ في كتاب « الأحكام » عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من أطاعني فقد أطاع الله ، ومن عصاني فقد عصى الله ، ومن أطاع أميري فقد أطاعني ، ومن عصى أميري فقد عصاني » وهذا الحديث تفسير لقوله تعالى : ﴿ أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ .

وذكر الإمام البخاري رحمه الله تعالى حديثاً عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ألا كلكم راع ؛ وكلكم مسئول عن رعيته ، فالإمام الذي على الناس راع ، وهو مسئول عن رعيته ، والرجل راع على أهل بيته ، وهو مسئول عن رعيته ، والمرأة راعية على أهل بيت زوجها وولده ، وهي مسئولة عنهم ، وعبد الرجل راع على مال سيده ، وهو

مسئول عنه ، ألا فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته » انظر كتاب « الأحكام » .

ويجب على الراعي وجوباً حتمياً أن يحسن إلى رعيته قبل أن يسأله من أرعاه في يوم لا ريب فيه ، يوم لا ينفع فيه مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم ، يوم تشخص فيه الأبصار .

وقال الإمام البخاري رحمة الله عليه (باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية) ويروي الحديث[1] عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اسمعوا وأطيعوا ، وإن استعمل عليكم عبدٌ حبشي كأن رأسه زبيبة » ، ولمسلم من حديث أم الحصين « اسمعوا وأطيعوا ، ولو استعمل عليكم عبد يقودكم بكتاب الله » .

وروى البخاري حديثاً عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من رأى من أميره شيئاً فكرهه ، فليصبر ، فإنه ليس أحد يفارق الجماعة شبراً فيموت إلا مات ميتة جاهلية » .

وروى البخاري عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « السمع والطاعة على المرء المسلم ، فيما أحب وكره ، ما لم يؤمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة » قال شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني : هذا يقيد ما أطلق في الحديثين الماضيين من الأمر

---

(١) يقتضي صنيع المؤلف رحمه الله تعالى أن عبارة « ويروى الحديث عن أنس » هي عبارة البخاري في صحيحه وليس الأمر كذلك بل عبارة البخاري « حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن أبي التياح عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم » فالحديث إذاً عند البخاري بسنده لا بلفظ « ويروى الحديث » .

بالسمع والطاعة ، ولو لحبشيٍّ ، ومن الصبر على ما يقع من الأمير مما يكره ، والوعيد على مفارقة الجماعة .

وذكر أيضاً أنه لا يجب ذلك في المعصية ، بل يحرم على من كان قادراً على الامتناع .

وروى البخاري حديثاً عن علي رضي الله عنه قال : « بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية ، وأمر عليهم رجلاً من الأنصار ، وأمرهم أن يطيعوه فغضب عليهم ، وقال : أليس قد أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن تطيعوني ، قالوا : بلى ، قال : عزمت عليكم لما جمعتم حطباً ، وأوقدتم ناراً ، ثم دخلتم فيها ، فجمعوا حطباً فأوقدوا ، فلما هموا بالدخول ، قام ينظر بعضهم إلى بعض ، قال بعضهم : إنما اتبعنا النبي صلى الله عليه وسلم فراراً من النار أفندخلها ؟! فبينما هم كذلك ، إذ خمدت النار ، وسكن غضبه ، فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : لو دخلوها ما خرجوا منها أبداً إنما الطاعة في المعروف » ، وهذا كله يدل على أنه لا يجوز طاعة لمخلوق في معصية الخالق .

وعن طارق بن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « دخل الجنة رجل في ذباب ، ودخل النار رجل في ذباب ، قالوا : وكيف ذلك يا رسول الله ؟ قال : مر رجلان على قوم لهم صنم لا يجوزه أحد حتى يقرب له شيئاً قالوا لأحدهما : قرب ، قال : ما عندي شيء أقرب ، قالوا له : قرّب ولو ذباباً ، فقرّب ذباباً ؛ فخلوا سبيله ، فدخل النار ؛ وقالوا للآخر : قرّب ، فقال : ما كنت أقرب لأحد دون الله عز وجل ، فضربوا عنقه فدخل الجنة » رواه الإمام أحمد .

قوله : في ذباب ، أي من أجله ، وإذا كان هذا في ذباب ، مع كونه

حقيراً ، فماذا تقول لما هو أكبر من الذباب ؟ ومن جملة ذلك التصاوير التي أباحها كثير من الناس ، حسبنا الله ونعم الوكيل ، وهذا الحديث في معنى قوله تعالى :

﴿ فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ، ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره ﴾

وهذا الحديث يدل على أن هذا الرجل مسلم ، ولكن استحق الوعيد بإطاعته مخلوقاً في معصية الخالق ، فعلًا بلا نية ، لأن نيته الانفكاك من شرورهم ، ولم يعذر بذلك ، وأما الرجل الثاني . فإنه ما خاف من مخلوق ، وعرف أنه ما يصيبه إلا ما قدَّر الله عليه ، كما قال تعالى : ﴿ قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا هو مولانا وعلى الله فليتوكل المؤمنون ﴾ ؛ وعرف أنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ، كما قال الشارع : ولأجل ذلك أفازه الله فوزاً عظيماً ، اللهم اجعلنا من أمثاله يا رب العالمين .

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعاً « من ضعف اليقين أن ترضي الناس بسخط الله ، وأن تحمدهم على رزق الله ، وأن تذمهم على ما لم يؤتك الله ، إن رزق الله لا يجره حرص حريص ، ولا يرده كراهية كاره » .

وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من التمس رضا الله بسخط الناس رضي الله عنه ، وأرضى الناس عنه ، ومن التمس رضا الناس بسخط الله سخط الله عليه ، وأسخط الناس عليه » رواه ابن حبان في صحيحه .

قال الله تعالى : ﴿ إن وليي الله الذي نزَّل الكتاب وهو يتولى الصالحين ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب ﴾ ؛ والله يكفيه شرور الناس بلا شك ، ومن أرضى الناس بسخط

الله لم يغنوا عنه من الله شيئاً ، وقال تعالى : ﴿ من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ﴾ .

قال القرطبي : أجمع أهل العلم على أن من أكره على الكفر حتى خشي على نفسه القتل أنه لا إثم عليه إن كفر ، وقلبه مطمئن بالإيمان ولا تَبين منه زوجته ، ولا يحكم عليه بحكم الكفر . وذهب الأوزاعي والشافعي وسحنون إلى أن هذه الرخصة المذكورة في هذه الآية إنما أجازته في القول ، وأما في الفعل فلا رخصة ، مثل أن يكره على السجود لغير الله ، أي إلا من كفر بإكراه ، والحال أن قلبه مطمئن بالإيمان لم تتغير عقيدته على ما كان عليه قبل ذلك من الإيمان ، وقد أخرج ابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يهاجر إلى المدينة ، قال لأصحابه : « تفرقوا عني ، فمن كانت به قوة فليتأخر إلى آخر الليل ، ومن لم تكن به قوة فليذهب في أول الليل ، فإذا سمعتم بي قد استقرت بي الأرض ، فالحقوا بي » . فأصبح بلال المؤذن ، وخباب ، وعمار ، وجارية من قريش كانت أسلمت ، فأخذهم المشركون وأبو جهل ، فعرضوا على بلال أن يكفر فأبى ، فجعلوا يضعون درعاً من حديد في الشمس ، ثم يلبسون بها إياه ، فإذا ألبسوها إياه قال : أحد أحد ، وأما خباب فجعلوا يجرونه في الشوك ، وأما عمار فقال كلمة أعجبتهم تقية ، أما الجارية فوتد لها أبو جهل أربعة أوتاد ، ثم مدها فأدخل الحربة في قلبها حتى قتلها ، ثم خلوا عن بلال وخباب وعمار ، فلحقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأخبروه بالذي كان من أمرهم ، واشتد على عمار الذي تكلم به ، فقال له رسول الله : كيف كان قلبك حين قلت الذي قلته ؟ أكان منشرحاً بالذي قلته أم لا ؟ فأنزل الله الآية

﴿ إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ﴾ لأن اللسان قد يقول ما ليس في القلب ، كما قال تعالى : ﴿ إذا جاءك المنافقون قالوا : نشهد إنك لرسول الله ، والله يعلم إنك لرسوله ، والله يشهد إن المنافقين لكاذبون ﴾ أي إذا وصلوا إليك وحضروا مجلسك يقولون كيت وكيت فلا تقبل منهم ما يقولونه ، أكدوا شهادتهم بإن واللام في قولهم : ﴿ نشهد إنك لرسول الله ﴾ للإشعار بأنها صادرة من صميم قلوبهم ، مع إخلاص اعتقادهم ، فكذبهم الله في شهادتهم التي زعموا أنها من صميم القلب ، وإخلاص الاعتقاد ، ولم يكذبهم في منطوق كلامهم ، وهو الشهادة بالرسالة ، فإنه حق .

والمعنى : والله يشهد أنهم كاذبون فيما تضمنه كلامهم من التأكيد الدال على أن شهادتهم بذلك صادرة عن خلوص اعتقاد ، وطمأنينة قلب ، وموافقة باطن لظاهر .

باب في بيان التوحيد

اعلم ــ رحمك الله ــ أن التوحيد هو إفراد الله بالعبادة ، وهو دين الرسل الذي أرسلهم الله به إلى عباده .

أولهم : نوح عليه الصلاة والسلام. ، أرسله الله إلى قومه لما غلوا في الصالحين : وداً ، وسواعاً ، ويغوث ، ويعوق ، ونسراً . كما قال تعالى في حكايتهم : ﴿ وقالوا لا تذرنَّ آلهتكم ولا تذرن وداً ولا سواعاً ولا يغوث ويعوق ونسراً ﴾ .

وآخرهم : محمد صلى الله عليه وسلم ، وهو الذي كسر صور هؤلاء الصالحين ؛ أرسله الله إلى قوم يتعبدون ، ويحجون ، ويتصدقون ، ويحترمون حجاج بيت الله ، ويضيفون الأضياف ، ويلبون في حجهم ، ويقولون : لبيك اللهم لبيك ، لا شريك لك إلا شريكا هو لك تملكه ، وما ملك . وهذه الأمور كلها عبادة ، غير لفظ الإشراك في قولهم « إلا شريكا هو لك » ولكنهم يجعلون بعض المخلوقين وسائط بينهم وبين الله سبحانه وتعالى .

يقولون : نريد منهم التقرب إلى الله ، كما قال تعالى : ﴿ ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى ﴾ .

ويقولون : نريد منهم الشفاعة بقولهم : ﴿ هؤلاء شفعاؤنا عند الله ﴾ مثل الملائكة وعيسى ، ومريم وغيرهم ؛ فبعث الله محمداً صلى الله عليه وسلم

ليجدد لهم دين أبيهم إبراهيم عليه الصلاة والسلام ، كما قال تعالى : ﴿ إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه ، وهذا النبي والذين آمنوا والله ولي المؤمنين ﴾ ، ويخبرهم أن هذا التقرب والاعتقاد محض حق الله ، لا يصلح منه شيء لغير الله ، لا لملك مقرب ، ولا لنبي مرسل ، فضلاً عن غيرهما .

باب في بيان أقسام التوحيد

اعلم ــ رحمك الله ــ أن التوحيد على ثلاثة أقسام :

توحيد الربوبية ، وتوحيد العبودية ، وتوحيد الأسماء والصفات .

والكلام الآن في بيان توحيد الربوبية ؛ وأما توحيد الربوبية فإنه معروف عند من بعث إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويقرون به ، والدليل قوله تعالى : ﴿ قل من يرزقكم من السماء والأرض ، أمن يملك السمع والابصار ، ومن يخرج الحي من الميت ، ويخرج الميت من الحي ، ومن يدبر الأمر فسيقولون الله ، فقل أفلا تتقون فذلكم الله ربكم الحق فماذا بعد الحق إلا الضلال فأنى تصرفون كذلك حقت كلمة ربك على الذين فسقوا أنهم لا يؤمنون قل هل من شركائكم من يبدأ الخلق ثم يعيده قل الله يبدؤ الخلق ثم يعيده ، فأنى تؤفكون قل هل من شركائكم من يهدى إلى الحق قل الله يهدى للحق أفمن يهدي إلى الحق أحق أن يتبع أم من لا يهدى إلا أن يهدى ، فما لكم كيف تحكمون ﴾ .

وقوله : ﴿ قل لمن الأرض ومن فيها إن كنتم تعلمون سيقولون لله قل أفلا تذكرون قل من رب السموات السبع ورب العرش العظيم سيقولون لله قل أفلا تتقون قل من بيده ملكوت كل شيء وهو يُجير ولا يُجار عليه إن كنتم تعلمون سيقولون لله قل فأنى تسحرون ﴾ .

وقوله تعالى : ﴿ أمن خلق السموات والأرض وأنزل لكم من السماء ماءاً فأنبتنا به حدائق ذات بهجة ما كان لكم أن تنبتوا شجرها أءِلهٰ مع الله بل هم قوم يعدلون أمن جعل الأرض قراراً وجعل خلالها أنهاراً وجعل لها رواسي وجعل بين البحرين حاجزاً أءِلهٰ مع الله بل أكثرهم لا يعلمون أمن يجيب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء ويجعلكم خلفاء الأرض أءِلهٰ مع الله قليلاً ما تذكرون أمن يهديكم في ظلمات البر والبحر ومن يرسل الرياح بشراً بين يدي رحمته أءِلهٰ مع الله تعالى الله عما يشركون أمن يبدأ الخلق ثم يعيده ومن يرزقكم من السماء والأرض أءِلهٰ مع الله قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين قل لا يعلم من فى السموات والأرض الغيب إلا الله وما يشعرون أيان يبعثون ﴾ ؛ وأمثال هذه الآيات كثيرة في توحيد الربوبية الذي يعرفه الكفار قبل بعث الرسول صلى الله عليه وسلم ، ومع ذلك لم يدخلهم في الإسلام ، حتى دعاهم إلى توحيد العبودية الذى هو خاص بالمسلمين .

والمشركون يعرفون توحيد الربوبية ، والخالقية ، والرازقية ــ أعني أنهم يقرون بأن الله وحده هو الرب لجميع العالم ، وهو خالقهم ورازقهم ، ولا ينكرون ذلك ولا يجعلون له فيه شريكاً .

فالرسل بُعثوا لتقرير الربوبية ، ودعاء المشركين إلى العبودية ، ولأجل ذلك لم ترد الآيات في الغالب إلا بصيغة استفهام التقرير ، نحو قوله تعالى : ﴿ هل من خالق غير الله ﴾ ، ﴿ أفمن يخلق كمن لا يخلق ﴾ ، ﴿ أفي الله شك فاطر السموات والأرض ﴾ ، ﴿ أغير الله أتخذ ولياً فاطر السموات ﴾ ، ﴿ أرونى ماذا خلق الذين من دونه ﴾ ، ﴿ أرونى ماذا خلقوا من الأرض ﴾ .

وبهذه الآيات يعرف أن المشركين لم يتخذوا أصنامهم شركاء لله في

الخلق ، بل اتخذوهم لأنهم يقربونهم إلى الله زلفى ، وأنهم شفعاؤهم عند الله كما قالوا : ﴿ هؤلاء شفعاؤنا عند الله ﴾ فرد الله عليهم بقوله : ﴿ قل أتنبئون الله بما لا يعلم في السموات ولا في الأرض سبحانه وتعالى عما يشركون ﴾ ، فجعل الله اتخاذهم شفعاء شركاً به ، ونزَّه نفسه عن ذلك ، لأنه لا يشفع عنده أحد إلا بإذنه ، وهم مقرون بأن الله هو الذي خلق السموات والأرض ، وهو خالقهم ، قال تعالى : ﴿ ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله ﴾ ، ﴿ ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض ليقولن خلقهن العزيز العليم ﴾ ، وكثير من علماء زماننا هذا لا يعرفون من التوحيد إلا الربوبية ، ويظنون أن الربوبية هي العبودية ، لأنهم إذا سألتهم عن معنى « لا إله إلا الله » يقولون لك : معناه لا موجود ، ولا خالق ، ولا رازق إلا الله وحده ، ولو كان معنى « لا إله إلا الله » هكذا ، لما قاتلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو يقول : « أُمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله » ويقول : « من قال لا إله إلا الله عصم مني دمه وماله وحسابه على الله » أو كما قال صلى الله عليه وسلم .

باب في بيان توحيد العبودية

وهو امتثال ما أمر الله به ، واجتناب ما نهى عنه ، وهذا محل النزاع بين المسلمين والكفار . قال الله تعالى : ﴿ وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون ما أريد منهم من رزق وما أريد أن يطعمون إن الله هو الرزاق ذو القوة المتين ﴾ ، ودلت الآية على أن الله خلق الخلق لحكمة عظيمة ، وهي القيام بما أوجب عليهم من عبادته وحده وترك عبادة كل ما سواه . فعل الأول وهو خلقهم ، ليفعلوا الثاني وهو العبادة .

قال شيخ الإسلام في تعريف العبادة : اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة ، وفي هذه الآية دليل على أن الله خلق الخلق ليعبدوه وحده لا شريك له في عبادته ، فمن أطاعه جازاه أتم الجزاء ، ومن عصاه عذَّبه أشد العذاب إن شاء .

وأخبر أنه غير محتاج ، بل هم الفقراء إليه في جميع أحوالهم وهو خالقهم ورازقهم ، والذي يخلق ويرزق لا يحتاج إلى غيره ، بل هو الغني المطلق ، كما قال : ﴿ يا أيها الناس أنتم الفقراء إلى الله ، والله هو الغني الحميد ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ ولقد بعثنا فى كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت ﴾ أخبر الله تعالى : أنه بعث في كل طائفة من الناس رسولا بهذه الكلمة أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت ، أي اعبدوا الله وحده واتركوا عبادة

كل ما سواه ، كما قال تعالى : ﴿ فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها ، والله سميع عليم ﴾ والطاغوت : مشتق من الطغيان وهو مجاوزة الحد ، قال عمر بن الخطاب : الطاغوت : الشيطان ؛ وقال جابر رضي الله عنه : الطواغيت : كهان كانت تنزل عليهم الشياطين ، رواهما ابن أبي حاتم . وقال مالك رحمة الله عليه : الطاغوت كل ما عبد من دون الله ، وقال ابن القيم : الطاغوت : كل ما تجاوز به العبد حدَّه من معبود أو متبوع أو مطاع ، فطاغوت كل قوم من يتحاكمون إليه من دون الله ورسوله ، أو يعبدونه من دون الله ، أو يتبعونه على غير بصيرة ؛ وإذا فهمت هذا ، وتأملت أحوال الناس اليوم : رأيت أكثرهم أعرض عن عبادة الله إلى عبادة الطواغيت ومتابعتها . نسأل الله العافية .

وقال تعالى : ﴿ وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحساناً إما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريماً * واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيراً ﴾ ، ومعنى ﴿ وقضى ربك ﴾ أوصى ربك ، أو أمر ربك ﴿ ألا تعبدوا إلا إياه ﴾ معناه : بأن تعبدوه وحده دون ما سواه ، وهذا معنى « لا إله إلا الله » قال العلامة ابن القيم : النفي المحض ليس بتوحيد ، وكذلك الإثبات بدون النفي ، فلا يكون التوحيد إلا متضمناً للنفي والإثبات ، وهذا هو حقيقة التوحيد ، وهذا هو الحق ، لأن معنى لا إله إلا الله : « لا إله » نافياً جميع ما يعبد من دون الله إلا الله مثبتاً العبادة لله وحده ، والكلمة الأولى نافية والثانية مثبتة ولا يكون التوحيد إلا بجمعهما .

وقوله : ﴿ فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما ﴾ أي لا تسمعهما قولا سيئاً

حتى ولا التأفيف الذي هو أدنى مراتب القول السيـيء ، ولا يصدر منك إليهما قبيح ؛ قال عطاء ابن أبـي رباح : لا تنفض يديك عليهما .

وقوله تعالى : ﴿ واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً ﴾ هذه الآية تبين العبادة التي خلقوا لها ، فإن الله قرن العبادة التي فرضها بالنهي عن الشرك الذي حرمه على العباد ، وهو الشرك في العبادة ؛ فدلت هذه الآية على أن اجتناب الشرك شرط في صحة العبادة ؛ فلا تصح العبادة بدونه أصلاً كما قال تعالى : ﴿ ولو أشركوا لحبط عنهم ما كانوا يعملون ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ ولقد أوحي إليك وإلى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين ، بل الله فاعبد وكن من الشاكرين ﴾ ، وفي قوله : ﴿ بل الله فاعبد ﴾ دليل على أن تقديم المعمول يفيد الحصر ، لأن معناه : بل الله فاعبده وحده فقط ، كما قال تعالى : ﴿ إياك نعبد وإياك نستعين ﴾ وقال : ﴿ قل إني أمرت أن أعبد الله مخلصاً له الدين ﴾ والدين هو العبادة بفعل ما أمر به ، وترك ما نهى عنه كما قال العلامة ابن القيم رحمة الله عليه :

والأمر والنهي الذي هو دينه ... وجزاؤه يوم المعاد الثاني

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : من أراد أن ينظر إلى وصية محمد صلى الله عليه وسلم التي عليها خاتمه فليقرأ قوله تعالى : ﴿ قل تعالوا أتل ما حرَّم ربكم عليكم ﴾ إلى قوله : ﴿ وأنَّ هذا صراطى مستقيماً ﴾ الآيات .

قوله التي عليها خاتمه : شبه هذه الوصية بوصية كتبت وختمت ، أي فلم تغير ولم تبدل ، ومراد عبد الله أن النبـي صلى الله عليه وسلم لم يزل يدعو الأمة من حين بعثته إلى أن توفاه الله صلوات الله وسلامه عليه يدعو إلى ما تضمنته هذه الآيات المحكمات أمراً ونهياً كما قال تعالى : عن خليله إبراهيم

عليه الصلاة والسلام : ﴿ إذ قال له ربه أسلم ، قال أسلمت لرب العالمين ﴾ .

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال : « كنت رديف النبي صلى الله عليه وسلم على حمار فقال لي : يا معاذ أتدري ما حق الله على العباد ؟ وما حق العباد على الله ؟ فقلت : الله ورسوله أعلم . قال : حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً ، وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً ؛ قلت : يا رسول الله أفلا أبشر الناس ، قال : لا تبشرهم فيتكلوا . أخرجه البخاري ومسلم » .

قوله : على حمار في رواية اسمه « عفير » أهداه إليه المقوقس صاحب مصر ، وفيه تواضعه صلى الله عليه وسلم حيث أنه يركب الحمار ، ويردف عليه ، خلاف ما عليه أهل الكبر ، وقوله : وحق العباد على الله ألا يعذب من لا يشرك به شيئاً يشهد له قوله تعالى : ﴿ وكان حقاً علينا نصر المؤمنين ﴾ فإن أهل السنة والجماعة يقولون : إن الله سبحانه وتعالى هو الذي كتب على نفسه الرحمة ، وأوجب على نفسه الحق ولم يوجبه عليه مخلوق ، ووعد الله لمن عبده ألا يعذبه ، والعبادة كل ما أمر الله به ، أو أثنى على فاعله من اعتقاد القلب ، والنطق باللسان والعمل بالجوارح .

سئل الشيخ محمد[1] رحمة الله تعالى عليه عن معنى « لا إله إلا الله » فأجاب بقوله : اعلم ــ رحمك الله تعالى ــ أن هذه الكلمة هي الفارقة بين الكفر والإسلام ، وهي كلمة التقوى والعروة الوثقى ، وهي التي جعلها إبراهيم عليه السلام كلمة باقية في عقبه ، لعلهم يرجعون ، وليس المراد قولها باللسان

---

(١) المراد بالشيخ محمد هذا شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب مجدد القرن الثاني عشر ولو بيَّن المؤلف أنه المراد لأفاد وأجاد .

مع الجهل بمعناها فإن المنافقين يقولونها ، وهم تحت الكفار في الدرك الأسفل من النار ، مع كونهم يصلون ويتصدقون ، ولكن المراد قولها مع معرفتها بالقلب ومحبتها ومحبة أهلها ، وبغض من خالفها ومعاداته ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : « من قال لا إله إلا الله مخلصاً » وفي رواية « خالصاً من قلبه » وفي رواية « صادقاً من قلبه » وفي حديث آخر « من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله » إلى غير ذلك من الأحاديث الدالة على جهالة أكثر الناس بهذه الشهادة ، انتهى كلامه جزاه الله خير الجزاء .

باب في بيان إثبات الأسماء والصفات لله بلا تأويل

قال الله تعالى : ﴿ ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها ﴾ ، وقال : ﴿ قل ادعوا الله ، أو ادعوا الرحمن أياً ما تدعوا فله الأسماء الحسنى ﴾ ، وقال : ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ الله : لفظ وضعه لنفسه اسماً[1] ، والرحمن الرحيم اسمان وصفتان وصف نفسه بهما ، كما قال : ﴿ هو الله الذى لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة هو الرحمن الرحيم ﴾ وقال : ﴿ قل هو الله أحد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد ﴾ .

ويجب علينا الإيمان بجميع ما وصف الله به نفسه في كتابه العزيز ، وبما وصفه به رسوله من غير تحريف ولا تعطيل ، ومن غير تكييف ولا تمثيل ، كإيمان الفرقة الناجية أهل السنة والجماعة ممن قبلنا ، فإنهم يؤمنون أن الله سبحانه وتعالى ، ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ، فلا ينفون عن الله ما وصف به نفسه ، ولا يحرفون الكلم عن مواضعه ، ولا يلحدون في أسمائه . الإلحاد يكون تارة بجحدها وإنكارها ، وتارة بجحد معانيها وتعطيلها ، وتارة بتحريفها عن الصواب بتأويلات باطلات ، وتارة بجعلها اسماً لبعض هذه المخلوقات ، والفرقة الناجية لا يكيفون ولا يمثلون صفات الله بصفات

---

(١) الواجب التعبير بعبارة « اسم سمى الله به نفسه » بدل هذه العبارة .

مخلوقاته ، لأنه تعالى لا سمي له ، ولا كفو لـه ، ولا نـد لـه ، ولا يقـاس بخلقه ، فإنه أعلم بنفسه وبغيره ، وقال في كتابه : ﴿ سبحان ربـك رب العـزة عما يصفون ﴾ ، وقال : ﴿ الله لا إله إلا هو الحي القيـوم لا تـأخذه سـنة ولا نوم ، له ما في السموات وما في الأرض ، من ذا الـذي يشـفع عنـده إلا بـإذنه يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء وسع كرسيه السموات والأرض ولا يؤوده حفظهما وهـو العلـي العـظيم ﴾ وقـال : ﴿ هو الأول والآخر والظاهر والباطن وهو بـكل شيء عليـم ﴾ ووصـف نفسـه بالعلم .

وقال : ﴿ يعلم ما يلج في الأرض ، وما يخرج منهـا ، ومـا ينـزل مـن السماء ، وما يعرج فيها ، وهو معكم أينما كنتم ، والله بما تعملـون بصـير ﴾ ، وقال: ﴿ وعنده مفاتح الغيب ، لا يعلمها إلا هو ، ويعلم ما في البر والبحـر ، وما تسقط من ورقة إلا يعلمها ، ولا حبـة في ظلمـات الأرض ، ولا رطـب ولا يابس إلا في كتاب مبين ﴾ .

وقال : ﴿ وما تحمل من أنثى ولا تضع إلا بعلمه ﴾ ، وقـال : ﴿ لتعلمـوا أن الله على كل شيء قدير ، وأن الله قد أحاط بكل شيء علماً ﴾ .

ووصف نفسه بالسمع ، والبصر ، فقال : ﴿ قـد سـمع الله قـول التـى تجادلك فى زوجها وتشـتكي إلى الله ، والله يسـمع تحـاوركما ، إن الله سـميع بصير ﴾ .

وقال : ﴿ لقد سمع الله قول الذين قالوا إن الله فقير ونحن أغنياء سنكتب ما قالوا ﴾ ، وقال : ﴿ أم يحسبون أنا لا نسمع سرهم ونجـواهم ، بلى ورسـلنا لديهم يكتبون ﴾ ، وقال : ﴿ إننى معكما أسـمع وأرى ﴾ ، وأنـه تعـالى يـريد

فقال : ﴿ ولولا إذ دخلت جنتك قلت : ما شاء الله لا قوة إلا بالله ﴾ وقال : ﴿ ولو شاء الله ما اقتتلوا ، ولكن الله يفعل ما يريد ﴾ ، وقال : ﴿ أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم غير محلي الصيد ، وأنتم حرم إنَّ الله يحكم ما يريد ﴾ ، وقال : ﴿ فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقاً حرجاً كأنما يصّعد في السماء ﴾ .

ومن صفاته أنه يحب حقيقة ، كما قال : ﴿ وأحسنوا إن الله يحب المحسنين ﴾ ﴿ وأقسطوا إن الله يحب المقسطين ﴾ ﴿ فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم إن الله يحب المتقين ﴾ ﴿ إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفاً كأنهم بنيان مرصوص ﴾ .

وإنه تعالى يوصف بالرحمة ، كما قال تعالى : ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ ، وقال : ﴿ ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلماً ﴾ ، وقال ﴿ كتب ربكم على نفسه الرحمة ﴾ ﴿ وكان بالمؤمنين رحيماً ﴾ ﴿ ورحمتي وسعت كل شيء ﴾ ﴿ وهو الغفور الرحيم ﴾ ﴿ فالله خير حافظاً وهو أرحم الراحمين ﴾ ، وإنه تعالى يغضب حقيقة ونعوذ به من غضبه ، كما قال : ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذاباً عظيماً ﴾ ، وقال : ﴿ ذلك بأنهم اتبعوا ما أسخط الله ، وكرهوا رضوانه ﴾ .

ووصفه نفسه بأنه فوق العرش في سبعة مواضع ، في الأعراف : ﴿ إن ربكم الله الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام ، ثم استوى على العرش ﴾ ، وفي يونس : ﴿ إن ربكم الله الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام ، ثم استوى على العرش ﴾ ، وفي الرعد : ﴿ الله الذي رفع السموات بغير عمد ترونها ثم استوى على العرش ﴾ ، وفي طه : ﴿ الرحمن على العرش

استوى ﴾ ، وفي الفرقان : ﴿ ثم استوى على العرش الرحمن فاسأل به خبيراً ﴾ ، وفي السجدة : ﴿ الله الذي خلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام ، ثم استوى على العرش ﴾ ، وفي الحديد : ﴿ الله الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام ، ثم استوى على العرش ﴾ ، وذكر في هود ما يدل على أن العرش قبل خلق السموات والأرض ، قال : ﴿ وهو الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام ، وكان عرشه على الماء ليبلوكم أيكم أحسن عملاً ﴾ .

قال شيخ الإسلام أحمد بن تيمية رحمه الله تعالى وهذا كتاب الله من أوله إلى آخره ، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وكلام الصحابة والتابعين ، وكتب سائر الأئمة مملوءة كلها بما هو نص أن الله تعالى فوق كل شيء ، وأنه فوق العرش ، وفوق السموات مستوٍ على عرشه .

وقد ذكر الأئمة رحمهم الله تعالى فيما صنفوه في الرد على نفاة الصفات من الجهمية والمعتزلة ، والأشاعرة ، أقوال الصحابة والتابعين فمن ذلك ما رواه الحافظ الذهبي في كتاب العلو ، وغيره بالأسانيد الصحيحة عن أم سلمة رضي الله عنها أنها قالت في قوله تعالى : ﴿ الرحمن على العرش استوى ﴾ قالت : « الاستواء غير مجهول ، والكيف غير معقول ، والإقرار به إيمان ، والجحود به كفر » رواه ابن المنذر واللالكائي وغيرهما بأسانيد صحاح .

وثبت عن سفيان بن عيينة أنه قال : لما سئل ربيعة بن عبد الرحمن كيف الاستواء ؟ قال : الاستواء غير مجهول ، والكيف غير معقول ، ومن الله الرسالة ، وعلى الرسول البلاغ ، وعلينا التصديق .

وقال ابن وهب : كنا عند مالك ، فدخل رجل ، فقال : يا أبا عبد الله :

﴿ الرحمن على العرش استوى ﴾ كيف استوى ؟ فأطرق مالك رحمه الله ، وأخذته الرحضاء ، وقال : ﴿ الرحمن على العرش استوى ﴾ كما وصف نفسه ، ولا يقال : كيف ؟ وكيف عنه مرفوع ، وأنت صاحب البدعة أخرجوه ، رواه البيهقي بإسناد صحيح عن ابن وهب ، ورواه عن يحيى بن يحيى أيضاً ، ولفظه قال : الاستواء غير مجهول ، والكيف غير معقول ، والإيمان به واجب ، والسؤال عنه بدعة .

وقال الذهبي : فانظر كيف أثبتوا الاستواء لله ، وأخبروا أنه معلوم لا يحتاج لفظه إلى تفسير ، ونفوا عنه الكيفية .

قال عبد الله بن رواحة :

شهدت بأن وعد الله حق … وأن النار مثوى الكافرينا
وأن العرش فوق الماء طافٍ … وفوق العرش ربُّ العالمينا
وتحمله ملائكة شداد … ملائكة الإله مسومينا

وقال عبد الله بن المبارك : نعرف ربنا بأنه فوق سمواته على العرش بائن من خلقه ، ولا نقول كما قالت الجهمية .

وقيل لعبد الله بن المبارك : كيف نعرف ربنا ؟ قال : بأنه فوق السماء السابعة فوق العرش بائن من خلقه ، انظر أيها الأخ في الله لهذه الأحاديث (فتح المجيد : ٥٠٣) .

ونسأل الله أن يوفقنا بقبول الحق ظاهراً وباطناً ، آمين .

وقال أبو عمر الطلمنكي في كتاب (الأصول) : أجمع المسلمون من أهل السنة على أن الله استوى على عرشه بذاته ، وقال أيضاً : أجمع أهل العلم على

أن الله استوى على عرشه حقيقة ، لا مجازاً ، ثم ساق بسنده عن مالك قوله : الله في السماء ، وعلمه في كل مكان ، ثم قال في هذا الكتاب : أجمع المسلمون أن معنى قوله : ﴿ وهو معكم أينما كنتم ﴾ ونحو ذلك من القرآن أن ذلك علمه ، وأن الله فوق السموات بذاته مستوٍ على عرشه كيف شاء .

والحاصل أن جميع الصحابة والتابعين والأئمة ، وجميع السلف الصالح أثبتوا ما أثبته لنفسه في كتابه ، وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وسلم على الحقيقة ، على ما يليق بجلاله وكماله وعظمة قدرته ، ونفوا عنه مشابهة المخلوقين بلا تمثيل ، ولا تكييف ، وهذا هو الإيمان بالله على مراده . أيها الأخ في الله احذر ما قاله الصاوي (على الجلالين) فإنه صلح وفسد حيث قال عند قوله : ﴿ استوى ﴾ استواء يليق به ، هذه طريقة السلف الذين يفوضون علم المتشابه لله تعالى ، وهذا نظير ما وقع لمالك بن أنس أنه سأله رجل عن قوله تعالى : ﴿ الرحمن على العرش استوى ﴾ ، فقال : الاستواء معلوم والكيف مجهول ، والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة ، أخرجوا عني هذا المبتدع ، وهذا الكلام هو الصحيح .

ثم قال : وأما طريقة الخلف ، فيؤولون الاستواء بالاستيلاء ، وبمعنى الملك والتصرف ، فالاستواء يطلق حقيقة على الركوب ، وهو مستحيل على الله ، انظروا أيها المسلمون إلى هذا الكلام القبيح حيث إن الله وصف نفسه بما أراد أن يصف به نفسه ، وهو ﴿ فعال لما يريد ﴾ لا معقب لحكمه وأنت تتناقض عليه فيما ليس لك به حق ، وإنما الواجب عليك الإيمان بجميع ما ثبت من صفات الله ، كما قلت : إن السلف يثبتون له ذلك ، ولقد كان لك فيهم أسوة إن كنت من المؤمنين ، لأن العلم ما وصل إليك إلا بطريقهم ،

فكيف لا تكون مثلهم ، وقال أيضاً : الاستواء : يطلق على الاستيلاء والتصرف ، واستدل بقول الناظم حيث قال :

قد استوى بشرٌ على العراق من غير سيف ودم مهراق

وقد ذكر في بعض المواضع أنه هو المراد ، أقول : هذا ليس فيه دليل ، لأن بشراً أمّر بعد أمير سابق ، والله ﴿ هو الأول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم ﴾ .

والواجب علينا إثبات صفاته بلا تمثيل ، لأنه ﴿ ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ﴾ ومن ظن أنه ليس فوق سمواته على عرشه بائن من خلقه ، وأن نسبة ذاته إلى عرشه كنسبتنا إلى أسفل السافلين ، وإلى الأمكنة التي يرغب عن ذكرها ، وأنه أسفل كما أنه أعلى ، وأن من قال سبحان ربي الأسفل كمن قال سبحان ربي الأعلى ، فقد ظن به أقبح الظن ، ومن ظن أنه لا يسمع ولا يبصر ، ولا يعلم الموجودات وغير الموجودات ولا عدد السموات والنجوم ، وبني آدم وحركاتهم وسكناتهم فقد ظن به ظن السوء ، ومن ظن أنه لا سمع له ولا بصر ولا علم ولا إرادة ولا كلام ، وأنه ما كلّم أحداً من خلقه ولا يكلّم ، ولا قال ولا يقول ، ولا له أمر ولا نهي فقد ظن به ظن السوء ، وصار بذلك من إخوان الشيطان المرجوم .

ومما يجب الإيمان به كونه في السماء قال تعالى : ﴿ أءمنتم من في السماء أن يخسف بكم الأرض فإذا هي تمور أم أمنتم من في السماء أن يرسل عليكم حاصباً فستعلمون كيف نذير ﴾ ، وقوله : ﴿ يخافون ربهم من فوقهم ويفعلون ما يؤمرون ﴾ ، وأنه تعالى موصوف بالقدرة واليد ، والأصابع وغير ذلك من صفاته ، قال الله تعالى : ﴿ وما قدروا الله حق قدره والأرض جميعاً قبضته يوم

القيامة ، والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون ﴾ .

قال ابن كثير : ما قدر المشركون الله حق قدره حتى عبدوا معه غيره ، وهو العظيم الذي لا أعظم منه ، القادر على كل شيء ، المالك لكل شيء ، وكل شيء تحت قهره وقدرته .

وقال السدي : ما عظموه حق عظمته .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما : هم الكفار الذين لم يؤمنوا بقدرة الله عليهم ، فمن آمن أن الله على كل شيء قدير فقد قدره حق قدره ، ومن لم يؤمن بذلك فلم يَقْدُر الله حق قدره .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه : « جاء حبر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا محمد إنا نجد أن الله يجعل السموات على أصبع ، والأرضين على أصبع ، والشجر على أصبع ، والماء على أصبع ، والثرى على أصبع ، وسائر الخلق على أصبع ، فيقول : أنا الملك ، فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه تصديقاً لقول الحبر . ثم قرأ ﴿ وما قدروا الله حق قدره والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة ، والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون ﴾ .

وفي رواية لمسلم « والجبال والشجر على أصبع ، ثم يهزهن فيقول : أنا الملك ، أنا الله » ولمسلم مرفوعاً عن ابن عمر رضي الله عنهما « يطوي الله السموات يوم القيامة ثم يأخذهن بيده اليمنى ثم يقول : أنا الملك أين الجبارون ، أين المتكبرون ؟ ! ثم يطوي الأرضين السبع ، ثم يأخذهن بشماله ، ثم يقول : أنا الملك ، أين الجبارون ، أين المتكبرون ؟ ! » وهذا كله مما يجب الإيمان به على مراد الله سبحانه وتعالى .

وقال تعالى : ﴿ وقالت اليهود : يد الله مغلولة غلت أيديهم ، ولعنوا بما قالوا ، بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء ﴾ .

وقال محمد بن أحمد بن جزي الكلبي غل اليد كناية عن البخل ، وبسطها كناية عن الجود ، ومنه : ولا تجعل يدك مغلولة ، أي لا تبخل كل البخل ، ولا تبسطها كل البسط ، لا تجد كل الجود .

وقوله : ﴿ غلت أيديهم ﴾ يحتمل أن يكون دعاءاً أو خبراً ، ويحتمل أن يكون في الدنيا أو في الآخرة فإن كان في الدنيا فيحتمل أن يراد به البخل أو غلّ أيديهم في الأسر ، وإن كان في الآخرة ، فهو جعل الأغلال في أيديهم في جهنم ، وقوله ﴿ بل يداه مبسوطتان ﴾ عبارة عن إنعامه وجوده ، وإنما ثنيت اليدان هنا ، وأفردت في قوله ﴿ يد الله مغلولة ﴾ ليكون رداً عليهم ومبالغة في وصفه تعالى بالجود كقول العرب : فلان يعطي بكلتا يديه ، إذا كان عظيم السخاء[1] .

وقال تعالى : ﴿ يد الله فوق أيديهم ﴾ ، وقال : ﴿ تبارك الذي بيده الملك ﴾ ، ويجب أن يوصف باليد كما جاء في كتابه ، وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم من غير تشبيه بشيء ما ، ومن لم يؤمن بصفات الله فليس من المسلمين .

---

(١) كلام ابن جزي هذا في قول الله تعالى : ﴿ بل يداه مبسوطتان ﴾ من تأويل صفات الله تعالى الذي ينكره أهل السنة فلا وجه لإيراد المؤلف إياه بصدد إيجابه سلوك منهج أهل السنة الذي هو إثبات صفات الله تعالى على ما يليق بجلاله .

باب في بيان أركان الإسلام

أركان الإسلام خمسة : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ؛ وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج بيت الله الحرام لمن استطاع إليه سبيلا . ودليل شهادة أن لا إله إلا الله قوله تعالى : ﴿ شهد الله أنه لا إله إلا هو ، والملائكة وأولو العلم قائماً بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم ﴾ ، ودليل أن محمداً رسول الله ، قوله تعالى : ﴿ وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل ﴾ ، وقوله : ﴿ ما كان محمد أبا أحد من رجالكم ، ولكن رسول الله ، وخاتم النبيين ، وكان الله بكل شيء عليماً ﴾ ، وقوله : ﴿ وآمنوا بما نزل على محمد ﴾ ، وقوله : ﴿ محمد رسول الله ﴾ ، وقوله : ﴿ قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً ﴾ .

ودليل الصلاة قوله تعالى : ﴿ حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى ، وقوموا لله قانتين ﴾ ، وقوله : ﴿ إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً ﴾ ، وقوله : ﴿ أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل ، وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهوداً ﴾ ، وقوله : ﴿ وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ، وذلك دين القيمة ﴾ .

ودليل الزكاة قوله تعالى : ﴿ خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصلّ عليهم إن صلاتك سكن لهم ﴾ ، وقوله : ﴿ فإن تابوا وأقاموا الصلاة

وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم ﴾ ، وقال أبو بكر رضي الله عنه : فإن الزكاة حق المال .

ودليل الصوم قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون أياماً معدودات ، فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر ، وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين ، فمن تطوع خيراً فهو خير له ، وأن تصوموا خير لكم إن كنتم تعلمون ، شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان ، فمن شهد منكم الشهر فليصمه ، ومن كان مريضاً ، أو على سفر فعدة من أيام أخر ، يريد الله بكم اليسر ، ولا يريد بكم العسر ، ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون ﴾ .

ودليل الحج قوله تعالى : ﴿ وأذن في الناس بالحج يأتوك رجالا وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق ﴾ ، وقوله ﴿ ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ﴾ ، ومعرفة هذه الأركان الخمسة واجبة على كل مسلم ومسلمة حراً ، أو عبداً .

باب في بيان أركان الإيمان

أركان الإيمان ستة : الإيمان بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، واليوم الآخر ، وبالقدر خيره وشره . كل ذلك من الله .

ودليل الإيمان بالله قوله تعالى : ﴿ ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ، ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر ، والملائكة ، والكتاب ، والنبيين وآتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين ، وفي الرقاب ، وأقام الصلاة ، وآتى الزكاة ، والموفون بعهدهم إذا عاهدوا ، والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس ؛ أولئك الذين صدقوا ، وأولئك هم المتقون ﴾ .

ودليل القدر قوله تعالى : ﴿ إنا كل شيء خلقناه بقدر ﴾ ، وأخرج مسلم وأبو داود والترمذي ، والنسائي ، وابن ماجه عن يحيى بن يعمر ، قال : كان أول من تكلم بالبصرة معبد الجهني ، فانطلقت أنا وحميد بن عبد الرحمن الحميري حاجين أو معتمرين ، فقلنا : لو لقينا أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر ؛ فوفق الله تعالى لنا عبد الله بن عمر داخلاً المسجد فاكتنفته أنا وصاحبي ، فظننت أن صاحبي سيكل الكلام إلي فقلت : يا أبا عبد الرحمن إنه قد ظهر قبلنا أناس يقرءون القرآن ويتفقرون العلم ، ويزعمون أنه لا قدر ، وأن الأمر أنف فقال : إذا لقيت أولئك

فاخبرهم أني منهم بريء ، وأنهم براء مني ، والذي يحلف به عبد الله بن عمر لو أن لأحدهم مثل أُحد ذهباً فأنفقه في سبيل الله ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر ، ثم قال : حدثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، قال : « بينما نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب ، شديد سواد الشعر ، لا يُرى عليه أثر السفر ، ولا يعرفه منا أحد حتى جلس إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فأسند ركبتيه إلى ركبتيه ، ووضع كفيه على فخذيه ، وقال : يا محمد أخبرني عن الإسلام ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتصوم رمضان ، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً ، قال : صدقت فعجبنا له يسأله ويصدقه قال : فأخبرني عن الإيمان ، قال : أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره قال صدقت ، قال : أخبرني عن الإحسان قال : أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك قال أخبرني عن الساعة ، قال : ما المسئول عنها بأعلم من السائل ، قال فأخبرني عن أماراتها ، قال : أن تلد الأمة ربتها وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان ، قال : فانطلق فلبثنا ملياً ، ثم قال يا عمر أتدري من السائل قلت : الله ورسوله أعلم قال : فإنه جبريل أتاكم يعلمكم أمر دينكم » وعن ابن الديلمي قال : أتيت أبي بن كعب ، فقلت : في نفسي شيء من القدر ، فحدثني بشيء لعل الله يذهبه من قلبي ، فقال : لو أنفقت مثل أُحد ذهباً ما قبله الله منك حتى تؤمن بالقدر ، وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك ، ولو مت على غير هذا لكنت من أهل النار ، قال : فأتيت عبد الله بن مسعود ، وحذيفة

بن اليمان ، وزيد بن ثابت كلهم حدثوني ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أنه قال لابنه يا بني إنك لن تجد طعم الإيمان حتى تعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إن أول ما خلق الله القلم ، فقال له : اكتب فقال : رب ، وماذا أكتب ؟ قال : اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة » يا بني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من مات على غير هذا فليس مني » وفي رواية لأحمد « أول ما خلق الله تعالى القلم ، فقال له : اكتب ، فجرى في تلك الساعة بما هو كائن إلى يوم القيامة » .

وفي رواية لابن وهب ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فمن لم يؤمن بالقدر خيره وشره أحرقه الله بالنار » ونعوذ بالله من النار ، وما يقربنا إليها ، ونسأل الله الجنة ، وما يقربنا إليها ، آمين .

باب في بيان الإحسان

وهو ركن واحد ، وهو أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تـراه ، فـإنه يراك ؛ والدليل قوله تعالى : ﴿ وما تكون في شأن وما تتلو منه مـن قـرآن ، ولا تعملون من عمل إلا كنا عليكم شهوداً ، إذ تفيضون فيه ﴾ ، وقوله : ﴿ إن الله مع الذين اتقوا ، والذين هـم محسـنون ﴾ ، وقـوله : ﴿ واخفض جنـاحك لمن اتبعك من المؤمنين ، فإن عصوك فقل إني بـريء ممـا تعملـون ، وتـوكل على العزيز الرحيم الذي يراك حين تقوم ، وتقلبك في الساجدين ، إنه هـو السـميع العليم ﴾ .

ويجب الإيمان بجميع ما ورد من السنة ، كما يجب الإيمان بما نزل مـن القرآن ، لأن السنة تبينه ، وتوضحه ، وتدل عليه وكل ما جاء عـن النبي صلى الله عليه وسلم في الأحاديث الصحاح التي تلقاها أهل المعرفة بالقبول ، ويجـب الإيمان به ، فمن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم ينزل ربنا إلى سماء الـدنيا كل ليلة حين يبقى ثلث الليل الآخر ، فيقول : « من يدعوني فأستجيب لـه ، ومـن يسألني فأعطيه ، ومن يستغفرني فأغفر له » متفق عليه .

وقوله صلى الله عليه وسلم : « الله أشد فرحاً بتـوبة عبـده مـن أحـدكم براحلته » الحديث متفق عليه ، وقوله : « يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر كلاهما يدخلان الجنة » متفق عليه ، وقوله « عجب ربنا من قنوط عباده ،

وقرب غيره « تقول العرب غيرت الشيء فتغير » « ينظر إليكم أزلين قنطين فيظل يضحك ، يعلم إن فرجكم لقريب » حديث حسن ، وقوله « لا تزال جهنم يلقى فيها ، وهي تقول : هل من مزيد حتى يضع رب العزة فيها رجله » ، وفي رواية « قدمه فينزوي بعضها إلى بعض ، فتقول قط قط » متفق عليه ، وقوله « يقول الله تعالى : يا آدم ، فيقول : لبيك وسعديك ، فينادي بصوت : إن الله يأمرك أن تخرج من ذريتك بعثاً إلى النار » متفق عليه .

قال شيخ الإسلام محيي السنة محمد بن عبد الوهاب رحمة الله عليه : فالله الله يا إخواني تمسكوا بأصل دينكم أوله وآخره ، وأسه ورأسه ، شهادة أن لا إله إلا الله ، واعرفوا معناها وأحبوها وأحبوا أهلها ، واجعلوهم إخوانكم ، ولو كانوا بعيدين ، واكفروا بالطواغيت وعادوهم ، وأبغضوا من أحبهم أو جادل عنهم ، أو لم يكفرهم أو قال ما عليَّ منهم ، أو قال ما كلفني الله بهم ، فقد كذب هذا على الله وافترى ، فقد كلفه الله تعالى بهم ، وافترض عليه الكفر بهم ، والبراءة منهم ، ولو كانوا إخوانهم أو أولادهم ، فالله الله ، تمسكوا بذلك لعلكم تلقون ربكم لا تشركوا به شيئاً ، اللهم توفنا مسلمين ، والحقنا بالصالحين ، انتهى كلامه رحمة الله عليه ، وأنا أشهد الله أن كلامه هذا هو الحق المبين الذي لا مرية فيه ، ولكن من الذي يعمل به في زماننا هذا إلا من وفقه الله ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، حسبنا الله ونعم الوكيل .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يكون المؤمن مؤمناً حقاً حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه » قال الله تعالى : ﴿ الأخلاء يومئذ بعضهم لبعض عدو إلا المتقين ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى ،

وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا ، إن أكرمكم عند الله أتقاكم ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيراً منهم ﴾ أي عند الله ، ﴿ ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيراً منهن ﴾ أي عند الله في علمه بأن هذا صاحب دين ، وهذا مخالف للدين أو قليل الدين ، لأن الله لا ينظر إلى أجسادكم ، ولا إلى أموالكم ، ولكن إلى قلوبكم وأعمالكم ، انظر في دينك إلى من هو فوقك ، وانظر في دنياك إلى من هو دونك ، وذلك أجدر ألا تحقروا نعمة الله ، وأما اليوم لا ينظر أكثر الناس في دنياهم إلا إلى من فوقهم ، ولأجل ذلك أذهب الله البركة فيما أعطاهم ، فصاروا فقراء في قلوبهم ، والغنى غنى النفس ، وإذا افتقرت النفوس ذهبت البركة وحصل الفقر ، وصار كمن يأكل ولا يشبع .

باب في بيان الشرك
وأنه أكبر ذنب عصي الله به على وجه الأرض

قال تعالى : ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد افترى إثماً عظيما ﴾ ، وقال : ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ، ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالا بعيداً ﴾ ، وقال : ﴿ لقد كفر الذين قالو إن الله هو المسيح ابن مريم وقال المسيح يا بني إسرائيل اعبدوا الله ربي وربكم إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ، ومأواه النار ، وما للظالمين من أنصار ، لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة ، وما من إله إلا إله واحد وإن لم ينتهوا عما يقولون ليمسن الذين كفروا منهم عذاب أليم ﴾ .

وقال الخليل عليه الصلاة والسلام : ﴿ رب اجعل هذا البلد آمناً واجنبني وبني أن نعبد الأصنام ، رب إنهن أضللن كثيراً من الناس فمن تبعني فإنه مني ، ومن عصاني فإنك غفور رحيم ﴾ .

فإذا كان إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام إمام الحنفاء الذي جعله الله أمة وحده فقال : ﴿ إن إبراهيم كان أمة قانتاً لله حنيفاً ، ولم يك من المشركين ﴾ ، وابتلاه ربه بكلمات فأتمهن ووصفه بالتوفية ، فقال : ﴿ وإبراهيم الذي وفى ﴾ ، وأمر بذبح ولده فامتثل أمر ربه .

﴿ فلما بلغ معه السعي ، قال : يا بني إني أرى في المنام أني أذبحك فانظر ماذا ترى ؟ قال : يا أبت افعل ما تؤمر ، ستجدني إن شاء الله من الصابرين ، فلما أسلما وتله للجبين ، وناديناه أن يا إبراهيم قد صدقت الرؤيا إنا كذلك نجزي المحسنين ﴾ ، وكسر الأصنام ، وقال : ﴿ وتالله لأكيدن أصنامكم بعد أن تولوا مدبرين ، فجعلهم جذاذاً إلا كبيراً لهم لعلهم إليه يرجعون ﴾ واشتد نكيره على أهل الشرك ، وقال لهم : ﴿ أفتعبدون من دون الله ما لا ينفعكم شيئاً ولا يضركم أفٍ لكم ولما تعبدون من دون الله أفلا تعقلون ﴾ .

ومع ذلك يخاف أن يقع في الشرك الذي هو عبادة الأصنام ، لعلمه أنه لا يصرفه عنه إلا الله بهدايته وتوفيقه ، فكيف لا نخاف نحن ! وقال إبراهيم التيمي : ومن يأمن البلاء بعد إبراهيم ؟ فهذا أمر لا يؤمن من الوقوع فيه ، وقد وقع فيه الأذكياء من هذه الأمة بعد القرون المفضلة فاتخذت الأوثان ، وعبدت ، وقال تعالى : ﴿ فاجتنبوا الرجس من الأوثان ، واجتنبوا قول الزور ، حنفاء لله غير مشركين به ﴾ ، وهذا هو حقيقة التوحيد ، قال تعالى محذراً عباده من الشرك : ﴿ ومن يشرك بالله فكأنما خر من السماء فتخطفه الطير أو تهوي به الريح في مكان سحيق ﴾ ، ومن لا تخوفه هذه الآيات وتزجره عن الشرك في العبادة فليس فيه خير ، والشرك ضد الإسلام ، ثم إن الشرك على قسمين : شرك أكبر ، وشرك أصغر ، ومن الأكبر أن تدعو لله نداً . وهو خلقك ، قال الله تعالى ﴿ فإذا ركبوا في الفلك دعوا الله مخلصين له الدين فلما نجاهم إلى البر إذا هم يشركون ﴾ .

وقال : ﴿ ومن أظلم ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له إلى يوم

القيامة ، وهم عن دعائهم غافلون ، وإذا حشر الناس كانوا لهم أعداء ، وكانوا بعبادتهم كافرين ﴾ .

ومنه شرك النية والإرادة ، والقصد[1] ، قال الله تعالى : ﴿ من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف إليهم أعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون أولئك الذين ليس لهم في الآخرة إلا النار ، وحبط ما صنعوا فيها وباطل ما كانوا يعملون ﴾ .

ومنه شرك في الطاعة ، قال الله تعالى : ﴿ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح بن مريم ، وما أمروا إلا ليعبدوا إلها واحداً لا إله إلا هو سبحانه عما يشركون ﴾ وتفسيرها الذي لا إشكال فيه طاعة العلماء والعباد في المعصية .

ومنه شرك في المحبة ، قال تعالى : ﴿ ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله ، والذين آمنوا أشد حباً لله ﴾ .

ومنه شرك في الجحود ، قال تعالى : ﴿ فلما جاءتهم آياتنا مبصرة قالوا : هذا سحر مبين ، وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلماً وعلواً ، فانظر كيف كان عاقبة المفسدين ﴾ وغير ذلك مما يدل على الشرك الأكبر .

وأما الشرك الأصغر ، فهو الرياء ، والسمعة ، قال الله تعالى : ﴿ فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ، ولا يشرك بعبادة ربه أحداً ﴾ .

وفي الحديث « أنا أغنى الشركاء عن الشرك ، من عمل عملاً أشرك معي فيه غيري تركته وشركه » رواه مسلم ، وقوله : « من عمل عملاً أشرك معي فيه غيري » أي قصد بعمله غيري من المخلوقات .

وعن أبي سعيد مرفوعاً « ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندي من

---

(١) هذا شرك ينافي كمال التوحيد ويخبط العمل الذي قارنه كما في فتح المجيد في باب « من الشرك إرادة الإنسان بعمله الدنيا » .

المسيح الدجال ، قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : الشرك الخفي يقوم الرجل فيصلي فيزين صلاته لما يرى من نظر رجل » رواه أحمد .

سماه شركاً خفياً ، لأنه عمل قلب لا يعلمه إلا الله ، ولأن صاحبه يظهر أن عمله لله ، وقد قصد غيره وأشرك بتزيين صلاته ، لأجل غير الله ، وقال عليه الصلاة والسلام : « الشرك في هذه الأمة أخفى من دبيب النمل على صفاة سوداء ، وكفارته اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك شيئاً ، وأنا أعلم ، وأستغفرك من الذنب الذي لا أعلم » .

فالكفر كفران : كفر يخرج من الملة ، وكفر لا يخرج من الملة ، فأما الذي يخرج من الملة ، ككفر التكذيب ، قال تعالى : ﴿ ومن أظلم ممن افترى على الله كذباً أو كذب بالحق لما جاءه أليس في جهنم مثوى للكافرين ﴾ وكفر الإباء والاستكبار مع التصديق ، قال تعالى : ﴿ وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس أبى واستكبر ، وكان من الكافرين ﴾ ، وكفر الظن ، قال تعالى : ﴿ ودخل جنته ، وهو ظالم لنفسه ، قال : ما أظن أن تبيد هذه أبداً ، وما أظن الساعة قائمة ، ولئن رددت إلى ربي لأجدن خيراً منها منقلباً ، قال له صاحبه وهو يحاوره . أكفرت بالذي خلقك من تراب ، ثم من نطفة ، ثم سواك رجلًا ، لكنا هو الله ربي ، ولا أشرك بربي أحداً ﴾ وكفر الإعراض ، قال تعالى : ﴿ والذين كفروا عما أنذروا معرضون ﴾ ، وكفر النفاق ، قال تعالى : ﴿ ذلك بأنهم آمنوا ، ثم كفروا فطبع على قلوبهم ، فهم لا يفقهون ﴾ .

وأما الكفر الذي لا يخرج من الملة ككفر النعمة ، قال تعالى : ﴿ وضرب الله مثلًا قرية كانت آمنة مطمئنة يأتيها رزقها رغداً من كل مكان فكفرت بأنعم الله فأذاقها الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون ﴾ ، وقول النبي عليه

الصلاة والسلام « ما رأيت أكفر من النساء ، قيل : أيكفرن بالله قال : يكفرن العشير ، لو أحسنت إلى إحداهن الدهر كله ، ثم رأت منك شيئاً تقول : ما رأيت منك خيراً قط » ، أو كما قال صلى الله عليه وسلم .

باب في بيان أن النذر

إذا كان لله فهو عبادة وإذا كان لغيره فهو شرك بالله

قال الله تعالى : ﴿ يوفون بالنذر ، ويخافون يوماً كان شره مستطيراً ﴾ .

قال ابن كثير رحمه الله تعالى : أي يعبدون الله تعالى فيما أوجبه عليهم من فعل الطاعات الواجبات بأصل الشرع ، وما أوجبوه على أنفسهم بطريق النذر ، قال تعالى : ﴿ وما أنفقتم من نفقة أو نذرتم من نذر ، فإن الله يعلمه ﴾ ، قال ابن كثير : يخبر تعالى بأنه عالم بجميع ما يعمله العاملون من النفقات والمنذورات .

قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى : وأما النذر لغير الله كالنذر للأصنام والشمس والقمر والقبور ، ونحو ذلك فهو شرك ، وقال فيمن نذر للقبور ونحوه ويقول : تقبل النذر ؛ كما يقوله بعض المشركين : هذا النذر معصية باتفاق المسلمين لا يجوز الوفاء به ، وكذلك لو نذر مالا للسدنة المجاورين بتلك البقعة فإن فيهم شبهاً من السدنة التي كانت عند العزى ومنات ، يأكلون أموال الناس بالباطل ، ويصدون عن سبيل الله .

وروى البخاري عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من نذر أن يطيع الله فليطعه ، ومن نذر أن يعصى الله فلا

يعصه » ويجب إتمام النذر الذي لله ، لأنه عبادة ، والعبادة يجب إتمامها سـواء كانت نذراً أو غيره ، وإذا كان النذر لغير الله ، فلا يجوز إتمامه ، ولأجـل ذلك من نذر أن يعصى الله فلا يعصه ، فليتب إلى الله سبحانه وتعالى .

باب في بيان ما يجوز من الذبيحة ، وما لا يجوز

قال الله تعالى : ﴿ قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين ، لا شريك له ، وبذلك أُمرت وأنا أول المسلمين ﴾ ، الله سبحانه وتعالى أخبر المشركين الذين يعبدون غير الله ، ويذبحون لغير الله أن محمداً صلى الله عليه وسلم أخلص صلاته ، وذبيحته لله ، ويخبرهم أن محمداً مخالف لهم ، ويجب عليهم أن يوافقوه في كل ما جاء به ، لأن الخير فيما جاء به ، والشر في ضده ، وأمره بالانحراف عما هم فيه ، والإقبال بالقصد ، والنية ، والعزم على الإخلاص لله تعالى .

وقوله ﴿ صلاتي ﴾ يشمل الفرائض والنوافل ، قد اشتملت الصلاة على نوعي العبادة : دعاء العبادة ، ودعاء المسألة ، فما كان فيها من الطلب فهو دعاء مسألة ، وما كان فيها من الحمد والثناء والتسبيح والتكبير والركوع والسجود وغير ذلك من الأذكار والأركان فهو دعاء عبادة .

والنسك يطلق على الذبيحة ونسك الحج والعمرة ، ولكن المناسبة هنا الذبح ، وقوله ﴿ ومحياي ومماتي ﴾ معناه ما آتيه في حياتي ، وأموت عليه من الإيمان بالله ، والعمل الصالح الذي لا ينفع إلا لأجل الله تعالى كلها لرب العالمين ، خالصة لوجهه الكريم ، ولا شريك له في ذلك ، فمن صرف من ذلك

شيئاً لغيره فقد أشرك بالله في نوع من أنواع العبادة وصار من المشركين، لأجل فعله ذلك.

والقرآن كله مملوء في تقرير التوحيد وبيان أنواعه، ونفي الشرك، وبيان أنواعه والبراءة منه، وقال تعالى ﴿ فَصَلِّ لربك وانحر﴾، أمر سبحانه وتعالى أن يجمع محمد صلى الله عليه وسلم بين هاتين العبادتين، وهما الصلاة والنسك الدالتان على القرب والتواضع والافتقار وحسن الظن، وقوة اليقين وطمأنينة القلب إلى الله تعالى، فمن صرف ذبيحته لغير الله، فقد خرج من دين الإسلام، قال تعالى: ﴿ حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به﴾ الآية. وآية البقرة: ﴿ إنما حرَّم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل به لغير الله﴾ الآية.

وأصل الميتة ما فارقها الروح من غير ذكاة، وقد خصص هذا العموم بحديث «أحلت لنا ميتتان ودمان» أخرجه أحمد وابن ماجه، والدارقطني والحاكم وابن مردويه عن ابن عمر، وحديث جابر في الصيد الثابت في الصحيحين، مع قوله تعالى ﴿ أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعاً لكم وللسيارة، وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرماً﴾.

والمراد بالميتة هنا ميتة البر لا ميتة البحر، وقد ذهب أكثر أهل العلم إلى جواز أكل جميع حيوانات البحر حياً وميتاً، وهو ظاهر القرآن والحديث.

والدم، قال الإمام الشوكاني: قد اتفق العلماء على أن الدم حرام، وفي الآية الأخرى ﴿ أو دماً مسفوحاً﴾ فيحمل المطلق على المقيد، لأن ما خلط باللحم غير محرم، قوله: ﴿ ولحم الخنزير﴾ ظاهر هذه الآية، والآية الأخرى ﴿ قل لا أجد فيما أوحي إلي محرماً على طاعم يطعمه، إلا أن يكون

ميتة أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير﴾ ، إن المحرم هو اللحم فقط ، وقد أجمعت الأمة على تحريم شحمه ، كما حكاه القرطبي في تفسيره ، وقد ذكر جملة من أهل العلم أن اللحم يدخل تحته الشحم .

وحكى القرطبي الإجماع أيضاً على أن جملة الخنزير محرمة إلا الشعر فإنه تجوز الخرازة به ، وهذا نقلته من فتح القدير تفسير الشوكاني ، وما أعرف دليلاً لاستثناء الشعر ، وكل شيء يحتاج إلى دليل ﴿ وما أهل لغير الله به ﴾ والإهلال : رفع الصوت ، ومنه إهلال الصبي وهو استهلاله عند ولادته ، ولكن المراد هنا ما ذكر عليه اسم غير اسم الله ، كأن يذكر عليه اسم الوثن إذا كان مثلاً الذابح وثنياً ، أو النار إذا كان الذابح مجوسياً ، ومثل ذلك ما يقع من المعتقدين في غير الله من الأموات والأحياء بذكر أسمائهم عند الذبح ، ولو قصدوا الذبيحة لله ، فإنه لا يؤكل ، وكذلك إذا ذبح لغير الله ، وذكر اسم الله عليه لقوله تعالى : ﴿ أو فسقاً أهل لغير الله به ﴾ أي رفع عليه صوت بغير اسم الله والذي فهمناه من الدلائل أن المذبوح إذا ذبح لغير الله وذكر اسم الله عليه لا يؤكل ، وإذا ذبح لله وذكر عليه غير اسم الله لا يؤكل ، وإذا ذبح لغير الله وذكر عليه اسم غير اسم الله لا يؤكل ، ولا يجوز أكل الذبيحة إلا إذا ذبح لله وذكر عليه اسم الله ، أو ذبح لله ونسي اسم الله ، وعن علي رضي الله عنه قال : حدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم بأربع كلمات « لعن الله من ذبح لغير الله ، لعن الله من لعن والديه ، لعن الله من آوى محدثاً ، لعن الله من غير منار الأرض » رواه مسلم ، أصل اللعن : الطرد والبعد عن رحمة الله في قرة العيون . قال شيخ الإسلام (وما أهل به لغير الله) ظاهر : أنه ذبح لغير الله مثل أن يقال هذا ذبيحة كذا وإذا كان هذا هو المقصود فسواء لفظ أم لم

يلفظ وتحريم هذا أظهر من تحريم ما ذبح للحم وقال فيه باسم المسيح ونحوه كما أن ما ذبحناه متقربين به إلى الله كان أزكى وأعظم مما ذبحناه للحم وقلنا عليه باسم الله فإذا حرم ما رفع عليه الصوت باسم المسيح والزهرة فلأن يحرم ما ذبح لأجل المسيح والزهرة أولى ، فإن العبادة لغير الله أعظم كفراً من الاستعانة بغير الله ، فعلى هذا لو ذبح لغير الله متقرباً به إليه يحرم ، وإن قال فيه باسم الله قوله : « لعن الله من لعن والديه » يعني بذلك أباه وأمه ، وإن علوا .

وفي الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : « من الكبائر شتم الرجل والديه ، قالوا : يا رسول الله ، وهل يشتم الرجل والديه قال : نعم ؟ يسب الرجل أبا الرجل فيسب أباه ، ويسب أمه فيسب أمه » .

وقوله : « لعن الله من آوى محدثاً » بكسر الدال وفتحها ، فمعناه بالكسر : من نصر جانياً وآواه وأجاره من خصمه ، وحال بينه وبين أن يقتص منه ، أو يقام عليه حد من حدود الله .

أما بالفتح ، فهو الأمر المبتدع نفسه ، ويكون معنى إيوائه الرضا بذلك ، والنصر له كما ينصر أهل البدعة كتب البدعيات ، ويطيعونها ويعلمونها للناس ، ويدّعون أن هذه الكتب أصل في الدين ، فإن من رضي بالبدعة ، وأقر فاعلها ، ولم ينكر عليه فقد آواه .

وقوله : « لعن الله من غيّر منار الأرض » ، ومنار الأرض : علامات حدودها ، وهي التي توضع لتمييز حق الشركاء إذا اقتسموا ما بينهم في الأرض ، وذلك بأن يرفع ما جعل علامة تمييز حقه من حق شريكه ، فيأخذ بعض حق شريكه ، فهذا ظلم عظيم .

وفي الحديث « من ظلم من الأرض شبراً طوقه من سبع أرضين يوم القيامة » نسأل الله العافية ، وقد جهل أكثر الخلق حتى وقعوا بجهلهم وظلمهم فيما يضرهم في دنياهم وأخراهم وذلك لضعف الإيمان بالميعاد والحساب في يوم القيامة على الأعمال والجنة والنار نسأل الله العفو والعافية في الدنيا والآخرة آمين .

باب في بيان حكم التصوير الذي عمت به البلوى
وانهمك فيه الناس وبيان تحريمه إذا كان من ذي روح
لمضاهاته لخلق الله تعالى

قال الله تعالى : ﴿ هو الله الخالق البارئ المصور ﴾ ، وقال : ﴿ خلق السموات والأرض بالحق وصوركم فأحسن صوركم وإليه المصير ﴾ فقد وردت أحاديث كثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم دالة على تحريم تصوير كل ذي روح سواءاً أكان آدمياً أم غيره ، وسواء أكانت تامة أم لا ، وبيان وجوب هتك الستور التي فيها التصوير ، والأمر بطمس الصور ، ولعن المصورين ، وبيان أنهم أشد الناس عذاباً يوم القيامة ، وسأذكر جملة من الأحاديث الصحيحة الواردة في باب التصوير إن شاء الله بقدر قلة علمي ، وأذكر بعض كلام العلماء الذين لهم قدم صدق في العلم ، وأبين ما هو الصواب إن شاء الله تعالى .

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من صور صورة في الدنيا كلف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح ، وليس بنافخ » ، رواه الخمسة إلا أبا داود ، وقال أبو زرعة رضي الله عنه : دخلت مع أبي هريرة في دار مروان فرأى فيها تصاوير ، فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : قال الله عز وجل : « ومن أظلم ممن ذهب يخلق خلقاً

كخلقي فليخلقوا ذرة أو ليخلقوا حبة ، أو ليخلقوا شعيرة » رواه الشيخان ، وقالت عائشة رضي الله عنها : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد سترت سهوة لي بقرام فيه تماثيل ، فلما رآه هتكه وتلون وجهه ، وقال : « يا عائشة أشد الناس عذاباً عند الله يوم القيامة الذين يضاهئون بخلق الله » ، قالت عائشة : فقطعناه فجعلنا منه وسادة أو وسادتين . القرام : ستر رقيق ، والسهوة الطاق يوضع فيه الشيء .

وقيل : بيت صغير كالخزانة ، وعنها قالت : « قدم النبي صلى الله عليه وسلم من سفر ، وقد سترت على بابي درنوكاً فيه الخيل ذوات الأجنحة ؛ فأمرني فنزع عنه » الدرنوك : هو ثوب ، أو بساط كان فيه صور خيل لها ، رواهما الشيخان والنسائي .

وعن سعيد بن الحسن قال : « جاء رجل إلى ابن عباس رضي الله عنهما ، فقال : إني أصور هذه الصورة فأفتني فيها ، فقال له ادن مني ، فدنا منه ثم أعادها فدنا منه ، ثم وضع يده على رأسه ، فقال : أنبئك بما سمعت ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورها نفس فتعذبه في جهنم ، وقال : إن كنت لا بد فاعلاً فاصنع الشجر وما لا نفس له » رواه مسلم .

وعن بسر بن سعيد ، عن زيد بن خالد عن أبي طلحة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

قال : « إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه الصور » قال بسر : ثم اشتكى زيد فعدناه فإذا على بابه ستر فيه صور ، فقلت لعبيد الله ربيب ميمونة ، زوج النبي صلى الله عليه وسلم : ألم يخبرنا زيد عن الصور يوم الأول ، فقال عبيد الله :

ألم تسمعه حين قال : « إلا رقماً في ثوب » رواه الخمسة ، وقالت عائشة رضي الله عنها : « واعد رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريل عليه السلام في ساعة يأتيه فيها ، فجاءت تلك الساعة ، ولم يأته ، وفي يده عصا فألقاها ، وقال : ما يخلف الله وعده ولا رسله ، فإذا جرو كلب تحت سريره ، فقال : يا عائشة متى دخل هذا الكلب هنا ؟ فقالت : والله ما دريت ، فأمر به فأخرج » وزاد في رواية « ثم أخذ ماء فنضح مكانه ، فجاء جبريل ، فقال صلى الله عليه وسلم : واعدتني فجلست لك فلم تأت ، فقال : منعني الكلب الذي كان في بيتك ، إنا لا ندخل بيتاً فيه كلب ولا صورة » رواه الثلاثة ، وزاد مسلم ، وأبو داود ، فأصبح النبي صلى الله عليه وسلم فأمر بقتل الكلاب حتى إنه يأمر بقتل كلب الحائط الصغير ، ويترك كلب الحائط الكبير .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « استأذن جبريل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وسلم فقال أدخل ، فقال : كيف أدخل وفي بيتك ستر فيه تصاوير ! فإما أن تقطع رءوسها أو تجعل بساطاً توطأ ، فإنا معشر الملائكة لا ندخل بيتاً فيه تصاوير » رواه النسائي .

وقالت عائشة رضي الله عنها : « إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يترك في بيته شيئاً فيه تصاليب إلا نقضها » رواه البخاري وأبو داوود نقلت هذه الأحاديث في (التاج الجامع للأصول) في أحاديث رسول الله قال محمد بن علي بن محمد الشوكاني الجزء ٦ صحيفة (١٨٣) .

« باب من دعي فرأى منكراً فليغيره وإلا فليرجع » ثم أتى برواية في هذا الباب ، وقال : وعن علي رضي الله عنه قال : « صنعت طعاماً فدعوت رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء فرأى في البيت تصاوير فرجع » رواه ابن ماجه .

وقال في هذا الباب : وقال : قال البخاري : ورأى ابن مسعود صورة في البيت فرجع وهذا كله يدل على تحريم الصورة ، وأنه لا يجوز إدخالها في البيت ، وتهاون الناس في إدخال التصاوير في البيوت وفي المساجد لا يكون دليلاً على عدم تحريم ذلك ، والله الموفق .

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورون » متفق عليه .

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الذين يصنعون هذه الصور يعذبون يوم القيامة ، يقال لهم : أحيوا ما خلقتم » متفق عليه .

وعن أبي جحيفة رضي الله عنه « أن النبي صلى الله عليه وسلم ، نهى عن ثمن الدم ، وثمن الكلب وكسب البغي ، ولعن آكل الربا وموكله والواشمة والمستوشمة والمصور » أخرجه البخاري .

وأخرج الترمذي في جامعه ، وقال : حسن صحيح ، عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصورة في البيت ، ونهى أن يصنع ذلك .

وعن القاسم بن محمد ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : « اشتريت نمرقة فيها تصاوير ، فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل ، فعرفت في وجهه الكراهية ، قالت : يا رسول الله أتوب إلى الله وإلى رسوله ، ماذا أذنبت ؟ قال : ما بال هذه النمرقة ؟ قالت : اشتريتها لتقعد عليها ، وتتوسدها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة ، ويقال لهم : أحيوا ما خلقتم ، وقال : إن البيت

الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة » متفق عليه ، وزاد مسلم من رواية ابن الماجشون قالت : « فأخذته فجعلته نمرقتين فكان يرفق عليهما في البيت » .

وعن أبي الهياج قال : « قال لي علي رضي الله عنه : ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا تدع صورة إلا طمستها ، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته » رواه مسلم .

وأخرج أبو داود بسند جيد عن جابر رضي الله عنه « أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه زمن الفتح ـ وهو في البطحاء ـ أن يأتي الكعبة فيمحو كل صورة فيها ، فلم يدخلها النبي صلى الله عليه وسلم حتى محيت كل صورة فيها » .

وأخرج أبو داود الطيالسي في مسنده عن أسامة قال : دخلت على رسول الله في الكعبة ، ورأى صوراً فدعا بدلو فيه ماء فأتيته به فجعل يمحوها ويقول : قاتل الله قوماً يصورون ما لا يخلقون »

قال الحافظ : إسناده جيد .

وأخرج عمر بن شبَّه من طريق عبد الرحمن بن مهران ، عم عمير مولى ابن عباس عن أسامة « أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة ، فأمرني فأتيته بماء في دلو فجعل يبل الثوب ، ويضرب به على الصور ، ويقول : قاتل الله قوماً يصورون ما لا يخلقون » .

وفي المسند ، وسنن النسائي عن عبيد الله بن عبد الله « أنه دخل على أبي طلحة الأنصاري يعوده فوجد عنده سهل بن حنيف فأمر أبو طلحة رضي الله عنه إنساناً ينزع نمطاً تحته ، فقال له سهل : لم تنزع ؟ قال : لأنه فيه تصاوير ، وقد قال فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد علمت » .

قال : « ألم يقل إلا رقماً في ثوب » قال : بلى ، ولكنه أطيب لنفسي ، وأخرجه الترمذي بهذا اللفظ وقال : حسن صحيح .

وأخرج أبو داود والترمذي والنسائي عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أتاني جبريل فقال لي : أتيتك البارحة فلم يمنعني أن أكون دخلت إلا أنه كان على الباب تماثيل ، وكان في البيت قرام ستر فيه تماثيل ، وكان في البيت كلب ، فمر برأس التماثيل التي في البيت فليقطع رأسها فتصير كهيئة الشجر ومر بالستر فليقطع فليجعل منه وسادتان منبوذتان توطآن ، ومر بالكلب فليخرج ، ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإذا الكلب لحسن أو لحسين كان تحت نضد لهم ، فأمر به فأخرج » هذا لفظ أبي داود ، ولفظ الترمذي نحوه .

ولفظ النسائي « استأذن جبريل على النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : ادخل ، فقال : كيف أدخل وفي بيتك ستر فيه تصاوير ، فإما أن تقطع رءوسها أو تجعلها بساطاً يوطأ ، فإنا معشر الملائكة لا ندخل بيتاً فيه تصاوير » .

وهذه الأحاديث دالة دلالة ظاهرة على تحريم تصوير كل ذي روح ، وأن التصوير من أكبر الكبائر الموعد عليها بالنار نسأل الله حسن العاقبة ، وهي عامة لتصوير كل ذي روح ، سواء كان له ظل أم لا ، وسواء كانت في حائط أو ستر أو قميص أو رجل أو امرأة أو قرطاس أو غير ذلك ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفرق بين ما له ظل وغيره ، ولا بين ما جعل في ستر أو غيره ، بل لعن المصور ، واللعن : الطرد والبعد عن رحمة الله ، وأخبر أن المصورين أشد الناس عذاباً يوم القيامة ، وأخبر أن كل مصور في النار ، ولم يستثن أحداً من ذلك ، وبين العلة في ذلك وهو المضاهاة بخلق الله ، وقال عندما رأى الستر

« إن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة ، ويقال لهم : أحيوا ما خلقتم »
وهذا صريح في دخول المصور للصور في الستر وغيرها في عموم الوعيد .

وفي مسند الإمام أحمد ، قال : حدثنا معاوية ، حدثنا أبو إسحاق عن شعبة عن الحكم عن أبي محمد الهذلي عن علي رضي الله عنه ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة ، فقال : أيكم ينطلق إلى المدينة ، فلا يدع بها وثناً إلا كسَّره ، ولا قبراً إلا سواه ، ولا صورة إلا لطخها ، فقال رجل : أنا يا رسول الله فانطلق فهاب أهل المدينة ، فرجع ، فقال علي : أنا أنطلق يا رسول الله ، فقال : فانطلق ، وانطلق ثم رجع فقال : يا رسول الله لم أدع بها وثناً إلا كسرته ، ولا قبراً إلا سويته ، ولا صورة إلا لطختها ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من رجع لصنعة شيء من هذا فقد كفر بما أنزل على محمد ــ صلى الله عليه وسلم ، فذكر تمام الحديث .

قال شيخنا عبد العزيز بن عبد الله بن باز : وأما قوله في حديث أبي طلحة ، وقال سهل بن حنيف إلا رقماً في ثوب ، فهذا استثناء من الصور المانعة من دخول الملائكة ، لا من التصوير ، وذلك واضح من سياق الحديث ، وهذا هو الحق .

والمراد أنه إذا كان الرقم في ثوب أو نحوه مما يبسط أو يهان أو قطع رأسها ، وجعلت وسادة فلا بأس ببقائها حينئذ في البيت لأجل هذا الحديث ، كما جاء في حديث جبريل قال النبي صلى الله عليه وسلم « فمر بالتمثال الذي في البيت يقطع فيصير كهيئة الشجرة ، ومر بالستر فليقطع فيجعل منه وسادتان منبوذتان توطآن ، فامتثل النبي صلى الله عليه وسلم لأمر جبريل عليه الصلاة والسلام .

ولا يجوز حمل الاستثناء على الصورة في الثوب المعلق على باب أو جدار أو نحو ذلك ، لأن أحاديث عائشة رضي الله عنها صريحة في منع ذلك ، وفي وجوب إزالته أو قطعه كما تقدم ذكر الأحاديث ، وهي أعلم بأقوال النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك ، لأنها روت عن النبي ما لم يروه غيرها ، وفي حديث أبي هريرة الصريح أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه كلب ، ولا صورة ، إلا إذا بسط أو قطع رأس التمثال الذي فيه ، فيصير كهيئة شجرة ، وأحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم لا تتناقض ، بل يصدق بعضها بعضاً .

ومهما أمكن الجمع بين الأحاديث فهو أولى من دعوى الترجيح أو التضعيف أو النسخ بغير دليل . وأحاديث عائشة كلها صحاح ، وقد أمكن الجمع بين حديث أبي طلحة وعائشة بغير ترجيح ، ولا تضعيف ، ولا دعوى نسخ .

وقال الخطابي : والصورة التي لا تدخل الملائكة البيت الذي هي فيه ما يحرم اقتناؤه ، وهو ما يكون من الصور التي فيها الروح مما لم يقطع رأسه ، أو لم يمتهن ، وقال أيضاً : إنما عظمت عقوبة المصور ، لأن الصور كانت تعبد من دون الله ، ولأن النظر إليها يفتن ، وبعض النفوس إليها تميل ، قاله شيخنا عبد العزيز بن باز في (الجواب المفيد) .

وقال فيه أيضاً : وقال النووي رحمه الله في شرح مسلم رحمه الله « باب تحريم تصوير صورة الحيوان ، وتحريم اتخاذ ما فيه صورة غير ممتهنة بالفرش ونحوه » : وأن الملائكة عليهم الصلاة والسلام لا تدخل بيتاً فيه صورة ، أو كلب ، وقال أيضاً : قال أصحابنا وغيرهم من العلماء : تصوير صورة الحيوان حرام شديد التحريم ، وهو من الكبائر ، لأنه متوعد عليه بهذا الوعيد الشديد

المذكور في الأحاديث ، وسواء صنعه بما يمتهن أو بغيره فصنعته حرام بكل حال ، لأن فيه مضاهاة لخلق الله تعالى ، سواء ما كان في ثوبه ، أو بساط أو درهم ، أو دينار ، أو فلس ، أو إناء أو حائط أو غيرها .

فأما تصوير رحال الإبل ، وصور الشجر ، وغير ذلك مما ليس فيه صورة حيوان فليس بحرام ، هكذا حكم التصوير .

وأما اتخاذ المصور فيه صورة حيوان ، فإن كان معلقاً على حائط أو ثوب ملبوساً أو عمامة أو نحو ذلك مما لا يعد ممتهناً فهو حرام ، وإن كان في شيء يهان كمثل بساط يداس عليه إهانة له فلا بأس باتخاذه ، ولا فرق بين ما له ظل وما ليس له ظل في التحريم والتحليل ، وإذا كان في بساط أو رسم ويريد بذلك زينة واحتراماً وتعظيماً له فهو أيضاً حرام .

وقال عليه الصلاة والسلام : « إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى » وكثير ممن يتخذ المسانيد والفرش المصورات اليوم في زماننا هذا ما يتخذونه إلا لزينة وتورية للغير ، نسأل الله العافية في ديننا ودنيانا وآخرتنا .

وقال بعض العلماء : إنما ينهى من الصور عما كان له ظل ، ويجوز تصوير ما ليس له ظل ، ولا مجسمة ، وهذا قول مردود بأحاديث عائشة وغيرها ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قد أنكر على ستر عائشة رضي الله عنها الذي فيه تصاوير ، وهو لا ينكر على الحق ، ولا ينكر إلا على الباطل ، وليس لصورة ستر عائشة ظل ، ولا كانت مجسمة .

قال شيخنا عبد العزيز بن باز ؛ قال الحافظ بعد ذكره لملخص من كلام النووي : ويؤيد التعميم في حالة ظل ، وما لا ظل له ، ما أخرجه أحمد من حديث علي رضي الله عنه « أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : أيكم ينطلق

إلى المدينة فلا يدع بها وثناً إلا كسره ، ولا صورة إلا لطخها » أي طمسها ، الحديث « وفيه من عاد إلى صنعة شيء من هذا فقد كفر بما أنزل على محمد » صلى الله عليه وسلم ، وقد سبق الحديث .

وبعد ما أثبتت الأحاديث الصحاح تحريم الصورة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لا يجوز معارضة أحاديث النبي لقول كائن من كان من الناس ، ويجب على المسلم اتباع ما جاء عنه صلى الله عليه وسلم ، والتمسك بما جاء به ورفض كل ما خالف ما جاء به نبي الهدى ، وألا يخاف خوف الاعتقاد إلا من الله وحده لا شريك له ، قال الله تعالى : ﴿ وما آتاكم الرسول فخذوه ، وما نهاكم عنه فانتهوا ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ قل أطيعوا الله ، وأطيعوا الرسول ، فإن تولوا ، فإنما عليه ما حمل ، وعليكم ما حملتم ، وإن تطيعوه تهتدوا ، وما على الرسول إلا البلاغ المبين ﴾ ، فقد ضمن الله سبحانه وتعالى في هذه الآية الهداية لمن أطاع الرسول ، وقال تعالى : ﴿ فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم ﴾ .

قال الإمام أحمد بن حنبل : أتدرون ما الفتنة ؟ الفتنة : الشرك ، لعله إذا رد بعض قوله أن يقع شيء في قلبه من الزيغ فيهلك ، وهذا هو الحق ، وليس ببعيد أن يكفر صاحب الصورة إذا أباحها اعتقاداً بإباحتها ، لأن من أباح ما حرمه الله في كتابه أو في سنة رسوله ، فقد ضاد الله ، ورسوله صلى الله عليه وسلم .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به » ومما جاء به تحريم الصورة الحيوانية سواء كان لها ظل ، أم لا ، وقال تعالى : ﴿ وإن تطيعوه تهتدوا ﴾ .

أيها الإخوان المسلمون ، هل اتبعنا الرسول في تحريم الصورة التي ورد فيها الوعيد الشديد أم لا ، وورد فيه لعن فاعله ، وأنه مضاهاة لخلق الله ، وأنه يكلف أن ينفخ فيها الروح ، وليس بنافخ ، وأنه يقال لهم أحيوا ما خلقتم ؟ ! إنا لله وإنا إليه راجعون ، حسبنا الله ونعم الوكيل ، وفوضنا أمورنا إلى الله سبحانه وتعالى .

قال الله تعالى : ﴿ وتعاونوا على البر والتقوى ، ولا تعاونوا على الإثم والعدوان ﴾ ، والذي يذهب إلى المصور ليصوره ، ويعطيه الدنانير والدراهم بطيب نفسه فقد أعانه على الإثم والعدوان ، كما أن الذي يمنعه عن ذلك فقد أعانه على البر والتقوى .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً ، قالوا : ننصره مظلوماً ، فكيف ننصره ظالماً ؟ قال : أن تمسك على يديه فهو نصر له » أو كما قال صلى الله عليه وسلم .

وقال : « لعن الله من أحدث ، أو آوى محدثاً » ففعل الصورة محدث ، لأن نبينا صلى الله عليه وسلم نهى عنها .

أيها المسلم فلا تغرنك الحياة الدنيا ، ولا يغرنك بالله الغرور .

اعلم أن الدنيا فانية ، وستذهب إلى الآخرة ، وتترك الدنيا وراء ظهرك ، ويحاسبك الله على ما سبق منك في الدنيا من خير أو شر ، قال الله تعالى : ﴿ قل ما يعبأ بكم ربي لولا دعاؤكم فقد كذبتم فسوف يكون لزاماً ﴾ .

فالواجب علينا اتباع ما جاء به نبينا صلى الله عليه وسلم ، وإن استدل أحد بحديث زيد بن خالد ، فقل له : إن زيداً لعله لم تبلغه الأحاديث الدالة على تحريم تعليق الستور التي فيها الصور ، فأخذ بظاهر قول النبي صلى الله

عليه وسلم : « إلا رقماً في ثوب » فيكون حينئذ معذوراً لعدم علمه بذلك ، وأما من علم الأحاديث الصحيحة الدالة على تحريم نصب الستور التي فيها الصور ، فلا عذر له في مخالفة ذلك ؛ وإذا خالف العبد الأحاديث الصحيحة اتباعاً للهوى أو تقليداً لكائن من كان من الناس فقد استوجب غضب ربه ، وخيف عليه زيغ القلب ، كما قال تعالى : ﴿ فليحذر الذين يخالفون عن أمره ، أن تصيبهم فتنة ، أو يصيبهم عذاب أليم ﴾ ، قال تعالى : ﴿ وإذ قال موسى لقومه : يا قوم لم تؤذونني ، وقد تعلمون أني رسول الله إليكم ، فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم والله لا يهدي القوم الفاسقين ﴾ .

والحاصل أن التصاوير حرام فعلها مطلقاً ، إذا كانت ذات روح ، وأما تركها فجائز في البيت إذا قطع رأسها ، أو ممتهنة ، وأما قطع غير الرأس كقطع نصفها من الأسفل ونحوه فلا يكفي ، ولا يبيح استعمالها ، ولا يزول بذلك المانع من دخول الملائكة ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بهتك الصور ومحوها ؛ وأخبر أنها تمنع من دخول الملائكة إلا إذا امتهنت أو قطع رأسها ومن رأى جواز بقاء الصورة في البيت على غير ما ذكرناه فعليه الدليل من الكتاب والسنة ، اللذين تركهما النبي صلى الله عليه وسلم بيننا عند التنازع ، وقال : « تركتكم على المحجة البيضاء ليلها كنهارها » .

وقال الله تعالى : ﴿ فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ﴾ ، والصورة إذا قطع رأسها كان باقيها كهيئة الشجرة ؛ وذلك الذي أباح تركه في البيوت لخروجها عن شكل ذوات الأرواح وشبهها بالجمادات بخلاف ما لو قطع أسفلها ، وبقي رأسها لم تخرج عن مشابهة الحيوانات ، وفي ذلك إظهار خلقة الحيوانية ما ليس في بقية غيرها ،

فلا يجوز قياس غيره عليه عند من عقل عن الله ، ورسوله صلى الله عليه وسلم .

ويتبين لطالب الحق أن التصوير الرأسي وما يليه من الحيوان داخل في التحريم والمنع ، لأن الأحاديث الصحيحة المتقدمة تعم ذلك ، وليس أن يستثني من عمومها إلا ما استثناه الشارع ، ولا فرق في هذا بين الصور المجسمة وغيرها من منقوشات في ستر أو قرطاس أو غير ذلك ، ولا بين صور الآدميين وغيرها من كل ذي روح ؛ ولا بين صور الملوك والعلماء وغيرهم من الكبار ؛ بل تحريم صور الملوك والعلماء ونحوهم من المعظمين أشد ، لأن الفتنة بهم أعظم فتنة ونصب صورهم في المجالس ونحو ذلك ، وتعظيمها من أعظم وسائل الشرك وعبادة أرباب الصور من دون الله ، كما وقع ذلك لقوم نوح ، قال بعض هذا الكلام شيخنا عبد العزيز بن باز ، وفقه الله تعالى للصواب .

قال الشيخ عبد العزيز أيضاً : وقد كانت الصور في عهد الجاهلية كثيرة معظمة معبودة من دون الله حتى بعث الله نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم فكسر الأصنام ، ومحا الصور ، وأزال الله به الشرك ووسائله .

وكل من صوَّر صورة أو نصبها أو عظمها فقد شابه الكفار فيما صنعوا ، وفتح للناس باب الشرك ووسائله ، ومن أمر بالتصوير أو رضي به فحكمه كحكم فاعله في المنع واستحقاق الوعيد ، لأنه قد قرر في الكتاب والسنة وكلام أهل العلم تحريم الأمر بالمعصية والرضا بها ، كما يحرم فعلها .

وقد قال الله تعالى : ﴿ وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذاً مثلهم ﴾ .

ودلت الآية على أن من حضر المنكر ، ولم يعرض عنه ، وعن أهله فهو

مثلهم ، وإلا كان الساكت عن المنكر مع القدرة على الإنكار والمفارقة مثل من فعله .

فالآمر بالمنكر والراضي به أعظم جرماً من الساكت ، وأسوأ حالا ، وأحق بأن يكون مثل من فعله ، والأدلة في هذا المعنى كثيرة يجدها من طلبها في محلاتها من الكتب .

وبما ذكرنا في هذا الجواب من الأحاديث وكلام أهل العلم يتبين لمريد الحق أن توسع الناس في تصوير ذوات الأرواح في الكتب ، والمجلات ، والجرائد ، والرسائل خطأ بين ، ومعصية ظاهرة ، يجب على من نصح نفسه الحذر منها ، وتحذير إخوانه من ذلك ، بعد التوبة النصوح مما قد سلف منه .

وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : كنت ألعب بالبنات عند النبي صلى الله عليه وسلم وكان لي صواحب يلعبن معي ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل يتقمعن منه فيسر بهن إلى يلعبن معي .

وقد اختلف العلماء في هذا الحديث ، هل كان قبل النهي أو خاص بالبنات الصغار ، أو منسوخ أم لا ، فالأحوط ترك اتخاذ اللعب المصورة ، لأن في حلها أشكالا ، لاحتمال أن يكون إقرار النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة على اتخاذ اللعب المصورة قبل الأمر بطمس الصور ، فيكون منسوخاً بالأحاديث التي فيها الأمر بمحو الصور إلا ما قطع رأسها ، أو كان ممتهناً .

ويحتمل أنها مستثناة من النهي لتمرين البنات على خدمة بيوتهن ، ومع الاحتمال المذكور ، والشك في حلها يكون الأحوط تركها ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « دع ما يريبك إلى ما لا يريبك » ، وتمرين البنات بلعب غير مصورة أولى ، وعن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم : « الحلال بيِّن ، والحرام بيِّن وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمها كثير من الناس ، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ، ومن وقع في الشبهات فقد وقع في الحرام ، كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يقع فيه » وينبغي للبنات ترك اللعب بالأشياء المصورات إلى اللعب بغيرهن ، خروجاً من الخلاف ، ولأن البنات ربما لا يكون عليهن ذنب في ذلك ، ويكون الذنب على أوليائهن ، لأن البنات الصغار اللواتي لم يبلغن لا ذنب عليهن للحديث « رفع القلم عن ثلاث : عن الصبي حتى يبلغ ، وعن المجنون حتى يفيق ، وعن النائم حتى يستيقظ » .

وهل إذا أمر أمير المسلمين بفعل التصاوير ، فهل يجوز للمسلمين أن يطيعوه في ذلك أم لا ؟ وماذا يصنعه المسلمون حينئذ ، لأن طاعة أمير المسلمين واجبة فرض على كل مسلم ؟

فالجواب قال الله تعالى : ﴿ يأيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول ، وأولي الأمر منكم ﴾ فطاعة الله طاعة للرسول ، وطاعة الرسول طاعة لله ، وأما أولو الأمر فقد يكون طاعتهم طاعة لله ، وقد يكون طاعتهم عصياناً لله ، ولأجل ذلك لم يقل : وأطيعوا أولي الأمر منكم فانتبه لهذه المسألة .

وقال عليه الصلاة والسلام : « كلكم خطاءون ، وخير الخطائين التوابون » ، والأمراء قد دخلوا تحت هذا الحديث كغيرهم .

وقال عليه الصلاة والسلام : « لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق » والذي يجب على المسلمين أن يجتمعوا كلهم عند أمير المسلمين وينصحونه ويفهمونه بتحريم ما حرمه الله .

ومن جملة ذلك الصور التي يفعلها الناس في زماننا هذا ، فيجب على

العلماء والطلبة أن يفهموهم أن الصور قد ورد فيها اللعن ، وأنها مضاهاة لخلق الله ، وأنه يعذب صاحبها يوم القيامة ، بل إنه أشد الناس عذاباً يوم القيامة ، وأنه مكلف أن ينفخ فيها وليس بنافخ ، أي لا يقدر أن يجعل فيه الروح ، والرسول صلى الله عليه وسلم يقول : « كلكم راعٍ ، وكلكم مسئول عن رعيته » والإمام راع وهو مسئول عن رعيته ، ونرجو من الله سبحانه وتعالى أن لو اجتمع المسلمون على إمام المسلمين بالنصيحة لما خالفهم ، لأنه أخوهم ديناً ونسبا ، ولأن في قبوله للحق مصلحة له عند لقائه لرب العالمين ، اللهم يا رحمن يا رحيم ، وفق أمير المسلمين لما تحبه وترضى به ، وأصلح رعيته ووفق جميعهم للصواب ، وجنبهم عن مخالفتك ، ومخالفة رسولك صلى الله عليه وسلم ، واجعل كلمتهم واحدة ، وانصرهم على أعدائك وأعدائهم ، ووفقهم بالعمل بالكتاب والسنة ، وفي الحديث :

« سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله ، إمام عادل ، ورجلان تحابا في الله اجتمعا على ذلك وافترقا على ذلك » الحديث .

قال الله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إن تتقوا الله يجعل لكم فرقاناً ويكفر عنكم سيئاتكم ويغفر لكم والله ذو الفضل العظيم ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ يا أيها الناس إن وعد الله حق ، فلا تغرنكم الحياة الدنيا ، ولا يغرنكم بالله الغرور ﴾ .

أيها الإخوان في الدين لا تغرنكم كثرة النعم التي أنتم فيها ، كأنكم لا تنقلون من الدنيا إلى الآخرة ، قال النبي صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن عمر : « يا عبد الله ، كن في الدنيا كأنك غريب ، أو عابر سبيل » ، قال تعالى : ﴿ زعم الذين كفروا أن لن يبعثوا ، قل بلى وربي لتبعثن ثم لتنبؤن بما

عملتم ، وذلك على الله يسير﴾ أيها المسلمون النصيحة واجبة على كل مسلم ومسلمة لحديث : « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان » . وفي رواية وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل ، نسأل الله العافية ، ويجب علينا أن نأمر أنفسنا بالمعروف ، وننهاها عن المنكر قبل كل شيء ، لقوله تعالى : ﴿ أتأمرون الناس بالبر ، وتنسون أنفسكم وأنتم تتلون الكتاب أفلا تعقلون ﴾ ، وإذا لم نأمر أنفسنا وننهاها عن المنكر ، فلا يقع أمرنا ، ولا نهينا في قلوب غيرنا فيصير أمرنا ، ونهينا كالفعل اللازم الذي لا يتعدى إلى غيره ، قال العارف :

وعالم بعلمه لن يعملن ... معذب من قبل عباد الوثن

وقال آخر :

يا أيها الرجل المعلم غيره ... هلا لنفسك كان ذا التعليم

لا تنه عن خلق وتأتي مثله ... عار عليك إذا فعلت عظيم

وقال آخر :

أتنهى الناس ولا تنتهي ... متى تلحق القوم يا لكع

ويا حجر السن ما تستحي ... تسن الحديد ولا تقطع

وفي هذا كفاية في تحريم الصور لمن يتدبر القرآن والحديث ، وما قاله العلماء الذين لهم صدق في العلم والاقتداء ، قال الله تعالى : ﴿ فإنها لا تعمي الأبصار ، ولكن تعمي القلوب التي في الصدور ﴾ ، وقال : ﴿ فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام ، ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقاً حرجاً كأنما يصعد في السماء كذلك يجعل الله الرجس على الذين لا يؤمنون ﴾

اللهم يا الله أصلح ولاة أمورنا وأصلحنا معهم ، ووفقنا وإياهم للتمسك بالكتاب والسنة ، واجعل رحمتنا في قلوبهم ، وارزقنا اتباعهم على الكتاب والسنة ، ولا تسلط علينا من لا يرحمنا يا رب العالمين .

باب في بيان حكم من لبس تميمة ونحوها

لرفع بلاء أو دفعه

قال الله تعالى : ﴿ قل أرأيتم ما تدعون من دون الله إن أرادني الله بضر ، هل هن كاشفات ضره ، أو أرادني برحمة ، هل هن ممسكات رحمته ، قل حسبي الله ، عليه يتوكل المتوكلون ﴾ ، ومن علق تميمة أو نحوها ، لرفع بلاء نزل به ، أو لدفعه قبل نزوله ، فقد أشرك بالله في توحيد العبودية الذي هو حق لله وحده ، لأن قلبه تعلق به في دفع ضره ، مما قد نزل به أم مما لم ينزل ، أو إثبات نعمة ، وقد صرحت الأحاديث النبوية بأن هذا كله شرك بالله .

فإذا كانت آلهتهم التي يدعونهم من دون الله لا قدرة لهم على كشف ضر أراده الله سبحانه وتعالى لعبده ، أو إمساك رحمة أنزلها على عبده ، فيلزمهم بسبب ذلك أن يكون سبحانه وتعالى هو معبودهم وحده ، لا شريك له في عبادته كما أنه ليس له شريك في ربوبيته ، ولا في أسمائه وصفاته .

قال إبراهيم خليل الله لما حاجه النمرود ما ذكر في قوله تعالى : ﴿ ألم تر إلى الذي حاج إبراهيم في ربه أن آتاه الله الملك إذ قال إبراهيم ربي الذي يحيي ويميت ، قال : أنا أحيي وأميت ، قال إبراهيم فإن الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب ، فبهت الذي كفر ، والله لا يهدي القوم

الظالمين ﴾ ، فأقام الله الحجة البالغة على المشركين بما يبطل شركهم بالله المعبود وحده ، وبما يبطل تسويتهم غيره به في العبادة بضرب الأمثال وغير ذلك ، مما يقيم الحجة .

وقال تعالى : ﴿ يا أيها الناس ضرب مثل فاستمعوا له ، إن الذين تدعون من دون الله لن يخلقوا ذباباً ولو اجتمعوا له ، وإن يسلبهم الذباب شيئاً لا يستنقذوه منه ، ضعف الطالب والمطلوب ﴾ ، كمثل التميمة ، ومن علقها ، وقال تعالى : ﴿ مثل الذين اتخذوا من دون الله أولياء كمثل العنكبوت اتخذت بيتاً ، وإن أوهن البيوت لبيت العنكبوت لو كانوا يعلمون ـ إن الله يعلم ما يدعون من دونه من شيء وهو العزيز الحكيم ـ وتلك الأمثال نضربها للناس وما يعقلها إلا العالمون ﴾ أي بالكتاب والسنة ، لا العالم بالشرك والبدعة .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : « احفظ الله يحفظك ، احفظ الله تجده تجاهك ، تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة ، إذا سألت فاسأل الله ، وإذا استعنت فاستعن بالله ، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك ، ولو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك جفت الصحف ورفعت الأقلام ، واعمل لله بالشكر في اليقين ، واعلم أن في الصبر على ما تكرهه خيراً كثيراً ، وأن النصر مع الصبر ، وأن الفرج مع الكرب ، وأن مع العسر يسراً » وهذا الحديث لم يره علماء السوء والشر ، أو رأوه ولم يناسبهم ، لأن الشيطان قد غلبهم في حب الشهوات حتى أوقعهم في الشرك ليأكلوا أموال الناس بالباطل .

وعن عمران بن حصين رضي الله عنه « أن النبي صلى الله عليه وسلم

رأى رجلاً في يده حلقة من صفر ، فقال : ما هذا ؟ فقال : من الواهنة ، فقال : انزعها ، فإنها لا تزيدك إلا وهناً ، فإنك لو مت ، وهي عليك ما أفلحت أبداً » رواه أحمد بسند لا بأس به ، والرجل هو عمران ، راوي الحديث ، وقول النبي « ما هذه ؟ » الظاهر أنه للإنكار ، والواهنة : قال بعض العلماء : عرق يأخذ باليد والمنكب ، وقيل : مرض يأخذ في العضد يصيب الرجال ، دون النساء ، وعلى كل حال هي مرض من الأمراض نهاه النبي صلى الله عليه وسلم عنها لكونه يظن أنها تمنع عنه هذا الداء وترفعه ، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم بنزعه لأجل هذا الاعتقاد الفاسد ، وأخبره أنها لا تزيده إلا وهناً ، وأن الشرك يعمل بنقيض قصده ، لأنه علق قلبه بما لا ينفعه ، ولا يدفع عنه مقصوده ، وأخبره أنه لو مات ، وهي عليه لا يفلح أبداً ، أي فيما يستقبل بعد موته ، لأن أبداً تدل على الاستقبال ، والفلاح هو الفوز والظفر ، والسعادة بالجنة ، والنجاة من النار ، ولا بد أن لكل مؤمن بالله فلاحاً ، إما في أول السابقين ، وإما في آخر الأمر .

وهذا الحديث تفسير لقوله تعالى : ﴿ إذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا ورأوا العذاب وتقطعت بهم الأسباب ، وقال الذين اتبعوا لو أن لنا كرة فنتبرأ منهم كما تبرءوا منا كذلك يريهم الله أعمالهم حسرات عليهم ، وما هم بخارجين من النار ﴾ أي أبداً لأنهم ماتوا على الكفر بالله العلي العظيم ، واعلم أن قط وأبداً معناهما واحد غير أن قط فيما مضى ، وأبداً فيما يستقبل من الزمان ، إن الله هو أحكم الحاكمين لا يحكم عليه أحد ، وهو فعال لما يريد ، وتسليم أحاديث نبيه صلى الله عليه وسلم على ظواهرها أولى من التأويل الباطل بغير برهان لا معقب لحكمه .

وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه مرفوعاً : « من علق تميمة فلا أتم الله له ، ومن علق ودعة فلا ودع الله له » والودع : من ودع يدع مثل وذر يذر ، وفي رواية « من علق تميمة فقد أشرك » الحديث الأول رواه أحمد وأبو يعلى والحاكم ، والحديث الثاني رواه أحمد أيضاً عن عقبة بن عامر الجهني « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبل إليه وفد فبايع تسعة ، وأمسك عن واحد فقالوا : يا رسول الله بايعت تسعة وأمسكت عن هذا ؟ فقال : إن عليه تميمة ، فأرسل يده وقطعها فبايعه ، وقال : من علق تميمة فقد أشرك » ورواه الحاكم بنحوه ، ورواته ثقات ، وقوله « من علق تميمة » أي علقها على نفسه متعلقاً بها قلبه في طلب خير أو دفع شر .

قال المنذري : التميمة خرزات كانوا يعلقونها يرون أنها تدفع عنهم الآفات ، وهذا جهل وضلالة إذ لا مانع ، ولا دافع غير الله تعالى .

وقال أبو السعادات : التمائم جمع تميمة ، وهي خرزات كانت العرب تعلقها على أولادهم يتقون بها العين في زعمهم فأبطلها الإسلام ، وقوله : « فلا أتم الله له » إما دعاء أو خبر ، فإن كان دعاء فويل لمن دعا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإن كان خبراً فويل له أيضاً ، وفي كل ويل له من التميمة التي لا ينفع وجودها ، ولا يضر عدمها ، وقوله : « فقد أشرك » قال أبو السعادات : إنما جعلها شركاً ، لأنهم أرادوا دفع المقادير المكتوبة عليهم وطلبوا دفع الأذى من غير الله الذي هو دافعه ، وقال ابن حاكم : قد : حرف مشترك في الماضي والمضارع ، وإذا دخل على المضارع فمعناه التقليل إلا في كلام الله ـ فالماضي والمضارع سيان في كلام الله ـ وإذا دخل على الماضي فمعناه التحقيق ، وهنا قد دخل على الماضي ، ولا يخرج عن تحقيقه إلا بدليل .

والشرك في الأصل : هو الكفر ، قال الله تعالى : ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ﴾ ، وقال : ﴿ ومن يشرك بالله فقد حرّم الله عليه الجنة ﴾ ، وقال : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس ﴾ ، وإنما على الرسول البلاغ وعلينا التسليم ، وقال عليه الصلاة والسلام : « أوتيت القرآن ومثله معه » .

ومن جملة ذلك تحريم تعليق التمائم ، لأن تعليق التميمة لا يخلو من واحد من أربعة : إما لجلب نفع أو إثباته ، أو لرفع بلاء أو لدفعه ؛ وهذا كله حق من حقوق الله ، طلبه من غير الله شرك به . كما قال عليه الصلاة والسلام : « وما أصابك لم يكن ليخطئك ، وما أخطأك لم يكن ليصيبك » ومن يقول : إنه من الشرك الأصغر فعليه بالدليل من الكتاب أو السنة . قال تعالى : ﴿ فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ﴾ .

ووجدنا تعليق التميمة شركاً في سنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، لأن ذلك هو الظاهر في الحديث وسد للذريعة ، وهو سد الذريعة من الدين .

وفي رواية لابن أبي حاتم عن حذيفة رضي الله عنه أنه رأى رجلاً في يده خيط من الحمى فقطعه ، وتلا قوله تعالى : ﴿ وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون ﴾ حقيقة الشرك : هو الكفر بالله ، وفي رواية أن حذيفة دخل على مريض ، فرأى في عضده سيراً فقطعه ، أو انتزعه ، ثم قال : ﴿ وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون ﴾ ، وفي رواية عن حذيفة أنه دخل على مريض يعوده ، فلمس عضده فإذا فيه خيط ، فقال : ما هذا ؟ قال : شيء رقي لي فيه ، فقطعه ، وقال : لو مت وهو عليك ، ما صليت عليك . وحذيفة هذا صحابي ، صاحب سر النبي صلى الله عليه وسلم ، وقطع خيطاً من يد

رجل ، وهذا إضاعة مال ، والصحابي لا يضيع المال إلا بحق شرعي ، وقال له : لو مت . وهو عليك ما صليت عليك ، وصلاة الجنائز فرض كفاية ، إن لم يقم به قام به غيره ، ولكن حذيفة أطلق كلامه ، فظاهر كلامه أنه لو مات ، وليس معه غيره لا يصلي عليه إذا كان عليه الخيط ، وهذا يدل على أنه شرك كبير ، ولو لم يذكر له تجديد في الإسلام ، لأن الرجل فهمه من قوله : لو مت وهو عليك ما صليت عليك ، ويعرف أن الصلاة واجبة على كل ميت مسلم ، وأما الكافر فلا يصلى عليه لأجل شركه .

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ما أبالي ما تركت ، أو ما أتيت ، إذ أنا شربت ترياقاً ، أو تعلقت تميمة ، أو قلت شعراً ، من قبل نفسي » رواه أحمد وأبو داود .

الترياق ـــ بالتاء أو الدال أو الطاء مكسورات أو مضمومات ست لغات ـــ والمراد منه ما كان مختلطاً بلحوم الأفاعي ، يطرح منها رأسها وأذنابها ، ويستعمل أوساطها للترياق . انظر « نيل الأوطار » الجزء الثامن ص ٢١١ .

وفي الصحيحين عن أبي بشير الأنصاري « أنه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره فأرسل رسولا أن لا يبقينَّ في رقبة بعير قلادة من وتر ، أو قلادة إلا قطعت » ، ويحتمل أن « أو » للشك أو للتنويع ، فيكون معناه قلادة من وتر ، وقلادة ؛ وكان العرب في زمن الجاهلية يقلدون الأوتار ، ويزعمون اعتقاداً أنها تدفع العين عما علقت عليه . وخالفهم النبي صلى الله عليه وسلم ، لأنه شرك بالله العظيم ، والنبي صلى الله عليه وسلم أمر بقطع القلائد ، وهو لا يأمر بإضاعة المال بل قال : « نهينا عن قيل وقال ، وكثرة السؤال وإضاعة المال » ولا يخالف فعله قوله .

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : سمعت رسـول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إن الرقى والتمائم والتـولة شرك » رواه أحمـد وأبـو داود ، وحقيقة الشرك : الكفر .

أصل القصة أن زينب امرأة عبد الله بن مسعود رضي الله عنها قـالـت : إن عبد الله رأى في عنقي خيطاً ، فقال : ما هذا ؟ قلت : خيـط رقـي لـي فيـه ، قالت : فأخذه ثم قطعه ، ثم قال : أنتم آل عبد الله لأغنياء عن الشرك !

وعند ابن ماجه عن زينب كانت عجوز تدخل علينا من الحمرة ، وكان لنا سرير طويل القوائم وكان عبد الله إذا دخل تنحنـح ، وصـوّت ، فـدخل يـومـاً فسمعت صوته فاحتجبت منه ، فجاء فجلس إلى جانبـي فمسـني ، فـوجد مس خيط قال : ما هذا ؟ فقلت : خيط رقي لي فيه من الحمى ، فجذبه ، فقطعه ، فرمى به ، ثم قال : لقد أصبح آل عبد الله أغنياء عن الشرك ، سمعت رسـول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إن الرقى والتمائم والتولة شرك » فقلت : لقد كانت عيني تقذف ، وكنت أختلف إلى فلان اليهودي فإذا رقـى لـي سـكنت ؛ قال عبد الله : إنما ذاك عمل الشيطان كان ينخسها بيده ، وإذا رقى كف عنهـا إنما يكفيك أن تقولي : كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : أذهب البأس رب الناس ، واشف أنت الشافي لا شـفاء إلا شـفاؤك شـفاء لا يغـادر سقماً ، وقال الخلخالي : التمائم : جمع تميمة ، وهـي مـا يعلـق بـأعناق الصبيان من خرزات وعظام لدفع العين ، وهذا منهي عنه لأنه لا دافع إلا الله ، ولا يطلب دفع المؤذيات إلا بالله وأسمائه وصفاته . أو بالقراءة على المؤذى ، لأنه هو الوارد عن الشارع .

وقد اختلف السلف الصالحون فيما إذا كان المعلق من القـرآن . فـرخص

فيه بعضهم ، والبعض لم يرخص فيه ، وجعله من المنهي عنه ، منهم عبد الله بن مسعود واعلم أن العلماء من الصحابة قد اختلفوا في جواز تعليق التمائم التي من القرآن ، وأسماء الله وصفاته ، فمنع ذلك طائفة منهم : عبد الله بن مسعود وابن عباس ، وهو ظاهر قول حذيفة وعقبة بن عامر وابن عكيم ، وجماعة من التابعين منهم : أصحاب ابن مسعود وأحمد في رواية اختارها كثير من أصحابه ، وجزم به المتأخرون ، واحتجوا بهذا الحديث وما في معناه ، وهذا هو الصحيح لوجوه ثلاثة تظهر للمتأمل :

الأول : عموم النهي ولا مخصص للعموم .

الثاني : سد الذريعة ، فإنه يفضي إلى أن تقيس ما ليس من القرآن على القرآن .

الثالث : أنه إذا علق فلا بد أن يمتهنه المعلق بحمله معه في حال قضاء الحاجة والاستنجاء ونحو ذلك ، واحترام كلام الله واجب وهو إيمان بالله ؛ وإهانته حرام لأنه يؤدي إلى الكفر .

والذين جوزوه إن صح عنهم ذلك منهم عبد الله بن عمرو ، وروى عن عائشة أيضاً وبه قال أبو جعفر الباقر وأحمد في رواية ، وحملوا الحديث على التمائم التي فيها شرك ، والرواية في ذلك ضعيفة عن عبد الله ، ولا تدل أيضاً على هذا لأن فيها أن ابن عمرو كان يحفظه أولاده الكبار ، ويكتبه في ألواح ، ويعلقه في أعناق الصغار ، والظاهر أنه كان يعلقه في اللوح ليحفظه الصغير ، لا على أنه تميمة ، والتميمة تكتب في ورقة لا في لوح ، وكيفما كان فهو عمل فردي من عبد الله بن عمرو ، ولا نترك حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعمل كبار الصحابة الذين لم يعملوا بمثل ما نسب إلى عبد الله بن

عمرو . وأما إن كان المعلق من غير القرآن فلم يختلف السلف الصالحون في منعه ، وهذا الاختلاف إذا كان من القرآن .

فأما الرقى بقراءة القرآن والحديث فهو جائز ؛ فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرقي نفسه ، ويرقي أصحابه ، ويرقي بعضهم بعضاً وهذا الذي نقل جوازه عنهم إلينا ، وما عدا ذلك لا نعرف له دليلاً عن الله ، ولا عنه صلى الله عليه وسلم .

وعن عبد الله بن حكيم[1] مرفوعاً « من تعلق شيئاً وكل إليه » رواه أحمد والترمذي وأبو داود والحاكم ؛ والتعلق : يكون تارة بالقلب ، وتارة بالفعل ، وتارة بهما ؛ فمن تعلق بالله ، وأنزل حوائجه به ، والتجأ إليه ، وفوض أمره إليه ، كفاه الله من كل شيء ، وقرب إليه كل بعيد ، ويسر له كل عسير ، ومن تعلق بغيره ، أو فوض نفسه إلى رأيه وعقله ودوائه وتمائمه ، ونحو ذلك وكله الله إلى ذلك ، وخذله فيصير من المخذولين ، ولا يكون له نصير قال الله تعالى : ﴿ ومن يتوكل على الله فهو حسبه ﴾ خلاف من لم يتوكل عليه ؛ وعن سعيد بن جبير قال : « من قطع تميمة من إنسان كان كعدل رقبة » رواه وكيع وهذا الحديث له حكم الرفع ، لأن مثل هذا لا يقال بالرأي لأن سعيداً تابعيٌّ ، وفيه فضل قطع التمائم لأنها شرك بالله العظيم .

قال الله تعالى : ﴿ ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها وما يمسك فلا مرسل له من بعده وهو العزيز الحكيم ﴾ ، والتميمة لا تجلب شيئاً مما لم يأت به الله ، ولا ترد ما فتح الله به على عبده ، قال الله تعالى : ﴿ وما

(١) تسمية والد عبد الله راوي حديث « من تعلق شيئاً وكل إليه » حكيما بالحاء المهملة المفتوحة على وزن فعيل خطأ والصواب : عكيم بضم العين المهملة على وزن فعيل بضم الفاء وفتح العين وسكون الياء المثناة .

من دابة في الأرض إلا على الله رزقها ويعلم مستقرها ومستودعها كل في كتاب مبين ﴾ ، وقال : ﴿ وكأين من دابة لا تحمل رزقها الله يرزقها وإياكم وهو السميع العليم ﴾ ، الدابة : كل ما يدب على وجه الأرض ، كما قال تعالى : ﴿ والله خلق كل دابة من ماء فمنهم من يمشي على بطنه ، ومنهم من يمشي على رجلين ، ومنهم من يمشي على أربع يخلق الله ما يشاء إن الله على كل شيء قدير ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون ما أريد منهم من رزق وما أريد أن يطعمون إن الله هو الرزاق ذو القوة المتين ﴾ ، وقال : ﴿ قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا هو مولانا وعلى الله فليتوكل المؤمنون ﴾ ، وقال : ﴿ ما أصاب من مصيبة إلا بإذن الله ومن يؤمن بالله يهد قلبه والله بكل شيء عليم ﴾ ، ومع ورود هذه الآيات والأحاديث نجد كثيراً من الناس يقعون في الشرك بالله ، حيث إنهم يطلبون جلب النفع ودفع الضر من غير الله من الذي لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضراً ، ويتركون القادر على كل شيء ، ويطلبون من الفقير البخيل ، ويتركون الغني المطلق السخي الذي يقول لكم : ﴿ ادعوني أستجب لكم ﴾ ، ﴿ يا أيها الناس أنتم الفقراء إلى الله والله هو الغني الحميد ﴾ قال عليه الصلاة والسلام : « ما أصابك لم يكن ليخطئك ، وما أخطأك لم يكن ليصيبك » ، وهؤلاء لم يصدقوا بهذه الآيات والأحاديث حتى صاروا يطلبون رد قضاء الله بغير الله ، والواجب علينا أن نطلب ونرفع أيدينا إلى الله فيما نزل بنا ، أو نطلب من شخص نرجو به الصلاح أن يدعو الله لنا ، أو يقرأ علينا ولو بأجرة ، فإن أخذ الأجرة جائز في الرقية بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم . اللهم : وفقنا للصواب كما تحب وترضى .

باب في بيان الشفاعة

وأنها على قسمين : شفاعة مثبتة ، وشفاعة منفية

والمثبتة : ما أثبتها الله ورسوله ، وهي : التي تطلب من الله .

والمنفية : ما نفاها الله ورسوله ، وهي : التي تطلب من غير الله . قال الله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا أنفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتي يوم لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة والكافرون هم الظالمون ﴾ كمثل الذين يطلبون الشفاعة من غير الله ؛ وقال : ﴿ من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ﴾ ، وقال : ﴿ وأنذر به الذين يخافون أن يحشروا إلى ربهم ليس لهم من دونه ولي ولا شفيع لعلهم يتقون ﴾ .

الإنذار : هو الإعلام بأسباب المخافة والتحذير منها ، والذين يخافون أن يحشروا إلى ربهم ليس لهم من دونه ولي ولا شفيع لعلهم يتقون : هم المؤمنون المصدقون بكل ما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال تعالى : ﴿ قل لله الشفاعة جميعاً له ملك السموات والأرض ثم إليه ترجعون ﴾ وقال : ﴿ أم اتخذوا من دون الله شفعاء قل أو لو كانوا لا يملكون شيئاً ولا يعقلون ﴾ ، وقال : ﴿ ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله قل أتنبئون الله بما لا يعلم في السموات ولا في الأرض سبحانه وتعالى عما يشركون ﴾ ، وبين الله في هذه الآية : أن اتخاذهم لهؤلاء

شفعاء : هو الشرك الأكبر الذي يخرج صاحبه من الدين ، وأنها شفاعة منفية لا تنفع من طلبها ، وقال : ﴿ فلولا نصرهم الذين اتخذوا من دون الله قرباناً آلهة بل ضلوا عنهم وذلك إفكهم وما كانوا يفترون ﴾ فبين سبحانه وتعالى أن دعواهم أنهم يشفعون لهم يوم القيامة ، أن ذلك إفك وافتراء منهم ، لأن الشفاعة كلها لله وحده ، وهو مالكها كما قال تعالى : ﴿ قل لله الشفاعة جميعاً ﴾ فليس لغيره شيء ، وكل شيء تحت قهره وتصرفه ، وقال : ﴿ وكم من ملك في السموات لا تغني شفاعتهم شيئاً إلا من بعد أن يأذن الله لمن يشاء ويرضى ﴾ وقال : ﴿ يوم نحشر المتقين إلى الرحمن وفداً ونسوق المجرمين إلى جهنم ورداً لا يملكون الشفاعة إلا من اتخذ عند الرحمن عهداً وقالوا اتخذ الرحمن ولداً لقد جئتم شيئاً إداً تكاد السموات يتفطرن منه وتنشق الأرض وتخر الجبال هداً أن دعوا للرحمن ولداً وما ينبغي للرحمن أن يتخذ ولداً إن كل من في السموات والأرض إلا آتي الرحمن عبداً ﴾ .

والشفاعة المثبتة بشرطين :

إذن الرب تبارك وتعالى للشافع أن يشفع ، ورضاه عن المأذون بالشفاعة فيه ، وهو سبحانه وتعالى لا يرضى عن الأقوال والأفعال والاعتقادات إلا ما وافق الكتاب والسنة ، وكان مخلصاً لوجهه تعالى : ﴿ قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله لا يملكون مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض وما لهم فيهما من شرك وما له منهم من ظهير ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له ﴾ .

قال شيخ الإسلام أبو العباس : نفى الله سبحانه عما سواه كل ما يتعلق به المشركون ، فنفى أن يكون لغيره ملك أو قسط منه أو يكون عوناً لله ، ولم يبق إلا الشفاعة فبين أنها لا تنفع إلا لمن أذن له الرب كما قال : ﴿ ولا يشفعون

إلا لمن ارتضى﴾ فهذه الشفاعة التي يطلبها المشركون هي منفية يوم القيامة، كما نفاها القرآن، وأخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنه يأتي فيسجد لربه ويحمده لا يبدأ بالشفاعة أولا، ثم يقال له: ارفع رأسك، وقل تسمع، وسل تعط، واشفع تشفع؛ وقال أبو هريرة: «من أسعد الناس بشفاعتك قال: من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه» فتلك الشفاعة لأهل الإخلاص بإذن الله، ولا تكون لمن مات وهو مشرك بالله.

وأما الشفاعة الكبرى، فهي خاصة برسول الله صلى الله عليه وسلم، كما ورد به الحديث.

وفائدة الشفاعة حصول رفع درجات قوم؛ ونجاة آخرين.

وتجوز الشفاعة في الدنيا فيما يقدر عليه العبد من الدعاء الصالح، والمعاملات الدنيوية الجارية بين الناس، وإذا قال قائل: إن الرسول قد أعطاه الله الشفاعة، فالجواب: نعم أعطاه الله الشفاعة إعطاء مقيداً بالإذن والرضى، ولا ينفذها له، إلا في يوم القيامة بعد مراجعة الأمم والأنبياء، ثم بعد ذلك يؤمر بالسجود فيسجد تحت العرش مدة، ثم يقال له: ارفع رأسك، واسأل تعط، واشفع تشفع، فهنالك تنفذ له الشفاعة، اللهم اجعلنا ممن يشفع فيهم محمد صلى الله عليه وسلم.

وليس الأمر، كما يظنه المبتدعون أن الرسول يتصرف في الشفاعة كما يشاء بل هو عبد مأمور، مطيع لأوامر الله سبحانه وتعالى.

باب في بيان ما جاء في التوسل

وبيان ما يجوز من التوسل وما لا يجوز فيه

قال الله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا إليه الوسيلة وجاهدوا في سبيله لعلكم تفلحون ﴾ والضمير الذي في « إليه » راجع إلى الله لا إلى الرسول كما يظنه المبتدعون ، لأن كل ضمير له مرجع يرجع إليه ولو بالتقدير ، عند النحاة ، والرسول لم يتقدم له ذكر في الآية حتى يرجع إليه الضمير ، والله تقدم له ذكر ، وهو لفظ الجلالة في قوله تعالى : ﴿ اتقوا الله ﴾ والوسيلة : طلب التوسل والتقرب بالأعمال الصالحات ، والاعتقادات والكلمات الطيبات .

قال الله تعالى : ﴿ قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلاً ، أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه إن عذاب ربك كان محذوراً ﴾ وهذه الآية تدل على أن الوسيلة لا تكون إلا إلى الله ، كما جاء ذلك في الأحاديث النبوية وفي البخاري ومسلم « أن رجلاً دخل المسجد والرسول صلى الله عليه وسلم قائم يخطب فقال : يا رسول الله هلكت الأموال ، وانقطعت السبل فادع الله أن يغيثنا . فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه وقال : اللهم أغثنا « ثلاثاً » فأمطرت السماء أسبوعاً ، ثم دخل الرجل في الجمعة المقبلة ورسول

الله قائم يخطب فقال : يا رسول الله : هلكت الأموال وانقطعت السبل فادع الله أن يمسكها عنا فرفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه وقال : حوالينا ولا علينا ، فذكر الحديث ، وفيه « فانقطعت فخرجنا نمشي في الشمس » وهذا الحديث يدل على جواز التوسل بدعوة الغير من الرجال والنساء ، وهو من التوسلات الجائزات لأن هذا الرجل طلب التوسل لنفسه ولغيره من المسلمين بدعوة النبي عليه الصلاة والسلام ، وفي الحديث « جاء رجل ضرير البصر إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فشكى ذهاب بصره ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : ألا تصبر؟ فقال : يا رسول الله ليس لي قائد يقودني وقد شق علي ، فقال له : إن شئت أخرت ذلك فهو خير لك ، وإن شئت دعوته . قال فادعه ، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويدعو بهذا الدعاء « اللهم إني أسألك ، وأتوسل إليك بنبيك نبي الرحمة يا محمد يا رسول الله إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي هذه لتقضى ، اللهم شفعه في ، فرد الله عليه بصره » رواه الترمذي بسند صحيح غريب ، قال الشيخ محمد بن أحمد بن عبد السلام تفرد به أبو جعفر فإن كان غير الخطمي فهو ضعيف ، ومما يتمسك به الخرافيون هذا الحديث لقول الرجل : وأتوسل إليك بنبيك ، وليس لهم فيه حجة ، لأن هذا الرجل جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم يشتكي عينيه ، ويطلب الدعاء منه وخيره بقوله له : إن شئت أخرت لك فهو خير لك ، وإن شئت دعوت ولم يقدر الرجل على الصبر ، فأمره النبي بالوضوء وإحسانه وعلمه كلمات يدعو لنفسه بها ومن جملتها وأتوسل إليك بنبيك ، وليس هذا التوسل بذات النبي ، لأن ذات الشخص لا يتوسل بها وإنما يتوسل بدعاء الشخص المشتملة عليه ذاته ، وهذا معروف عند العاقل

والجاهل ، وبدليل قوله له « وإن شئت دعوت » إذ التوسل بالذوات ممنوع شرعاً ، أما تسمع كلامه ؟ يا رسول الله إني أتوجه بك إلى ربي ولم يقل أتوجه بك إلى نفسك ، وقال أيضاً : اللهم شفعه في ، ولم يقل يا رسول الله اشفني ، لأنه يعرف أن الشفاء في يد الله ، لا في يد الرسول كما يزعمه كثير من الجهال ، كذهابنا إلى الدكتور ليعالجنا بدوائه والشفاء على الله ، وكذلك الرسول صلى الله عليه وسلم يجوز لنا أن نذهب إليه في حياته ليدعو لنا ، وشفاؤنا على الذي يقول : ﴿ وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو ﴾ وأما بعد وفاته فقد كانت الصحابة رضوان الله عليهم إذا أهمهم أمر ذهبوا إلى رجل من خيارهم يتوسلون إلى الله بدعائه ، كما رواه البخاري عن عمر بن الخطاب أنه استسقى بالعباس سنة القحط ، فقال : اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا صلى الله عليه وسلم فتسقينا ، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا ، فيسقون بسبب دعاء العباس رضي الله عنه ، وكان من دعاء العباس : اللهم إنه لم ينزل بلاء إلا بذنب ، ولم يكشف إلا بتوبة ، وهذه أيدينا إليك بالذنوب ، ونواصينا إليك بالتوبة ، فاسقنا الغيث .

الكلام في التوسل في هذا الحديث ، كمثل ما سبق في حديث الأعمى المذكور قبله ، ولو كان التوسل بالأبدان جائزاً ، لتوسل عمر لنفسه ولأصحابه بالنبي صلى الله عليه وسلم ، لأن النبي مدفون عندهم فهو حي حياة برزخية في قبره ، لا يعلم حقيقتها إلا الله ، ولكن لم يتوسل به عمر لأنه لا يدعو لهم ولو توسل به ، ولأجل ذلك ترك التوسل به ، وتوسل بالحي الذي يقدر على الدعاء ، وهو مكلف بالأعمال والأقوال ، وطلب منه أن يدعو لهم بأن يسقيهم الله المطر ، وأطاع العباس رضي الله عنه عمر بن الخطاب في ذلك ، وطلب من

الله بدعائه ورفع يديه ، ولو لم يطعه العباس لطلب من غيره ، أو يطلب من الله بنفسه بلا واسطة الغير ، لأنه قدم العباس على غيره لقرب منزلته إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وروى الشيخان وغيرهما عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله صلى الله عيه وسلم يقول : « انطلق ثلاثة نفر ممن كان قبلكم حتى آواهما المبيت إلى غار فدخلوه ، فانحدرت صخرة من الجبل فسدت عليهم الغار ، فقالوا : إنه لا ينجيكم إلا الصدق فليدع كل رجل منكم بما يعلم أنه قد صدق فيه ، فقال رجل منهم : اللهم إنه كان لي أبوان شيخان كبيران ، وكنت لا أقدم عليهما أهلاً ولا مالا وآتيهما كل ليلة بلبن غنم لي ، فأبطأت عليهما ليلة فجئت وقد رقدا وأهلي وعيالي يتضاغون من الجوع فكنت لا أسقيهم حتى يشرب أبواي فكرهت أن أغبق قبلهما أهلي وعيالي فلبثت والقدح على يدي أنتظر حتى برق الفجر والصبية يتضاغون عند قدمي فاستيقظا فشربا غبوقهما ، اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا ما نحن فيه من هذه الصخرة ، فانفرجت شيئاً لا يستطيعون الخروج منه ؛ قال النبي صلى الله عليه وسلم : وقال الآخر : اللهم كانت لي ابنة عم كانت أحب النساء إلي وأني راودتها عن نفسها فامتنعت حتى آتيتها بمائة دينار فطلبتها حتى قدرت عليها فأتيتها بها فأمكنتني من نفسها فلما قعدت بين رجليها ، قالت : يا عبد الله ، اتق الله ولا تفض الخاتم إلا بحقه فقمت عنها فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج لنا منها فرجة ففرج لهم ، وقال الآخر : اللهم إني كنت استأجرت أجيراً بفرق أرز ، فلما قضى عمله قال اعطني حقي ، فعرضت له فرقة فرغب عنه ، فلم أزل أزرعه حتى جمعت منه بقراً فجاءني وطلبني حقه ، فقلت : كل ما تراه لك ، فقال لي : لا تستهزئ

بي ، فقلت له : إني لا أستهزئ بك خذ ذلك البقر ، فأخذه وذهب به فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج لنا ما بقي ففرج الله ما بقي ، فخرجوا يمشون » في الحديث زيادة ونقصان ؛ وهذه الأحاديث كلها تدل على التوسل الجائز ، ونحوه أن يقول : اللهم إني أتوسل إليك بإيماني بك وبتصديقي بنبيك ، وبمحبتي لأوليائك ، وبصلاتي ، وبصومي ، وباعتقادي ، وإيماني بكلمة لا إله إلا الله محمد رسول الله ، ونحو هذا مما يملكه ابن آدم من اعتقاد ، وقول ، وفعل .

وأكثر ما كفر المشركين اثنتان :

الأولى : طلب الشفاعة من أصنامهم ، بقولهم : ﴿ هؤلاء شفعاؤنا عند الله ﴾ ورد الله عليهم بقوله : ﴿ قل أتنبئون الله بما لا يعلم في السموات ولا في الأرض سبحانه وتعالى عما يشركون ﴾ وجعل طلب شفاعتهم من أصنامهم شركاً به .

والثانية : طلب التقرب وهو الوسيلة بقولهم : ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى ، وهذان فاشيان في المسلمين في زماننا هذا ، بل هو الدين عند كثير منهم ، ومن أنكر ذلك فهو الكافر عندهم ، « بدأ الإسلام غريباً ، وسيعود غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء » .

أيها الأخ في دين الإسلام : اعلم أن التوسل المشروع الذي شرعه الله لنا على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم : هو التقرب إلى الله تعالى بما شرعه نبيه صلى الله عليه وسلم من عمل قلبي أو بدني أو لساني ، أو ترك ما نهى عنه ، أو صبر على طاعة الله ، أو صبر عن معصيته ، أو صبر على المصائب ، كمثل قولك : اللهم إني أتوسل إليك بطاعتي لك ، أو بطاعة نبيك ، واللهم إني

أتوسل إليك بانتقالي عن معصيتك ، أو اللهم إني أتوسل إليك بصبري على البلاء ، أو نحو ذلك .

كل ذلك جائز ، وأما ما يقع من العوام الجاهلين والعلماء المضلين من التوسل بالأنبياء ، والصالحين والملائكة وأهل القبور فهو بدعة ، لأن هؤلاء ليسوا من أعمالهم حتى يتوسلوا بهم ، المتصدق يتصدق بماله ، لا بمال ليس له .

ثم إن التوسل بغير الله قد يجر إلى سوء ظن بالله ، لأجل أنك اعتقدت أن الله لا يقضي لك حاجتك إلا بواسطة الغير ، وهو الذي خلقك من عدم ، وقال : ﴿ ادعوني أستجب لكم ﴾ وأنت كذبته في ذلك حيث أنك اعتقدت أنه لا يجيبك إلا بواسطة مخلوق آخر خلقه كما خلقك ، أمره أن يدعوه لقضاء حاجاته ، كما أمرك بذلك ، ولعل أنت وهو سواء عليه في المحبة والبغض ، وهو أحب إليه منك أو أنت أحب إليه منه والله الموفق .

باب في بيان بعض الموضوعات
على النبـي صلى الله عليه وسلم

ومن الموضوعات التي وضعت على رسـول الله صلى الله عليـه وسـلم قـول المفترين عليه : أنه قال : « توسلوا بجاهي فإن جاهي عند الله عظيم » ، أو « إذا سألتم الله فاسألوه بجاهي فإن جاهي عند الله عظيم » وهذا كلـه كذب مفتـرى على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وليس له أصل كلياً في كتاب من الـكتب المعتمد عليها .

وكذلك « إذا أعيتكم الأمور فعليكم بأهل القبـور » ، أو « فـاستغيثوا بـأهل القبور » موضوع مختلق على رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يـروه أحـد مـن أهل العلم ، ولم يوجد في شيء من كتب الدين الصـحيحة ، كمـا قـاله شـيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم رحمهما الله تعالى .

وكذلك حديث « إن الله تبارك وتعالى يوكل ملكاً على قبـر كل ولـي يقضي حوائج الناس » من أكبر الفرى وأكذب الكذب على رسـول الله صلى الله عليـه وسلم .

وكذلك الحكاية المنقولة عن الشافعي رحمه الله أنه كان يقصد الدعاء عند قبر أبي حنيفة ، فهي كذب ظاهر[1] .

انظر (القول الجلي في حكم التوسل بالنبي والولي) صحيفة ٢٢ ، ٢٣ .

أيها الأخ في دين الإسلام : لا تغرنك هذه الأكاذيب الموضوعة على رسول الله صلى الله عليه وسلم .

واعلم أن الله أقرب إليك من حبل الوريد ، وأعلم بحالك من نفسك وهو يقول لنبيه صلى الله عليه وسلم : ﴿ وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان ﴾ ويقول : ﴿ وقال ربكم ادعوني أستجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين ﴾

أيها الأخ في دين الله : إذا سألت فاسأل الله ، وإذا استعنت فاستعن بالله ، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن يضروك أو ينفعوك لا يقدرون على أن يضروك أو ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك أو عليك ، وتوكل على الحي الذي لا يموت ، وتوكل على الحي القيوم ، وتوكل على العزيز الرحيم ، الذي قال في كتابه : ﴿ قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا هو مولانا وعلى الله فليتوكل المؤمنون ﴾ ، وقال : ﴿ ما أصاب من مصيبة إلا بإذن الله ﴾ .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من أتى عرافاً فصدقه بما يقول ، فقد كفر بما أنزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم » .

روي عن جعفر الصادق أنه قال : عجبت لمن بلي بالضر كيف يذهل عنه

---

(١) هي كذب ظاهر لكن إيرادها تحت عنوان « باب في بيان بعض الموضوعات على رسول الله صلى الله عليه وسلم » غير سليم لأن تلك الحكاية لم توضع على رسول الله صلى الله عليه وسلم بل إنما وضعت على الشافعي .

أن يقول : ﴿ إني مسني الضر وأنت أرحم الراحمين ﴾ . قال تعالى : ﴿ فاستجبنا له فكشفنا ما به من ضر ﴾ ، وعجبت لمن بلي بالغم كيف يذهل عنه أن يقول : ﴿ لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين ﴾ والله تعالى يقول : ﴿ فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك ننجي المؤمنين ﴾ وعجبت لمن خاف شيئاً كيف يذهل عنه أن يقول : ﴿ حسبي الله ونعم الوكيل ﴾ ، والله تعالى يقول : ﴿ فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء ﴾ ، وعجبت لمنكود في أمر كيف يذهل عنه أن يقول : ﴿ وأفوض أمري إلى الله إن الله بصير بالعباد ﴾ والله تعالى يقول : ﴿ فوقاه الله سيئات ما مكروا ﴾ وعجبت لمن أنعم الله عليه نعمة وخاف زوالها عنه كيف يذهل أن يقول : ﴿ ولولا إذ دخلت جنتك قلت ما شاء الله لا قوة إلا بالله ﴾[1] .

انظر القول الجلي ، وهذا من التوسلات الجائزة فهي مما أجازه الله لنا أن نتوسل به إليه .

وقال النبي صلى عليه وسلم : « إن أحسن الحديث كلام الله ، وخير الهدي هدي محمد ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار » فليس بعد الحق إلا الضلال

وقال عبد الله بن عمر : كل بدعة ضلالة ، وإن رآها الناس حسنة .

قال العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى في التخويف من الشرك الذي هو

---

(١) كذا في الأصل والصواب : [كيف يذهل عنه أن يقول « ما شاء الله لا قوة إلا بالله » والله تعالى يقول : ﴿ ولولا إذ دخلت جنتك قلت ما شاء الله لا قوة إلا بالله ﴾] .

أكبر ذنبٍ عصي الله به على وجه الأرض :

والشرك فاحذره فشرك ظاهر ذا القسم ليس بقابل الغفران
وهو اتخاذ الند للرحمن أيًّا كان من حجر ومن إنسان
يدعوه أو يرجوه ثم يخافه ويحبه كمحبة الديان

نسأل الله العفو والعافية في ديننا ودنيانا ، وأخرانا ، ولا يجعلنا ممن يتوسل إلى الله بما لا يحبه ولا يرضى به ، آمين .

باب في بيان التوكل
وبيان ما يجوز فيه وما لا يجوز

قال الله تعالى : ﴿ وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين ﴾ ﴿ وعلى الله فليتوكل المتوكلون ﴾ ﴿ ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه ﴾ ﴿ قل هو الرحمن آمنا به وعليه توكلنا فستعلمون من هو في ضلال مبين ﴾ .

فجعل الله التوكل عليه شرطاً في الإيمان ، ولأجل ذلك قال في آية أخرى ﴿ وقال موسى يا قوم إن كنتم آمنتم بالله فعليه توكلوا إن كنتم مسلمين ﴾ ، فجعل دليل صحة الإسلام التوكل على الله ، وكلما قَوِيَ إيمان العبد كان توكله أقوى ، وإذا ضعف الإيمان ضعف التوكل .

قال شيخ الإسلام[1] رحمه الله تعالى : وما رجا أحد مخلوقاً ولا توكل عليه إلا خاب ظنه فيه فإنه مشرك ، انظر (فتح المجيد) .

قال تعالى : ﴿ ومن يشرك بالله فكأنما خر من السماء فتخطفه الطير أو تهوي به الريح في مكان سحيق ﴾ .

قال تعالى في صفة المتوكلين ، وهم أولياء الرحمن : ﴿ إنما المؤمنون الذين

---

(١) شيخ الإسلام ، المقصود هنا الإمام ابن تيمية .

إذا ذكر الله وجلت قلوبهم ، وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً ، وعلى ربهم يتوكلون ﴾ ، وهؤلاء هم المؤمنون المتوكلون على الله هم أولياء الرحمن ، قال تعالى : ﴿ يا أيها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ وإن يريدوا أن يخدعوك فإن حسبك الله هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين ﴾ وفرّق الله بين الحسب والتأييد ، لأن الحسب لله وحده ، والتأييد له ثم لعباده المؤمنين ، يؤيد بعضهم بعضاً بالنصر ، والعون ، وقال تعالى : ﴿ الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً ، وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل ﴾ ولم يقولوا حسبنا الله ورسوله ، لأجل أنهم يعرفون أن الحسب لله وحده .

وقال تعالى في ذم المنافقين ، والرد عليهم : ﴿ ومنهم من يلمزك في الصدقات فإن أعطوا منها رضوا ، وإن لم يعطوا منها إذا هم يسخطون ، ولو أنهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله وقالوا : حسبنا الله سيؤتينا الله من فضله ورسوله إنا إلى الله راغبون ﴾ .

وعن ابن عباس رضي الله عنه «حسبنا الله ونعم الوكيل قالها إبراهيم حين ألقي في النار ، وقالها محمد حين قالوا له : إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيمانا» رواه البخاري والنسائي .

قال النبي صلى الله عليه وسلم هذه الكلمة بعد منصرف قريش من أحد إلى مكة ، واتفقوا على الرجوع إليهم ليستأصلوهم في السنة القابلة ، فقد بلغ النبي صلى الله عليه وسلم أن أبا سفيان ، ومن معه قد جمعوا للكرة عليهم فخرج النبي صلى الله عليه وسلم في سبعين راكباً حتى انتهى إلى حمراء

الأسد ، فألقى الله الرعب في قلب أبي سفيان فرجع إلى مكة بمن معه ، فمر به ركب من عبد القيس ، فقال لهم : أين تريدون ؟ قالوا : نريد المدينة ، قال لهم : هل أنتم مبلغون محمداً عني رسالة ، قالو نعم ، قال : فإذا وافيتموه فاخبروه أنّا قد جمعنا للسير إليه وإلى أصحابه لنستأصل بقيتهم ، فمر الركب برسول الله وهو بحمراء الأسد فأخبروه بالذي قال أبو سفيان ، قال : حسبنا الله ونعم الوكيل .

ففي هاتين القصتين يتجلى فضل هذه الكلمة العظيمة ، لأنها قول الخليلين في الشدائد ، وجاء في الحديث « إذا وقعتم في الأمر العظيم فقولوا حسبنا الله ونعم الوكيل » .

اعلم أن التوكل على قسمين : غير جائز ، وجائز ، فغير الجائز ، هو الاعتماد على غير الله فيما لا يقدر عليه أحد إلا الله وحده ، وكل ما لا يقدر عليه مخلوق فلا يجوز الاعتماد فيه على غير الله ، لأن الاعتماد على مخلوق في تحصيله شرك بالله العظيم ، فالتوكل الجائز ما يقدر المخلوق على تحصيله كتوكيل الرجل الرجل على ماله ، فهذا جائز ، ولكن يعتمد على الله ، ولا يعتمد على الرجل ، وإنما هو سبب من الأسباب في حفظ ماله ، والأمر كله بيد الله لا بيد غيره .

قال الله تعالى : ﴿ وتزودوا فإن خير الزاد التقوى ﴾ أمر الله بالتزود مع أن الزاد قد يفنى كما جاء في حديث جابر بن عبد الله قال : خرجنا ثلاث مائة نحمل زادنا على رقابنا ففني زادنا حتى كان الرجل منا يأكل في كل يوم تمرة قال له رجل : يا أبا عبد الله أين كانت التمرة تقع من الرجل قال : لقد وجدنا

فقدها حين فقدناها حتى أتينا البحر ، فإذا حوت قد قذفه البحر فأكلنا منه ثمانية عشر يوماً ما أحببنا ، رواه البخاري .

وهؤلاء لما خرج لهم شيء من الزاد اعتمدوا على الله ثم عليه ، ولما فني زادهم اعتمدوا على الله فقط فأبدلهم أكثر وأفضل من زادهم ، وهذا شأن المؤمن المصدق بالله ، أن يكون ما في يد الله أقرب إليه عنده مما في يده أو في يد غيره من المخلوقين ، اللهم ارزقنا التوكل عليك يا رب العالمين .

باب في بيان تحريم التنباك وأنواعه ولو سمي بغير اسمه

قال الإمام أحمد : عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، نهى عن كل مسكر ومفتر ، قال العلماء ، والمفتر : ما يؤثر الفتور في الأطراف ، وحسبك دليلاً من الحديث على تحريم التنباك ، أنه يضر بالبدن ، ويفسد القلب ، ويغير اللون ، ويضر بالدين والمروءة والمال ، ولأن فيه التشبه بالفساق في إضاعة المال ، ويضر بالأسنان والفم والصدر ويضر ملائكة الرحمن عند التلاوة ، ويضر به الملكان اللذان لا يفارقان ابن آدم ، وكل شراب وجد فيه إسكار فهو حرام ، وقليله وكثيره سواء في ذلك .

ولا تجوز شهادة شارب التنباك ولا إمامته ، سئل الشيخ خالد بن أحمد بن عبد الله عن إمامة شارب التنباك وشهادته ، وما حكم ذلك ، وهل يجوز الاتجار في الحشيشة والأفيون وغيرهما ، فأجاب رحمه الله تعالى : لا تجوز شهادة من يشرب التنباك وإن لم يدمن عليها والصلاة خلفه باطلة على الأرجح ، ولا تجوز شهادته ، ولا يجوز الاتجار في ذلك ولا فيما يسكر ، والله أعلم ، انتهى كلامه . انظر في تحريم الدخان والتنباك للشيخ ناصر بن علي العريني ، وقد شهدنا على ذهاب عقل شارب الدخان وآكل التنباك عند فقده له وعند استعماله له إذا زاد عن الحد المعلوم ، أو كانت حلاوته زائدة أو يفقده كلياً ، وآكل التنباك الذي يلمه ويخزنه في شدقه أو بين أسنانه ، ويمس ريقه

ويتفله ويبقى التنباك في محله حتى يجد حلاوته بين شفتيه يعتبر آكلاً له في الصورة ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «كل مسكر خمر» والخمر ، ما خامر العقل ، وأصل الخمر الستر والتغطية ، وسمي الخمر خمراً لأنه يستر العقل ، ومنه خمار المرأة .

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : خطب عمر رضي الله عنه فقال : إن الخمر نزل تحريمها وهي من خمسة أشياء ، من العنب والتمر والحنطة والشعير والعسل ، ومن جملة ما يخامر العقل التنباك .

وعن عائشة رضي الله عنها وقد سألها ناس عن النبيذ فقالوا لها نحن ننبذ التمر غدواً ونشربها عشياً أو ننبذها عشياً ونشربها غداة فقالت : لا أحل مسكراً وإن كان خبزاً ، أو أدماً ، ونفهم من كلام عائشة رضي الله عنها أن المأكولات قد يكون في بعضها سكر في بعض الأحيان لأن الخبز مأكول .

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : حرمت الخمر بعينها ، قليلها وكثيرها والمسكر من كل شراب .

وعن أبي شهاب أن عمر بن الخطاب خرج عليهم فقال : إني وجدت من فلان ريح شراب الطلا وإني سائل عما شرب فإن كان يسكر جلدته فسأله فزعم أنه شرب الطلا ، فجلده عمر الحد تاماً ، أي ثمانون جلدة ، والطلا : الشراب الذي طبخ حتى ذهب ثلثاه وبقي ثلثه .

وعن سعد بن عبد الله عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «كل مسكر خمر وما أسكر كثيره فقليله حرام» ولم يفرق النبي صلى الله عليه وسلم بين المسكرات فمن جملتها التنباك ، فإن شاربه وآكله يقران بأنه يضر وأنه من تسليط الشيطان عليهم ، وأن عائشة رضي الله عنها قالت :

إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ما أسكر منه الفرق فملء الكف منه حرام » والفرق ، إناء يسع ستة عشر رطلاً . وعنها أيضاً أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « كل مسكر حرام أوله وآخره » وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أنا أنهاكم عن كل مسكر » والتنباك مسكر في بعض أحواله .

وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « يستحل أناس من أمتي الخمر باسم يسمونه » أي بتغيير اسم الخمر باسم غيره . وعنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « لم تحرم الخمر باسمها ، وإنما حرمت لعاقبتها ، وكل شراب عاقبته كعاقبة الخمر فهو حرام » .

روي عن عائشة رضي الله عنها «سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع فقال : كل شراب مسكر فهو حرام » رواه البغوي ، والبتع : نبيذ العسل ، وقال شيخ الإسلام أبو العباس ابن تيمية رحمه الله : والحشيشة المصنوعة من ورق العنب حرام ، وهي خمر يجلد صاحبها كما يجلد شارب الخمر ، وأنا أقول : ليس بين ورق العنب والتنباك شيء يفرق بينهما ، والرسول يتكلم بجوامع الكلم ، وقال «كل مسكر خمر » والخمر ما خامر العقل ، ولم يفرق بين نوع من الأنواع ، ولا بين جنس من الأجناس ، ولا بين مأكول ومشروب في هذا الحديث ، ولا يجوز شرب الدخان ، ولا أكل التنباك ولا التداوي بهما ، ولا بيعهما ، لأنه أصبح واضحاً أن فعلهما من جملة فعل الخمر المحرمة بالكتاب والسنة وإجماع المسلمين لزوال العقل الذي يحصل بها في بعض الأحيان لبعض الأشخاص ، كما يحصل بالخمر سواء بسواء ، بل التنباك أزيد على الخمر بالرائحة ، ووجع الصدر والسعال ، وتغير الفم والأسنان والأضراس بفقده لمن ألفه والإضرار باستعماله لمن لم يألفه ، وغير ذلك من الأضرار وهذه

الأشياء كلها ليست في الخمر وليس في الخمر إلا زوال العقل بعد الشرب .

قال الله تعالى : ﴿ يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما ﴾ وكل ما يوجد في الخمر يوجد في التنباك ، وليس كل ما يوجد في التنباك يوجد في الخمر ، والمنفعة التي توجد في الخمر ، أكبر من منفعة التنباك بأضعاف ، وأما هو فإنه لا يسمن ولا يغني من جوع ، ولا يفيد شيئاً من الأشياء ، وأما الخمر ففيها نشاط لشاربها بعد شربه مع خمرة على العقل . وإن المسلمين يشربونها في الجنة بنص القرآن والحديث .

قال الله تعالى : ﴿ وأنهار من خمر لذة للشاربين ﴾ ، وقال عليه الصلاة والسلام : « من شرب الخمر في الدنيا ، ومات وهو يدمنها ، ولم يتب عنها ، لم يشربها في الآخرة » أو كما قال ، وعن جابر رضي الله عنه أن رجلًا قدم من اليمن ، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن شراب يشربونه بأرضهم من الذرة يقال له المذر : فقال النبي صلى الله عليه وسلم « أومسكر هو؟ قال : نعم ، قال : كل مسكر حرام وإن على الله عهداً لمن شرب المسكر أن يسقيه من طينة الخبال ، قالوا : يا رسول الله وما طينة الخبال؟ قال : عرق أهل النار ، أو عصارة أهل النار » فيه دليل على أن الرسول ما كان يعرف هذا الشراب ، ولأجل ذلك سأل عنه بصورة استفهام بقوله له : « أومسكر هو؟ » وبين له أن كل مسكر حرام أيًا ما كان ، فما الفرق بين هذا الشراب وبين التنباك ! .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً ، حتى يتوب ، فإن تاب تاب الله عنه ، فإن عاد الرابعة لن يقبل الله له صلاة أربعين يوماً وسقاه من نار الغوطة » وقال : « ليكونن في أمتي أقوام يستحلون الخز والفروج والحرير

والخمر والمعازف » ومراد النبي : أنهم يستحلون ما حرم الله عليهم .

وعن عمر وأنس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من أشراط الساعة أن يرفع العلم ، ويكثر الجهل ، ويكثر الزنى ويكثر شرب الخمر ، ويقل الرجال ، ويكثر النساء » كما ترون من كثرة الخمر وأشكالها قال النبي صلى الله عليه وسلم : « تركتكم على المحجة البيضاء ليلها كنهارها ، من يزغ عنها بعدي فهو هالك » وشارب الدخان فاسق بشربه ، لأن الفسق معناه الخروج عن طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم سواء بكفر أو بدون كفر ، لا تجوز إمامته ولا شهادته ولا محبته لغير الضرورة ، والضرورات تبيح المحظورات ، ويجب على المسلمين أن ينهوا عن استعمال الدخان نهياً شديداً ، قال الله تعالى : ﴿ ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين ﴾ وقال : ﴿ وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين ﴾ ومن لا يحبه الله فبغضه حاصل له ، وشارب الدخان مسرف غاية الإسراف ووجب عليه التوبة والانتقال عما يضره دنيا وأخرى إلى رضا الله سبحانه وتعالى ، اللهم تب علينا إنك أنت التواب الرحيم .

قال تعالى : ﴿ هو الذي يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات ﴾ والتائب من الذنب كمن لا ذنب له ، وفي الحديث « كلكم خطاءون ، وخير الخطائين التوابون » .

وشارب الدخان من الخطائين ، فيجب عليه المبادرة إلى التوبة قبل الموت ، قال تعالى : ﴿ قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً ، إنه هو الغفور الرحيم ﴾ .

التنباك : من عمل الشيطان ، اللهم جنبنا الشيطان وجنبه عنا ، إنك على

كل شيء قدير ، وقد ذكرت ما قال علماء المذاهب الأربعة في كتاب (التوحيد) على طريقة السؤال والجواب ، وذكرت فيه أن الفسق يطلق على من خرج عن طاعة الله ، وطاعة رسوله بكفر ، وبدون كفر ، وليس بخاص بمن خرج بكفر فقط ، بل هو أعم من ذلك وفقنا الله وجميع المسلمين لما يحب ويرضى .

باب في بيان ما جاء في اللحية وقص الشوارب

أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بإعفاء اللحى وقص الشوارب ، لأن في اللحى جمالا للرجال ، وشعاراً للإسلام ، وحلقها ضد لذلك ، ورذالة ، ومثلة للفاعلين وتوفيرها سنة من سنن الأنبياء والرسل ، وقد ميز الله بها بين النساء والرجال ، وأكرم بها رجال المسلمين ، وقد وردت الأحاديث بتوفيرها لقوله صلى الله عليه وسلم : « قصوا الشوارب وأكرموا اللحى » ، وفي رواية « احفوا الشوارب واعفوا اللحى ، خالفوا المجوس والمشركين » ولا يحلق اللحية إلا من غلب عليه الشيطان وأغراه بالغرور حتى أطاعه وعصى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم .

حالق اللحية : إذا لم يتب ويرجع إلى الله فهو عاص ، ومن تاب تاب الله عليه .

فاتقوا الله أيها المسلمون ﴿ واخشوا يوماً لا يجْزي والد عن ولده ، ولا مولود هو جازٍ عن والده شيئاً ، إن وعد الله حق ، فلا تغرنكم الحياة الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ إن يدعون من دونه إلا إناثاً ، وإن يدعون إلا شيطاناً مريداً ، لعنه الله وقال لأتخذن من عبادك نصيباً مفروضاً ولأضلنهم ولأمنِّينهم ولآمرنهم فليبتكن آذان الأنعام ولآمرنهم فليغيرن خلق الله ﴾ الآية ، ومن غيَّر

خلق الله بحلق اللحية التي أكرم الله بها الرجال، التي فرق الله بها بين الرجال والنساء، وجعلها شيمة للرجال خسر، ذلك أن الشيطان ـ لعنة الله عليه ـ سلط على كثير من الرجال، حتى شبههم بالنساء في عدم اللحية، وزين لهم ذلك حتى خالفوا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، حتى دخلوا تحت الآية ﴿ أفمن زين له سوء عمله فرآه حسناً ﴾، رأوا حلق اللحية من حسن الهيئة حتى سبُّوا صاحب اللحية، وقالوا: إنها وسخ وسبوا الرسول، لأن من سب اللحية فقد سب صاحبها، والرسول صلى الله عليه وسلم كان من أكبر الناس لحية، حتى ملأت صدره، ومع ذلك لم يحلق منها شيئاً، بل تركها على حالها.

وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من لم يأخذ من شاربه فليس منا» رواه أحمد والنسائي والترمذي، وقال: حديث حسن صحيح، وقوله: ليس منا، مما سكت عنه كثير من أهل السنة لاحتمال خروجه من الدين[1]، ولاحتمال كونه أنه قد أخطأ الطريق، والسكوت أولى من الكلام عند مثل هذا.

---

(١) لم يكن سكوت من سكت عنه من السلف لاحتمال خروجه من الدين بل لأن عدم تأويله أوقع في النفوس وأبلغ في الزجر كما بيَّنه الإمام عبد الرحمن بن حسن بن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في شرح حديث ابن مسعود المرفوع: «ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية» قال في شرح هذا الحديث من (فتح المجيد شرح كتاب التوحيد) ص ٣٤٦: [هذا من نصوص الوعيد وقد جاء عن سفيان الثوري وأحمد كراهية تأويلها ليكون أوقع في النفوس وأبلغ في الزجر وهو يدل على أن ذلك ينافي كمال الإيمان الواجب] ١.هـ كلام الإمام عبد الرحمن بن حسن بن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمهم الله تعالى وفي سنن أبي داود ج ٢ ص ٢٤٤ طبعة مطبعة مصطفى البابي الحلبي الأولى بمصر في باب النهي عن الغش ما نصه: (حدثنا الحسن بن الصباح عن علي عن يحيى قال كان سفيان يكره هذا التفسير «ليس منا» ليس مثلنا» ١.هـ ذكر أبو داود ذلك بعد إيراده حديث «ليس منا من غش».

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « خمس من الفطرة : الاستنجاء ، والختان ، وقص الشارب ، ونتف الإبط ، وتقليم الأظفار » رواه الجماعة .

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : وقت لنا في قص الشوارب وتقليم الأظفار ونتف الإبط ، وحلق العانة أن لا نتركها أكثر من أربعين ليلة ، رواه مسلم وابن ماجه ورواه أحمد والترمذي ، والنسائي وأبو داود ، وقالوا : « وقت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم » ورواية مسلم ، وابن ماجه مبني للمجهول ، ورواية غيرهما مبني للفاعل .

وعن زكريا بن أبي زائدة عن مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن عبد الله بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « عشر من الفطرة : قص الشوارب ، وإعفاء اللحية ، والسواك والاستنشاق بالماء ، وقص الأظفار ، وغسل البراجم ، ونتف الإبط وحلق العانة ، وانتقاص الماء ــ يعني الاستنجاء » .

قال زكريا ، قال مصعب : « ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة » رواه أحمد ومسلم والنسائي والترمذي وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : قال الرسول صلى الله عليه وسلم : « جزوا الشوارب وارخوا اللحى وخالفوا المجوس » رواه مسلم وأحمد .

وعن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم : « خالفوا المشركين احفوا الشوارب ، وأوفوا اللحى » متفق عليه ، وزاد البخاري « وكان ابن عمر إذا حج أو اعتمر قبض على لحيته فما فضل أخذه » .

واستدل بعض أهل العلم بفضل ابن عمر على جواز أخذ الزائد تحت

القبضة مطلقاً ، وليس لهم دليل بذلك ، لأن الرواية فيه أنه يفعل ذلك في الحج والعمرة ، ولا تدل الرواية على الإطلاق ، لو فعلوا كما يفعل ابن عمر لكان أشفى لمن قلده ، يأخذ الزائد فقط تحت القبضة في الحج والعمرة ، فيكون مقتدياً بابن عمر ثم إن فعل ابن عمر لا يكون حجة بعد ورود النصوص عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وأمره بإعفاء اللحية . والله تعالى يقول : ﴿ فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ﴾ .

رجعنا إلى سنة الرسول ، ولم نجد أنه أخذ شيئاً من لحيته ، ولا أمر بذلك لا في حج ، ولا في عمرة ، ولا في قران ، ولا في غير ذلك ، فاتباع الرسول أولى لكل مسلم من اتباع غيره ، هو يقول : « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين » ، ولأن أخذ شيء من اللحية يتوسل به إلى حلقه ، أو قصه في الإحرام ، وذلك لأن سد الذريعة واجب .

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا تنتف الشيب فإنه نور المسلم ، ما من مسلم يشيب شيبة في الإسلام إلا كتب الله له بها حسنة ورفعه بها درجة وحط عنه بها خطيئة » رواه أحمد وأبو داود .

والذي يحلق أو يقص لحيته لا يكون له هذه الدرجة ، لانه كره المشيب لذلك ، وهو إبقاء للحية ، وفي الحديث دليل على أن نتف الشيب مكروه كراهة التحريم ، لأن في قوله « نور المسلم » ترغيباً في إبقائه ، وترك التعرض لإزالته بالنتف أو الحلق واجب .

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : جيء بأبي قحافة يوم الفتح

إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان رأسه كالثغامة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اذهبوا به إلى بعض نسائه فلتغيره بشيء وجنبوه السواد » رواه الجماعة إلا البخاري والترمذي ، وأبو قحافة هو والد أبي بكر الصديق رضي الله عنهما ، والثغامة : نبت أبيض ففي الحديث استحباب تغير الشيب ، حتى شيب الرأس الذي يجوز حلقه ، ويدل الحديث على كراهية تغيير الشيبة بخضاب أسود لنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك في هذا الحديث .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم : « إن اليهود والنصارى لا يصبغون ، فخالفوهم » رواه البخاري ومسلم والنسائي ، وأبو داود .

وأخرج أبو داود والترمذي وحسنه ، والنسائي وابن ماجه من حديث أبي ذر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن أحسن ما غيرتم به هذه الشيبة الحناء والكتم » والكتم نبت يخلط بالحناء ويحنى به الشعر وهو نبت معروف بالوشمي .

وعن عثمان أن عبد الله بن موهب قال : « دخلنا على أم سلمة فأخرجت إلينا من شعر النبي صلى الله عليه وسلم فإذا هو مخضوب بالحناء والكتم » رواه أحمد وابن ماجه والبخاري ولم يذكر « بالحناء والكتم » .

عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس النعال السبتية ويصفر لحيته بالورس والزعفران ، وكان ابن عمر يفعل ذلك رواه أبو داود والنسائي .

وعن مالك عن يحيى بن سعيد أن أبا قتادة الأنصاري قال لرسول الله

صلى الله عليه وسلم : « إن لي جمة أفأرجلها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نعم وأكرمها »[1] الجمة : شعر الرأس إذا بلغ المنكبين .

وعن زيد بن أرقم أن عطاء بن يسار أخبره قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فدخل رجل ثائر الرأس واللحية فأشار إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن اخرج كأنه يعني إصلاح شعر رأسه ولحيته ، ففعل الرجل ، ثم رجع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أليس هذا خيراً من أن يأتي أحدكم ثائر الرأس كأنه شيطان ؟ » .

وبهذا الحديث استدل بعض الناس بأنه يجوز حلق ما فوق اللحية وما تحتها ، ويتركها كالخيط ها هنا وها هنا ، والحديث ليس فيه حجة لهم في ذلك ، ولأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بتصليح شعره لا بحلقه ، والتصليح غير الحلق ، والتصليح ترجيله بالمشط ونحوه ، وتدهينه بسمن ونحوه وتزيينه على جهة مخصوصة ، وهذا هو التصليح المشار إليه في الحديث ، أما سمعت قوله « أليس هذا خيراً من أن يأتي أحدكم ثائر الرأس كأنه شيطان » مع أن الرأس يجوز حلقه لورود ذلك بالنصوص عنه صلى الله عليه وسلم ، وقال : « من كان حالقاً فليحلق كله أو يتركه » ولم يقل مثلاً هذا في اللحية ، وأما الحلق : فهو إزالة الشعر في موضعه سواء أزاله كله أو بعضه ، وهو ممنوع في اللحية وجائز في الرأس إذا كان كله .

وأما حلق بعض الرأس فإنه ممنوع بالحديث « من كان حالقاً فليحلق كله

---

(١) تكملة الحديث في الموطأ (فكان أبو قتادة ربما دهنها في اليوم مرتين لما قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « وأكرمها ») .

أو يترك كله » قال الله تعالى : ﴿ قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً ﴾ كمثل حالق اللحية ، وتارك الشوارب ، وشارب الدخان ، وهذه الأمور كلها حسنة عند كثير من الناس ، ويرون أن اللحية وسخ وأن صاحبها كمثل التيس ، وأن شعر اللحية يشرب دم صاحبها ، وأن قص الشوارب هو مثلة ضد ما قال الرسول عليه الصلاة والسلام ، وأن شرب الدخان وأكله يصلح الدماغ ويزيد العقل والفهم ، وهذا كله من غرور الشيطان .

وجاء في الحديث « ومن توكل على شيء وكل إليه » حسبنا الله ونعم الوكيل ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، الذي أضل من أراد إضلاله وهدى من أراد هدايته .

اللهم اهدنا فيمن هديت ، وتولنا فيمن توليت ، وقنا شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا آمين .

باب في بيان أنه يجب على المسلمين أن يتفقوا على دين واحد

وهو دين محمد صلى الله عليه وسلم الذي أرسله الله به إلى الناس كافة لقوله تعالى : ﴿ قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً ﴾ .

قال الله تعالى : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً ﴾ .

وقال : ﴿ وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ، ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون ﴾ ، وقال : ﴿ فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلاً ﴾ وقال : ﴿ قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم ﴾ ، لقد اطلعت على كتاب (انصاف الأشراف) لمحمد بن أحمد نور ، ورأيت فيه ما لا ينبغي أن يتكلم به المسلم من بعض الكلمات ، وصون اللسان واجب على كل مسلم ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل رضي الله عنه : «كف عنك هذا ، فقال له معاذ : أونؤاخذ بما نتكلم به ؟ فقال له : ثكلتك أمك ، فهل يكُبُّ الناسَ على مناخرهم في نار جهنم إلا حصائد ألسنتهم» أو كما قال .

وأنت[1] ضربت بمن نسبته إلى محمد بن عبد الوهاب مثلاً في التفريط بقولك مثال التفريط الوهابية الذين فرطوا في جنب أنبياء الله وأوليائه حتى نفوا عنهم ما حباهم الله به من المزايا والجاه والشفاعة فقالوا : لا مزية لهم على الناس ، قالوا في حق النبي صلى الله عليه وسلم : لا مزية له على الناس إنما هو طارش ، والطارش : هو الذي يرسله الأمير إلى قرية أو نحو ذلك ، فإلى هذا بلغ تفريطهم في حق المصطفى صلى الله عليه وسلم ، فما بالك بغيره ممن هو دونه من الأولياء ، إذ بارزوهم بالمحاربة جهاراً ، وارتكبوا في حقهم كل ما هو عار حتى أخرجوا كل من اعتقد فيهم عن دائرة الإسلام ، فمتى ذكرت ولياً من أولياء الله ، ونسبت إليه كرامة ، فكأنما قامت على الوهابي القيامة ، وهذا مثال التفريط.

انظر أربعة عشر آخر الصفحة في الكتاب المذكور.

وقولك هذا مردود عليك ، وعلى أمثالك فإن المسَمَّين عندك بالوهابيين ما فرطوا في حق الأنبياء ، ولا في حق الأولياء ولم ينفوا عنهم ما أعطاهم الله من الفضائل .

بل هم يقولون كما قال الله لرسوله ، ﴿ قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إليَّ أنما إلهكم إله واحد ، فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ، ولا يشرك بعبادة ربه أحداً ﴾ .

وقالوا : رسول الله بشر مثلنا في الخلقة لا في الفضل ، بل[2] هم يقرون بأنه سيد ولد آدم ، سيد الأولين والآخرين ، وصاحب الشفاعة الكبرى ، والمقام

---

(١) يقصد به مؤلف « إنصاف الأشراف » السابق .

(٢) رد على صاحب الرسالة المذكورة .

المحمود ، والحوض المورود ، وأول من يفتح له أبواب الجنة ، وغير ذلك من خصائصه .

ولكن ذكر الرسول في حديث أخرجه مالك في موطأه قال : « إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون فذكروني » ويمرض كما يمرض الرجل منا رغم فضله علينا ويصيبه كما يصيبنا حتى ربما يحط حجرين على بطنه ويربط عليهما من شدة الجوع ، قال الله تعالى : ﴿ قل لا أملك لنفسي نفعاً ولا ضراً إلا ما شاء الله ، ولو كنت أعلم الغيب لاستكثرت من الخير ، وما مسني السوء ﴾ الآية .

نعم اتباعنا له بما جاء به هو الذي ينفعنا ، وكذلك مخالفتنا له هو الذي يضرنا ، وكل شيء له سبب ، ويقرون بإثبات الشفاعة للرسول ، ولجميع المؤمنين لكن بإذن الله سبحانه وتعالى ، قال الله تعالى ، بعد ذكر قصة الأنبياء : ﴿ أولئك الذين آتيناهم الكتاب والحكم والنبوة فإن يكفر بها هؤلاء فقد وكلنا بها قوماً ليسوا بها بكافرين ، أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده ﴾ .

هذا أمر من الله لنبيه أن يقتدي بمن قبله من الأنبياء ، ونحن كذلك يجب علينا الاقتداء بجميع الأنبياء والرسل إلا فيما ورد فيه نسخ في شريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، ولم يثبت لنا أنهم يتوسلون بالجاه ، ولم يثبت لنا أيضاً أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توسل بجاه نبي ولا رسول ولا ملائكة ، كائناً من كان المتوسل به ، ولنا به قدوة إن كنا مؤمنين ، وهو المرسل إلينا ، وقد بلغ جميع الرسالة ، ولم يكتم منها شيئاً .

قال الله تعالى ﴿ يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته ﴾ ، وليس فيما بلغه إلينا التوسل بالجاه ، قال الله تعالى ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ، ورضيت لكم الإسلام

ديناً ﴾ ولم يثبت لنا جواز التوسل بالجاه من الكتاب ، ولا من السنة ولا من الخلفاء الأربعة ولا عن السلف الصالحين ، قال الله تعالى ﴿ قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين ﴾ ، ولو كان التوسل بالجاه جائزاً لتوسل الصحابة بجاه النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته ، لأنه حيٌّ في قبره حياة برزخية ، وكانوا إذا أصابهم شيء يكرهونه طلبوا رجلاً منهم يرجون صلاحه ، ثم يطلبون منه أن يدعو لهم بما يريدونه ، ولأن التوسل بالجاه قد يجر إلى سوء ظن بالله العظيم ، حيث يقول ﴿ ادعوني أستجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين ﴾ .

وقال أيضاً : ﴿ وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون ﴾ .

ومن الإيمان بالله جواز التوسل بوجهه إليه في طلب الجنة ، وما يُقَرِبُ إليها ، كقولك : اللهم إني أسألك بوجهك الكريم الجنة وما يقربني إليها من العمل الصالح والقول المقبول عندك . وقد تقدم ذكر التوسل الجائز من الأعمال والأقوال والاعتقادات وطلب الدعاء من الغير .

وأما التوسل بجاه مخلوق فإنه قد يجر إلى سوء ظن بالله ، وسوء الظن بالله كفر فهل رأيت أحداً توسل بأحد إلى أحد إلا في حالة عدم الإيمان بأنه يقضي له حاجته ؟ فمن ظن أن الله لا يقضي له حاجته إلا بالتوسل إليه بغيره فقد ظن بالله السوء ، بخلاف نحو سلطان المسلمين مثلاً فإنه يجوز التوسل إليه بغيره ، لأنه مخلوق ، وربما كان لا يعرفك أو هو يعرفك ، ولكن ليس لك وجه عنده ، وجاز لك أن تتوسل إليه بغيرك ممن يعرفه أو ممن له وجه عنده من المسلمين .

وأما الله سبحانه وتعالى فلا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء ، وهو الذي خلقك من عدم ، وأمرك أن تدعوه ووعدك بالإجابة .

وفي الحديث « ينزل ربنا كل ليلة إلى سماء الدنيا في ثلث الليل الآخر فيقول : من يسألني فأعطيه ، من يستغفرني فأغفر له ، من يدعوني فأستجيب له » ، ومن يأمرك بهذا الأمر لا يجوز لك أن تجعل بينك وبينه واسطة ، والمسمون[1] عندكم بالوهابيين يقرون بفضائل الأنبياء ، خصوصاً فضائل النبي صلى الله عليه وسلم ، ولكن لا بد أن يكون ما ذكر من فضائلهم مطابقاً للكتاب والسنة ، لا مخالفاً لهما .

قال الناظم :

إذا رأيت رجلًا يطير في الهوا   فذاك بدعيٌّ أو مدرج[2]

وليثبت لنا أن الأنبياء يطيرون ، بل يمشون أو يركبون ، وهذا الذي وصل إلينا عنهم ، وكذلك كرامات الأولياء لا ينكرها مسلم لأنها قد ثبتت للصحابة ، ومن دونهم من المسلمين ، وإذا ذكر رجل شيئاً لا نعرفه عادة ننظر إلى أقواله وأفعاله ، هل توافق الكتاب والسنة ، أو تخالفهما ؟ فإن وجدناه موافقاً لهما عددناه كرامة من كرامات أولياء الله ، وإن وجدناه مخالفاً لهما عددناه كرامة من كرامات الشيطان اللعين ، لأن الأولياء على قسمين : أولياء لله ، وأولياء

---

(١) ما يزال يرد على صاحب رسالة « إنصاف الأشراف » .

(٢) كذا في الأصل والصواب :

إذا رأيت رجلًا يطير   أو فوق ماء البحر قد يسير

ولم يقف عند حدود الشرع   فإنه مستدرج وبدعي

وهذان البيتان من منظومة الشيخ عبد الرحمن بن سعيد الأخضري المغربي في التصوف وهي مطبوعة مع فتاوى ابن الصلاح وفتاوى العسقلاني ص ٥٠ ط . المطبعة المنيرية .

للشيطان ، وكل مؤمن بالله ورسوله فهو وليٌّ لله ، لقوله تعالى : ﴿ ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ، ولا هم يحزنون ، الذين آمنوا وكانوا يتقون ﴾ ، فقد عرَّف الله لنا أولياءه بقوله ﴿ الذين آمنوا وكانوا يتقون ﴾ ، وكل مؤمن بالله داخل تحت هذه الآية ، وكل مؤمن بالله فهو وليٌّ من أوليائه .

قال الله تعالى ﴿ ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين ، الذين يؤمنون بالغيب ، ويقيمون الصلاة ، ومما رزقناهم ينفقون ، والذين يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك ، وبالآخرة هم يوقنون ، أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون ﴾ .

قال تعالى ﴿ إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم ، وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً ، وعلى ربهم يتوكلون ، الذين يقيمون الصلاة ، ومما رزقناهم ينفقون أولئك هم المؤمنون حقاً لهم درجات عند ربهم ومغفرة ورزق كريم ﴾ .

وقال تعالى ﴿ قد أفلح المؤمنون ، الذين هم في صلاتهم خاشعون ، والذين هم عن اللغو معرضون ، والذين هم للزكاة فاعلون ، والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين ، فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون ، والذين هم لأماناتهم وعهدهم راعون ، والذين هم على صلواتهم يحافظون ، أولئك هم الوارثون الذين يرثون الفردوس هم فيها خالدون ﴾ .

وقال تعالى ﴿ وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هوناً وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاماً ، والذين يبيتون لربهم سجداً وقياماً ، والذين يقولون ربنا اصرف عنا عذاب جهنم إن عذابها كان غراماً إنها ساءت مستقراً ومقاماً ،

والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ، ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ، ولا يزنون ﴾ الآيات .

وهذه صفة أولياء الرحمن وصفهم الله بالإيمان بقوله : ﴿ الذين يؤمنون ـ إنما المؤمنون ـ قد أفلح المؤمنون ﴾ وسماهم عباد الرحمن ، فصاروا بهذه التسمية أولياء له لا لغيره ، وأما أولياء الشيطان فقد ذكرهم الله وحذرنا منهم بقوله : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتبعوا خطوات الشيطان ، ومن يتبع خطوات الشيطان فإنه يأمر بالفحشاء والمنكر ﴾ .

وكل عمل منكر فهو من الشيطان .

قال تعالى : ﴿ إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى ، وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون ﴾ .

قال تعالى : ﴿ وقال الشيطان لما قضي الأمر إن الله وعدكم وعد الحق ، ووعدتكم فأخلفتكم وما كان لي عليكم من سلطان إلا أن دعوتكم فاستجبتم لي ، فلا تلوموني ولوموا أنفسكم ما أنا بمصرخكم وما أنتم بمصرخيَّ إني كفرت بما أشركتمون من قبل إن الظالمين لهم عذاب أليم ﴾ .

هذا صفة من صفات أولياء الشيطان .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم إنما أنا عبد ، فقولوا عبد الله ورسوله » .

أخرجه البخاري ومسلم عن ابن عمر .

الإطراء : مجاوزة الحد في المدح ، والكذب فيه ، أي لا تمدحوني بالباطل ، ولا تجاوزوا الحد في المدح فيّ ، كما تجاوز النصارى في عيسى ابن

مريم ، حتى قال بعضهم : إنه ثالث ثلاثة ، وقال بعضهم : ابن الله ، وقال بعضهم : هو الله سبحانه وتعالى ، وهذا كله مدح بالكذب وكفر بالله .

وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم ـ وهو الصادق المصدوق ـ أن بعض هذه الأمة يتبع سنة من كان قبلهم أي في اتباع الهوى ، والقول على الله بلا علم وابتداع دين لم يشرعه الله ولا رسوله ، فإن كثيراً ممن يدعي الإسلام يطرون النبي صلى الله عليه وسلم غاية الإطراء فيعتقد الجاهل أنه يعلم الغيب وأنه لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء والله سبحانه وتعالى نفى علم ذلك في كتابه بقوله : ﴿ قل لا أملك لنفسي نفعاً ولا ضراً إلا ما شاء الله ، ولو كنت أعلم الغيب لاستكثرت من الخير ، وما مسني السوء ﴾ .

وقال : ﴿ قل إني لا أملك لكم ضراً ولا رشداً ﴾ .

وقال : ﴿ قل لا أقول لكم عندي خزائن الله ، ولا أعلم الغيب ﴾ .

وقال : ﴿ قل ما كنت بدعاً من الرسل ، وما أدري ما يفعل بي ولا بكم ﴾ الآية ، وكثير من الناس يعتقدون أن الرسول صلى الله عليه وسلم يتصرف في الدنيا بعد موته كما كان يتصرف في حياته أو أكثر من حياته ، ويزور من شاء زيارته في البلدان ، في مشارق الأرض ومغاربها ، وهذا كله كذب وبهتان وسوء أدب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليأكلوا أموال الجهال بالباطل .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إياكم والغلو ، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الصالحين » رواه أحمد ، والترمذي ، وابن ماجه عن ابن عباس.

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال : « هلك المتنطعون ، قالها ثلاثاً » رواه مسلم كقول البوصيري :

يا أكرم الخلق ما لي من ألوذ بـه سواك عند حلول الحـادث العمـم

والله سبحانه وتعالى يقول : ﴿ وإن يمسسك الله بضر فـلا كاشـف لـه إلا هو ، وإن يمسسك بخير فهو على كل شيء قدير ﴾ .

وقال ﴿ يوم يفر المرء من أخيه وأمه وأبيه وصاحبته وبنيه ، لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه ﴾ .

وقال في حكاية الخليل عليه الصلاة والسلام : ﴿ ولا تخزني يوم يبعثون ، يوم لا ينفع مال ولا بنون ، إلا من أتى الله بقلب سليم ﴾ .

يقول صاحب هذا الكتاب المذكور[1] هذا :

---

(١) يعني كتاب « إنصاف الأشراف » .

يقول صاحب كتاب « إنصاف الأشراف » :

هذا فصل في بيان الطريقة الصوفية

اعلم ــ وفقني الله وإياك لما فيه من الصلاح ــ أن الطريقة الصوفية مؤيدة بالكتاب والسنة ، وهي عين الشريعة المحمدية ثم ساق حديثاً عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إنما مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل أتى قوماً فقال : يا قومي إني رأيت الجيش بعيني وإني أنا النذير العريان فالنجاة النجاة ، فأطاعه طائفة من قومه وأدلجوا فانطلقوا على مهلهم فنجوا وكذب طائفة فأصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش فأهلكهم واجتاحهم ، فذلك مثل من أطاعني واتبع ما نبئت به وكذب بما جئت به » .

وأنا أقول هذا الحديث الذي ذكرته مثل لكل مطيع وعاص لله لا للصوفية فقط ، لأن الصوفية ليست في كتاب الله كما ذكرته أنت نفسك وأقمت به حجة على نفسك ، ذكرته في صحيفة ثمانية من كتابك بقولك : وليس في القرآن اسم الصوف ، وهذا كاف في إقامة الحجة عليك ، أما نحن فقد سمانا الله « المسلمين » ولم يسمنا « الصوفيين » .

قال الله تعالى : ﴿ وما جعل عليكم في الدين من حرج ، ملة أبيكم إبراهيم ، هو سماكم المسلمين من قبل ، وفي هذا ليكون الرسول شهيداً عليكم ، وتكونوا شهداء على الناس ﴾ وبعد ما سمانا الله المسلمين فكيف نغير

صفة وصفنا الله بها بصفة لم يصفنا بها ، فمن فعل غير ذلك لله فكأنه لم يرض بصفة الله التي وصفه بها ـ حتى غيّرها عن نفسه ـ وسمانا بها النبي صلى الله عليه وسلم .

وقد ثبت في الحديث أنه لقيه ركب فقال : من القوم؟ قالوا : نحن المسلمون ، ولم يقولوا : نحن الصوفيون .

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من رغب عن سنتي فليس مني » وأنتم رغبتم عن سنة رسول الله ، وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام حين تركتم ما وصفكم الله به ، ووصفكم به رسول الله صلى الله عليه وسلم ووصفتم أنفسكم بالصوفية ، وصفتم أنفسكم بشيء ليس في كتاب الله ، ولا في سنة رسوله عليه الصلاة والسلام .

قال تعالى : ﴿ من يطع الرسول فقد أطاع الله ، ومن تولى فما أرسلناك عليهم حفيظاً ﴾ .

قال عبد الله بن عمر رضي الله عنه : كل بدعة ضلالة وإن رآها الناس حسنة .

وهذا الاسم من البدع والضلالات وتغيير لما وصفكم الله به ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده » وسمانا المسلمين في هذا الحديث .

وقال لهرقل : أسلم تسلم ، وسمى الإسلام ولم يسمِّ الصوفية ، ونحن ديننا دين الإسلام .

كما قال تعالى : ﴿ إن الدين عند الله الإسلام ﴾ ، ولم نعرف لديننا اسماً غير هذا الاسم ، لأن هذا الاسم هو الذي سماه الله به ، وسماه به رسول الله

صلى الله عليه وسلم ، ولا يجوز لنا تغييره عن ذلك ، ولأن الله تعالى قال في كتابه : ﴿ فلا تزكوا أنفسكم هو أعلم بمن اتقى ﴾ ، وأنتم زكيتم أنفسكم في كتابكم هذا باسم الصوفية ، وكثرتم المدح لأنفسكم فيه ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « احثوا التراب في وجوه المداحين » مدحتم أنفسكم بالكذب والبهتان ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة ، وافترقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة ، قالوا : من هي يا رسول الله ؟ قال : ما أنا عليه وأصحابي » .

ناشدتك الله يا هذا الرجل ، هل الرسول وأصحابه يسمون المسلمين أو الصوفيين ؟ وإذا أقررت بإثبات اسم الإسلام لهم ، فاسم الصوفية ودين الصوفية لا بد أن يكونا من اسماء المفترقين الذين ذكرهم النبي صلى الله عليه وسلم . والذين سميتهم بالوهابيين ليس لهم اسم غير اسم الإسلام ، ولا دين لهم غير دين الإسلام ، وذكرت مدحاً في صفة الصوفيين بقولك [لقد كان عيشهم عيش المسافرين ، وحالهم حال الظاعنين ، سل عن مساكنهم ، هل سكنوا الدور العوالي ؟ وعن لباسهم ، هل لبسوا الناعمات الغوالي ؟ وعسن مأكلهم هل جمعوا لذيذاً ؟] إلى آخر كلامك .

والله تعالى يقول خطاباً للمسلمين : ﴿ يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله إن كنتم إياه تعبدون ﴾ .

وقال : ﴿ يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين ﴾ الزينة : ما يتزين به الإنسان من لباس وغيره ، وقد توفي النبي صلى الله عليه وسلم وله تسع نسوة ، وكل واحدة منهن لها

مسكن وللرسول غرفة ينفرد فيها في بعض أحيانه ويأكل اللذيذ إن حصله، ويصبر إن لم يحصله.

نعم والإسراف من جميع الأمور لا يجوز، وخير الأمور أوسطها، وقال: «أنا أصوم وأفطر وأصلي وأنام وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني»، والمحرم لما لم يحرمه الله فليس من الرسول صلى الله عليه وسلم. والصوفيون من المتنطعين الذين ذمهم الرسول صلى الله عليه وسلم، حيث يقول: «المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير من المؤمن الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم، وفي كل خير».

وقد مدحتهم بأنهم توحشوا وسكنوا البراري كأنهم وحوش، وأما الأنبياء والرسل فلم يتوحشوا، بل سكنوا بين الأمم يدعونهم إلى التوحيد، ويعلمونهم أمور دينهم، وعلى كلامك هذا، فهل الصوفيون أفضل من الأنبياء والرسل لكونهم توحشوا، ولم يتوحش الأنبياء والرسل؟ وهذا لا يقول به أحد وعقله معه.

وقال الله تعالى فيما يقول الكفار للرسل: ﴿ وقالوا ما لهذا الرسول يأكل الطعام، ويمشي في الأسواق لولا أنزل إليه ملك فيكون معه نذيراً، أو يلقى إليه كنز أو تكون له جنة يأكل منها، وقال الظالمون إن تتبعون إلا رجلاً مسحوراً ﴾.

وصف الله رسوله صلى الله عليه وسلم بأنه يأكل الطعام أي ما وجده من الطعام المباح وأوجب على نفسه أكل ذلك الطعام، والأسواق لا تكون إلا في المدن والقرى، ولا توجد في البراري، والعلماء ورثة الأنبياء، أكرم بهم وارثاً وموروثاً! ويجب على العلماء وجوباً حتمياً أن يقعدوا بين الناس ويعلمونهم أمر

دينهم إلا إذا خافوا على دينهم ، فالخروج من بين الناس إلى الخلاء خير لهم حينئذ من الاختلاط بهم .

وقال تعالى : ﴿ وما أرسلنا قبلك من المرسلين إلا إنهم ليأكلون الطعام ، ويمشون في الأسواق ﴾ بخلاف الصوفية . أيها الرجل انظر إلى من هو أولى بالاتباع ، هل من ذكرت صفتهم في كتاب الله أولى بالاتباع أو الصوفية الذين مدحتهم بمدح لم يفعله الأنبياء والرسل ؟

الصوفية من الذين ذكرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله « وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة » .

والواحدة هي المتمسكة بالكتاب والسنة ، الذين يعرضون كلام العلماء عليهما ، ما وافقهما قبلوه ، وما خالفهما تركوه ، وميزانهم الذي يزنون به ويكيلون به هو الكتاب والسنة .

قال الله تعالى : ﴿ وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ، ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون ﴾ .

والمشار إليه الكتاب والسنة .

والصوفية من الطرق المضلة التي حذرنا رسول الله منها كمثل « التجانية » و « المرغنية » و « القادرية » و « الشاذلية » ، لأن كل أهل هذه الطرق يدَّعون أنهم على دين محمد صلى الله عليه وسلم ، وافتخار كل واحد بما عنده من دينه على غيره .

قال الله تعالى : ﴿ ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب من يعمل سوءاً يجز به ، ولا يجد له من دون الله ولياً ولا نصيراً ، ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون نقيراً ، ومن

أحسن ديناً ممن أسلم وجهه لله وهو محسن ، واتبع ملة إبراهيم حنيفاً ﴾ .

والدين كله في اتباع الرسول ، والرسول يقول : « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد » وفي رواية : « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد » ، ويقول : « لعن الله من أحدث أو آوى محدثاً »[1] .

وتسمية الصوفية ودين الصوفية محدثة وليست في زمن الرسول الصوفية لا جنسية ولا دينية ، لأن كلنا من آدم وآدم من تراب ، وسمونا بني آدم لنسبتنا إليه ، وأما من جهة الدين فنحن المسلمون المحمديون أهل القرآن وأهل الحديث سمونا أهل القرآن والحديث لقول الله تعالى : ﴿ فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول ﴾ .

والرد إلى الله : إلى القرآن ، والرد إلى الرسول هو بنفسه في حياته ، وإلى سنته من بعد مماته ، وجاز أن يقال لنا أهل القرآن والحديث حينئذ لأن أعمالنا عليهما قولا وفعلاً واعتقاداً بخلاف من يخالفهما ، فلا يجوز أن ينسب

---

(١) في صحيح البخاري في باب إثم من آوى محدثاً .. الخ . حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا عاصم قال : قلت لأنس أحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة قال : نعم ، ما بين كذا وكذا إلى كذا لا يقطع شجرها من أحدث فيها حدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . قال عاصم فأخبرني موسى بن أنس أنه قال : « أو آوى محدثاً » هذا نص البخاري وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني في (فتح الباري) ج١٣ ص ٢٨١ قال ابن بطال : دل الحديث على أن من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً في غير المدينة غير متوعد بمثل ما توعد به من فعل ذلك بالمدينة وإن كان قد علم أن من آوى أهل المعاصي أنه قد يشاركهم في الإثم فإن من رضي فعل قوم وعملهم التحق بهم ولكن خصت المدينة بالذكر لشرفها لكونها مهبط الوحي وموطن الرسول عليه الصلاة والسلام ومنها انتشر الدين في أقطار الأرض فكان لها بذلك مزيد فضل على غيرها . وقال غيره : السر في تخصيص المدينة بالذكر أنها كانت إذ ذاك موطن النبي صلى الله عليه وسلم ثم صارت موضع الخلفاء الراشدين » . ا . هـ كلام الحافظ.

إليهما ولا نعرف جنساً من الأجناس يقال له : الصوفية ، ولا قبيلة من القبائل يقال لها : الصوفية ، ولا جهة من الجهات يقال لها : الصوفية ، ولا بلد من البلدان يقال لها : الصوفية ، ولا نعم من الأنعام يقال لها : الصوفية ، فأين دخل في ديننا دين يسمى « الصوفية » !

وقولك ولا مشاحة في الاصطلاح : [فيعلم أنا نعني بالصوفية المقربين] فهذا مردود عليك أيضاً ، فهل إذا قرأت القرآن ، وغيَّرت الألفاظ ، فهل يجوز ذلك ، أو هل تسمي ألفاظك المتغيرة : قرآناً أو فهل إذا غيَّرت أسماء الله وصفاته أو أسماء الرسول ، فهل يجوز ذلك ، وهذا دين يجب الذب عنه .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تزال طائفة من أمتي على الحق منصورة لا يضرهم من خالفهم ، ولا من خذلهم حتى تقوم الساعة » .

فنسأل الله أن يجعلنا منهم وأن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا ، وقد وصانا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال : « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي ، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة » .

وفي هذا كفاية لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد ، ولا يلزم علينا أن نتتبع كتابك كله ، بل يكفي لنا هذا القدر ، وقد كنت على مذهبكم ، وشددت على نفسي من قلة الأكل والشرب واللباس حتى ضعفت ومشيت عرياناً طلباً للجنة ، ولما رأيت أحاديث النبي خلاف ما أنتم عليه تركت التشديد على نفسي .

قال تعالى : ﴿ وأما بنعمة ربك فحدث ﴾ ، وليس من التحدث بنعمة الله أن يوسع عليك وتضيق على نفسك حتى تمشي بين الناس عرياناً أو تموت بالجوع .

ولما شدد عبد الله بن عمرو على نفسه بالعبادة منعه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، ونحن مثل عبد الله بن عمرو ، وليس لله حاجة في تعذيبنا لأنفسنا ﴿ إن الله بالناس لرءوف رحيم ﴾ إن الله خلقنا ورزقنا ولم يتركنا هملاً ، بل أرسل إلينا رسولا فمن أطاعه دخل الجنة ، ومن عصاه دخل النار .

قال الله تعالى : ﴿ إنا أرسلنا إليكم رسولا شاهداً عليكم كما أرسلنا إلى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول فأخذناه أخذاً وبيلاً ﴾ ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « وإنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين » أي من الأمراء والعلماء والعباد فيحكمون فيهم بغير علم فيضلونهم عن الصراط المستقيم ، كما قال تعالى : ﴿ وقالوا ربنا إنا أطعنا سادتنا وكبراءنا فأضلونا السبيلا ﴾ ، قال تعالى : ﴿ وإن كثيراً ليضلون بأهوائهم بغير علم ، إن ربك هو أعلم بالمعتدين ﴾ ، وقال : ﴿ ولقد ضل قبلهم أكثر الأولين ﴾ .

وعن زياد بن حدير قال : قال لي عمر : هل تعرف ما يهدم الإسلام ؟ قلت : لا . قال : يهدمه زلة العالم وجدال المنافق بالكتاب ، وحكم الأئمة المضلين ، كمثل المنتسبين إلى الصوفية ، وإلى دين لا أصل له ، سموه دين الصوفية وظنوا أنهم على شيء ، وليسوا على شيء ، كما قال تعالى ﴿ قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيامة وزناً ، ذلك جزاؤهم جهنم بما كفروا واتخذوا آياتي ورسلي هزواً ﴾ .

ومن لم يتبع ما جاء به الرسل فقد اتخذهم هزواً .

نعم ، الأنبياء لهم جاه ، والرسل لهم جاه ، والمسلمون لهم جاه ، ولكن لا يطلب من الله بجاههم ، بل هو فعال لما يريد ، إن شاء أعطى من شاء ، وإن شاء منع من شاء لا معقب لحكمه ، وهو يحكم ولا يُحكَم عليه .

أيها الرجل أنشدك بالله : هل اسم الصوفية ، واسم دين الصوفية موجودان في الكتاب والسنة أم لا ؟ وإذا لم يوجدا فيهما ، هل الخلفاء الأربعة : أبو بكر ، وعمر ، وعثمان ، وعلي رضي الله عنهم سموا اسم الصوفية ، ودين الصوفية أم لا ؟ وإذا لم يسموا اسم الصوفية ، ولا دين الصوفية ، فما حملكم على التسمية بشيء ليس له أصل لا من الكتاب ولا من السنة ولا من الخلفاء الأربعة .

أما يكفيكم ما سماكم الله به ، وما سماكم به رسوله صلى الله عليه وسلم حتى غيرتم ذلك .

قال الله تعالى : ﴿ ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ، ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ، ونصله جهنم وساءت مصيراً ﴾ .

أما تخافون أن تدخلوا تحت هذه الآية ؟ وقوله تعالى : ﴿ إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً لست منهم في شيء إنما أمرهم إلى الله ، ثم ينبئهم بما كانوا يفعلون ﴾ .

وقال : ﴿ من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ، ومن جاء بالسيئة فلا يجزى إلا مثلها وهم لا يظلمون ﴾ .

أيها الرجل دع ديننا ديناً واحداً كما سمانا الله في الكتاب والسنة وجعل ديننا دين الإسلام وسمانا بالمسلمين ، كما قال الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ، وبالله التوفيق .

باب في البدعة وبيان أن البدعة على قسمين

البدعة على قسمين : بدعة دنيوية ، وبدعة دينية ، وكل بدعة دنيوية حسنة ما دامت فيها مصلحة لعامة المسلمين ، وكل بدعة دينية ضالة سواء كانت فيها مصلحة أم لا .

والبدعة الدينية هي ما حدثت في الدين من الأقوال والأعمال والاعتقادات الباطلة ، بعدما أكمل الله الدين على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم ، وهي ما أحدثت بعد الرسول صلى الله عليه وسلم .

وهي على قسمين : بدعة كفرية وبدعة ضلالية ، فالكفرية ما بلغت حد الكفر ، كمثل طريقة التجانية لمن اعتقد شروطها ، ومن شروطها الكفرية [أنها من القرآن ،وأنها تعدل القرآن ستة آلاف مرة] .

ومن اعتقد هذا الشرط لا شك أنه كافر بالله ، ومن شروطها أن يعتقد [أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطاه « الفاتح لما أغلق » يقظة لا مناماً] والنبي صلى الله عليه وسلم يقول : « من كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » ، وفي رواية « فليلج النار » .

ومن البدعة قول المتوضئ نويت الوضوء ، إن كان فرضاً يقول : « اللهم إني نويت فرض الوضوء » وإن كان سنة يقول : « اللهم إني نويت سنة

الوضوء » وهذا التلفظ بدعة ، وكذلك « نويت الغسل ، أو الإحرام . أو الطواف ، أو السعي » أو ما أشبه ذلك .

والنية محلها القلب كما قال عليه الصلاة والسلام : « إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى » ، ولم يأت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه تلفظ بها في كل شيء من أنواع العبادات ، وإنما أخبرنا أن الأعمال بالنيات وأن لكل امرئ ما نوى .

ومن البدعيات ما يقولونه عند أعضاء الوضوء كقولهم : « اللهم بيض وجهي بنور وجهك يوم تبيض وجوه المؤمنين وتسود وجوه الكافرين » عند غسل الوجه ، وقولهم : « اللهم اعطني كتابي بيميني ولا تعطني كتابي بشمالي ، ولا من وراء ظهري » عند غسل اليدين ، وقولهم : « اللهم حرِّم شعري وجسدي على النار ، وأسمعني أذان بلال ، وثبت قدمي على الصراط» وغير ذلك من الأدعيات اللاتي لا أصل لها ، فإن الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه يقول بعد تمام الوضوء « أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، اللهم اجعلني من التوابين ، واجعلني من المتطهرين » .

وهذا الذي علمناه النبي صلى الله عليه وسلم ، وفيه بركة وكفاية عن غيرها ، وقراءة « ألم نشرح » عقب الوضوء بدعة ، لا أصل لها وحديث « من قرأ إنا أنزلناه ، في إثر وضوئه مرة واحدة كان من الصديقين ، ومن قرأها مرتين كتب في ديوان الشهداء ، ومن قرأها ثلاثاً حشره الله مع الأنبياء » رواه الديلمي .

قال السيوطي في سنده : أبو عبيدة مجهول ، وقال الشيبان : لا أصل له ،

وتقبيل ظفري الإبهامين ، ومسح العينين عند سماعهم « أشهد أن محمداً رسول الله » بدعة ، مع أنهم يعتقدون أن فاعل ذلك لا يرمد حتى يموت ، وقول السامعين : « مرحباً بالقائلين عدلا » ، أو « مرحباً بحبيبي » عند « أشهد أن محمداً رسول الله » بدعة ، وقولهم عند انتهاء الأذان : « اللهم صل أفضل الصلاة على أسعد مخلوقاتك » بدعة ، والتغني بالأذان بدعة ، وقولهم قبل الفجر على المنابر « يا رب اعفُ بجاه المصطفى كرماً » بدعة ، وقولهم بعد أذان الفجر « أصبح لله الحمد ، أصبح والحمد لله رب العالمين الخ » بدعة .

وما ذكر في حديث أن بلالا قال • « قد قامت الصلاة » فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أقامها الله وأدامها » وفي رواية « واجعلني من صالحي أعمالها أو أهلها » فقد رواه أبو داود ، وابن السني عن شهر بن حوشب وهو ضعيف عند جماعة ، ومتروك عند آخرين .

وقال في الميزان : شهر بن حوشب ممن لا يحتج به ، وسدل اليدين في الصلاة ، لم يأت عن النبي صلى الله عليه وسلم . وقولهم : اللهم إني نويت أن أصلي الفرض أربع ركعات مثلًا مستقبل القبلة أداءً إماماً أو مأموماً أو أصلي نافلة لله تعالى بدعة ، وقولهم : هنيئاً لك ، خصوصاً بعد الشراب بدعة ، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يشرب ، ولا يقال له ذلك ، ويشرب أصحابه عنده ولا يقول لهم ذلك .

وقد اتخذ هذه الكلمة كثيرٌ من الناس حتى جعلوها عادة وسنة فيما يظهر لنا ، ويقول بعضهم استدلالا على جواز القول بها : الله يقول ﴿ هنيئاً مريئاً ﴾ ، وليس فيه حجة ، ويقولون : هذا دعاء قياساً على « غفرانك » لمن قام عن قضاء الحاجة .

وأما « غفرانك » فإنها سنة سنها رسول الله بعد قضاء الحاجة ، ولم يسن لنا « هنيئاً » بعد الشراب ، ثم إن غفرانك يقدر قبله فعل محذوف يدل على الدعاء أي أسألك أو أطلب غفرانك ، ولا يصح قياس هنيئاً عليها ، لأن هنيئاً مريئاً حالان من الواو في قوله تعالى : ﴿ فإن طبن لكم عن شيء منه نفساً فكلوه هنيئاً مريئاً ﴾ ، وكذلك « هنيئاً » في سورة المرسلات في قوله : ﴿ كلوا واشربوا هنيئاً ﴾ حال من الواو ، ثم إن « هنيئاً » ليست مختصة بالشراب فقط في هذه الآية ، بل تجوز في الأكل مع أن هذا الكلام في آية المرسلات يكون في يوم القيامة ، لأنه يقول لهم : ﴿ بما كنتم تعملون إنا كذلك نجزي المحسنين ﴾ ولم يثبت فرضاً أو تقديراً أنه سنة ، كما كان مخصوصاً لبعض الشراب فقط ، ولكن الناس لهم عادات لا يقدرون على تركها ، ولا يحبون التعرض بالتفهم فيها .

قال عليه الصلاة والسلام : « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد » والشراب من عمل الرسول ، نعم لا بأس لو قال أحد كلمة دعائية ، أو تدل على الدعاء ، ولم يجعلها عادة إلا ما كان سنة فهو مطلوب في أوقاتها .

وعن حذيفة قال : كل عبادة لا يتعبدها أصحاب رسول الله فلا تتعبدوها ، فإن الأول لم يدع للآخر مقالا .

وعن عمر بن عبد العزيز : أوصيكم بتقوى الله ، والاقتصاد في أمره ، واتباع سنة رسول الله ، وترك ما أحدثه المحدثون بعد . رواه الدارمي ؛ قال عبد الله بن عمر : كل بدعة ضلالة ، وإن رآها الناس حسنة ، والله الموفق .

باب في بيان بعض ما يقوله بعض الجهال والمبتدعين

يقول بعض الجهال والمبتدعين : توضئوا وأنتم ساكتون عن الكلام ، فهذا النهي ليس له أصل ، من الكتاب والسنة الصحيحة الذين ورثناهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بل هو من آرائهم الفاسدة ، لأن كلام المتوضئ وغيره لا يخلو :

إما أن يكون بالوارد من الكتاب والسنة فيصير عبادة مشروعة .

وإما أن يكون بالأذكار المبتدعة ، والأحاديث الموضوعات فيصير عبادة مردودة على صاحبها .

وإما أن يكون في مصلحة دنيوية فيصير جائزاً لا شيء فيه ، إلا إن ظهر لنا دليل من الكتاب ، والسنة يدل على منعها ، فيصير ممنوعاً .

وإما أن يكون لغير مصلحة فيصير لغواً من القول فيفلح من أعرض عنه .

قال الله تعالى : ﴿ قد أفلح المؤمنون ، الذين هم في صلاتهم خاشعون والذين هم عن اللغو معرضون ﴾ .

وإما أن يكون بالغيبة والسب ، والنميمة والحسد ، والبغض وإضحاك الغير فقط ونحو ذلك ، فيصير حراماً ، ولا شك في ذلك فيصير سبباً لموت القلب ، وعقاباً شديداً لصاحبه يوم القيامة .

وفي الحديث « وإن الرجل ليتكلم بكلمة لا يرى بها بأساً ليضحك بها القوم ، وإنه ليقع بها أبعد من السماء » وفي رواية « يهوي بها سبعين خريفاً في النار » رواه الترمذي وغيره .

ومما يقوله المبتدعون : إن الله تعالى يجعل على من يتوضأ خيمة من النور ، فإذا تلفظ بكلام الدنيا رفعه الله تعالى عنه ، حيث غره الغرور ، وهذا إنما هو من كلام بعض الناس ، لا أصل له قطعاً في الكتاب والسنة .

والرجل السني لا يتبع الناس على كل ما يقولون ، أو يكتبون ، فإنه جاء في الحديث « كفى بالمرء كذباً أن يحدِّث بكل ما سمع » رواه مسلم ، وليكن كل اتباعه للكتاب والسنة ، وكل مرجعه وتعصبه للكتاب والسنة .

قال تعالى : ﴿ اتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ وما آتاكم الرسول فخذوه ، وما نهاكم عنه فانتهوا ، واتقوا الله إن الله شديد العقاب ﴾ .

انظر (السنن والمبتدعات) صحيفة ٢٩ ، والقول بإنشاء هذين البيتين ــ بدعة مذمومة ، ليس له أصل لا في كتاب ، ولا في سنة ــ قبل تكبيرة الإحرام وهما :

قدمت على الكريم بغير زاد ... من الحسنات بالقلب السليم
وحمل الزاد أقبح ما يكون ... إذا كان القدوم على كريم

قال الله تعالى : ﴿ وتزودوا فإن خير الزاد التقوى ﴾ والآية : نزلت في أهل اليمن ، كانوا يحجون بغير زاد ، ويقولون : نحن المتوكلون ورد الله عليهم بالآية .

وقولهم : « اللهم أحسن وقوفنا بين يديك ، ولا تخزنا يوم العرض عليك » بدعة .

وقولهم : « اللهم اغفر لي ولوالدي وللمسلمين » عند قول الإمام : « ولا الضالين » بدعة ، والسنة : التأمين مع الإمام كما رواه البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا أمن الإمام فأمنوا ، فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له » وقولهم عند التسليم على اليمين « أسألك الفوز بالجنة » ، وعلى اليسار « أعوذ بك من النار » بدعة .

والإشارة بالأكف يمنة ويسرة مع التسليم ممنوعة ، غير مشروعة ، وقد أنكر صلى الله عليه وسلم على فاعله بقوله : « ما بال أيديكم كأنها أذناب خيل شُمُس » رواه النسائي وغيره ؛ الشمس بإسكان الميم وضمها مع ضم الشين : جمع شموس بفتح الشين ، وهو من الدواب النفور الذي يمتنع على ركوبه ، ومن الرجال صعب الخلق .

والاستغفار جماعة برفع صوت واحد بعد التسليم من الصلاة بدعة .

وكذلك التهليل والتكبير ، والتحميد وكل ذكر برفع صوت واحد ، وقال الدارمي : أخبرنا الحكم بن المبارك أنبأنا عمر بن يحيى قال : سمعت أبي يحدث عن أبيه قال : كنا نجلس على باب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قبل صلاة الغداة ، فإذا خرج مشينا معه إلى المسجد ، فجاءنا أبو موسى الأشعري فقال : أخرج إليكم أبو عبد الرحمن بعد؟ قلنا : لا ، فجلس معنا حتى خرج ، فلما خرج قمنا إليه جميعاً فقال له أبو موسى : يا أبا عبد الرحمن إني رأيت في المسجد آنفاً أمراً أنكرته ، ولم أر والحمد لله إلا خيراً ، قال : فما هو؟ فقال : إن عشت فستراه ، قال : رأيت في المسجد قوماً حلقاً جلوساً ينتظرون الصلاة في كل حلقة رجل ، وفي أيديهم حصى فيقول : كبروا مائة ، فيكبرون مائة ، فيقول : هللوا مائة ، فيهللون مائة ، فيقول : سبحوا مائة

فيسبحون مائة . قال : فماذا قلت لهم ؟ قال : ما قلت لهم شيئاً ، أنتظر أمرك ، قال : أفلا أمرتهم أن يعدوا سيئاتهم ، وضمنت لهم أن لا يضيع من حسناتهم شيء ؟ ثم مضى ومضينا معه حتى أتى حلقة من تلك الحلق فقال : ما هذا الذي أراكم تصنعون ؟ قالوا له : حصى نعد به التكبير ، والتهليل والتسبيح ، قال : فعدوا سيئاتكم فأنا ضامن أن لا يضيع من حسناتكم شيء ، ويحكم يا أمة محمد ، ما أسرع هلكتكم ! هؤلاء صحابة نبيكم صلى الله عليه وسلم متوافرون ، وهذه ثيابه لم تبل ، وآنيته لم تكسر ، والذي نفس محمد بيده إنكم لعلى ملة هي أهدى من ملة محمد ، أو مفتتحو باب ضلالة ؟ قالوا : يا أبا عبد الرحمن ما أردنا إلا الخير ، قال : وكم من مريد للخير لن يصيبه ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا « أن أقواماً يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم وايم الله ما أدري لعل أكثرهم منكم ، فقال عمرو بن سلمة : رأينا عامة أولئك يطاعنون يوم النهروان مع الخوارج] وقراءة الفاتحة زيادة في شرف النبي صلى الله عليه وسلم بعد صلاة الصبح ، وقراءتها بعد الظهر والعصر والمغرب والعشاء لأبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم اعتقاداً بأنهم يحضرون غسل فاعل ذلك حين موته ، أو سؤاله في القبر بدعة وضلالة ، وكذب ، وتدوير أصابع اليد اليمنى مبسوطة على الرأس بعد التسليم مع ما يقرءونه بدعة ، وجمع رءوس أصابع اليدين وجعلها على العينين بعد الصلاة مع ما يقرءونه بدعة ، وما نقل من أن النبي صلى الله عليه وسلم يقول في سجود السهو : « سبحان من لا يسهو ولا ينام » لم يثبت عنه ، ولا عن أصحابه ، ولا دل عليه دليل من الكتاب والسنة ، بل يقال : إنه منام رآه بعض كبار مخرفي الصوفيين ، والصوفية قد تقدم الكلام عليها في الفصل السابق ، فلا تلتفتوا

إليهم وخذوا دينكم من الكتاب والسنة الصحيحة ، وما عداهما فردوه إلى قائله إن خالفهما .

باب في بيان الموضوعات والمبتدعات في الجمعة

جاءنا رواية : ألا أعلمك كلمات ينفعك الله بهن ، وتنفع من علمته صل ليلة الجمعة أربع ركعات ، تقرأ في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب « ويس » ، وفي الثانية بفاتحة الكتاب و « بحم » الدخان ، وفي الثالثة بفاتحة الكتاب وبـ « ألّم تنزيل » السجدة ، وفي الرابعة بفاتحة الكتاب « وتبارك الذي الخ » . ذكره ابن الجوزي في الموضوعات وعارضه بعدم التصويب صاحبا الجامع الصغير وشرحه ، وقالا في حاشية الجامع : هو شديد الضعف ، فلا يعمل به ، لأن محل العمل بالضعيف في الفضائل ما لم يشتد ضعفه ، وهذا الحديث الصحيح الذي رواه مسلم « لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ، ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام ، إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم » ، ومن الموضوعات حديث :

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلاة المغرب ليلة الجمعة ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ ، ﴿ وقل هو الله أحد ﴾ ، وكان يقرأ في صلاة العشاء الأخيرة سورة الجمعة والمنافقون .

قال العراقي : لا يصح مسنداً ولا مرسلاً ، ومن الموضوعات : من دخل الجامع يوم الجمعة فلا يجلس حتى يصلي أربع ركعات يقرأ فيهن « قل هو الله أحد » مائتي مرة ، فإنه لا يموت حتى يرى مقعده من الجنة أو يرى له . قال

العراقي : غريب جداً ، ونقل شارح الإحياء عن الدارقطني أنه قال : لا يصح صلاة سنة الجمعة القبلية بعد الأذان الأول ، أو عنده وهي بدعة ، لأن الأذان الأول لم يشرعه النبي صلى الله عليه وسلم والأذان مشروع عنه بعد جلوسه على المنبر ، وحينئذ نهى عن الصلاة إلا لداخل ، وصلاة الظهر بعد الجمعة بدعة وضلالة ، لا تقبل من مصليها ، وقراءة هذين البيتين كل جمعة خمسين مرة ، اعتقاداً بأن من واظب عليهما توفاه الله على الإسلام شرع باطل ، لا يجوز العمل به ، لأن من قبلنا لم يروه عن الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولا عمل به ، وهما :

إلهي لست للفردوس أهلاً ولا أقوى على نار الجحيم
فهب لي توبة واغفر ذنوبي فإنك غافر الذنب العظيم

وحديث «من قرأ إذا سلم الإمام من صلاة الجمعة قبل أن يثني رجليه فاتحة الكتاب ، وقل أعوذ برب الفلق ، وقل أعوذ برب الناس ، سبعاً سبعاً غفر له» رواه أبو الأسعد القشيري ، وفي إسناده ضعف شديد جداً فلا يجوز العمل به ، والستائر للمنابر ونحوه بدعة وتفاخر ، والأيتام والمساكين ، والأرامل أحق بثمنها ، ولزوم المصافحة بعد الصلوات بدعة ، .وقولهم بعدها : تقبل الله منا ومنك بدعة ، والتكفف في المساجد مذموم ، وتشويش على المسلمين ، وقراءة القرآن في المسجد تكففاً به مذمومة ، وتشويش على المسلمين ، وإخراج القارئ إن قصد به التكفف ، والتمسح بالخطيب إذا نزل من على المنبر قصداً للبركة بدعة يجب عليه ، وعلى غيره زجر فاعل ذلك .

باب في بيان بعض ما ينكر على بعض علماء زماننا

وأئمة المساجد وخطباء الجمعة والمدرسين وغيرهم

من بعض المسلمين

قال الله تعالى في قصة النبي شعيب عليه الصلاة والسلام : ﴿ قال يا قوم أرأيتم إن كنت على بينة من ربي ورزقني منه رزقاً حسناً وما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم وأنتم تتلون الكتاب أفلا تعقلون ﴾ ، وأكثر علماء زماننا ، وأئمة المساجد والخطباء والمدرسين لم يعملوا بهاتين الآيتين ، إن مِنْ أنْكَرِ ما ينكره المسلم في زماننا هذا حَلْقَ بعض العلماء ، وبعض أئمة المساجد ، ونحوهم لحاهم ، ولباسهم الحرير أثناء ذهابهم إلى المساجد ، ومحلات التدريس زاعمين أنهم قد أخذوا زيناتهم للصلاة وغيرها ، وقد غفلوا عما حرم الله عليهم على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم ، بل أخذوا زينة النساء من حلق اللحية ، ولبس الحرير . وإذا كانوا لا يتعظون بما يدرسونه ، ويعظون به غيرهم ، فكيف يؤثر تعليمهم ووعظهم في قلوب الناس ؟ فهيهات هيهات القبول !

فيا رعاةالمسلمين ، تالله إنكم لمسئولون عن رعيتكم فكلكم راع وكلكم

مسئول عن رعيته ، والعالم راع وهو مسئول عن رعيته ، فليحذر العذاب الهون في يوم لا ريب فيه ، يومٌ تشخص فيه الأبصار ، يوم يفـر المرء مـن أخيـه وأمـه وأبيه ، يوم لا ينفع فيه مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم .

باب في بيان أن القراءة تنفع الأحياء لا الأموات

وبيان بعض الروايات الضعيفة في وصول القراءة للأموات ، والبدع في الجنائز

لم يثبت لنا عن النبي صلى الله عليه وسلم القراءة للأموات ولا عليهم ، ولما علم النبي بموت النجاشي أمر أصحابه أن يصلوا عليه ، ولم يأمرهم أن يقرءوا عليه قرآناً ، والذي ثبت لنا عنهم : طلب الاستغفار لهم كما قال في بعض الأحاديث : « استغفروا لأخيكم فإنه الآن يسأل » . وهل تظنون أنهم لا يعرفون القراءة ، ولأجل ذلك لم يأمرهم بالقراءة ، كلا ، بل هم أعلم بالقراءة منكم ؛ والقرآن نزل للتدبر ، قال تعالى : ﴿ وليدبروا آياته ﴾ ، وللتذكر قال تعالى : ﴿ إن هو إلا ذكر للعالمين ﴾ ولطلب الثواب من الله تعالى : ﴿ وأن ليس للإنسان إلا ما سعى وأن سعيه سوف يرى ثم يجزاه الجزاء الأوفى ﴾ .

قال ابن كثير في تفسير الآية : أي كما لا يحمل عليه وزر غيره ، كذلك لا يأخذ من الأجر إلا ما كسب هو لنفسه .

واستنبط الإمام الشافعي من هذه الآية أن قراءة القرآن لا يصل إهداء ثوابها إلى الموتى لأنه ليس من عمل الميت ، ولأجل ذلك لم يرغب النبي صلى الله عليه وسلم أمته ، ولا أمرهم بذلك ، كما أنه لم ينقل عن الصحابة ، وهم خير القرون بعد نبيهم صلى الله عليه وسلم ، ولو كان في قراءة القرآن خير

للموتى ما سبقناهم إليها ، وكل ما لم يصلح للأول ، لا يصلح للآخر ، وقراءة القرآن أمر متعبد مقتصر فيه على النصوص ولا يجوز التصرف فيه بالقياس ولا بالآراء .

ولا يجوز قياس القراءة على الدعاء والصدقة لورود النصوص على جوازهما للميت دونها .

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث : ولد صالح يدعو له ، أو صدقة جارية ، أو علم ينتفع به » رواه مسلم ، ومعلوم أن الصدقة لا تجوز إلا في مال المصدق بنفسه ، وهل القرآن للمصدق بنفسه حتى يتصرف فيه ، كما يتصرف في ماله ، وهل يقدر أن يأخذ سورة ويعطيها لزيد ، كما يقدر أن يأخذ بقرة من ماله ويعطيها لزيد ، كلا .

والصدقة لا تجوز إلا في ملك تام ، والقياس له موضعه ، قال تعالى : ﴿ إنا نحن نحيي الموتى ونكتب ما قدموا وآثارهم ﴾ ، والعلم الذي ينشره العالم في الناس من سعيه ، وفي الحديث : « من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه ، من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً » .

وما روي أن الأمام أحمد قال : إذا دخلتم المقابر فاقرءوا فاتحة الكتاب ، والمعوذتين ، وقل هو الله أحد ، واجعلوا ثواب ذلك لأهل المقابر فإنه يصل إليهم . لم يصح أصلاً .

وكذا رواية « من مرَّ على المقابر ، وقرأ قل هو الله أحد إحدى عشرة مرة ، ثم وهب أجره للأموات ، أعطي من الأجر عدد الأموات » باطل ، ليس من كلام النبوة ، ولا من كلام أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، وما روي عن

ابن عمر : أنه أوصى أن يقرأ عند رأسه بفاتحة البقرة ، وخاتمتها ، فهذا لم يذكر في كتاب من الكتب المعتمدة ، بل هو في كتب الواهيات ، ككتاب تذكرة القرطبي ، وكم فيه من الأباطيل ؛ وحديث « من دخل المقابر فقرأ يس : خفف الله عنه » لا أصل له في كتب السنة .

ويدل على عدم جواز القراءة على القبور قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما رواه البيهقي : « اقرءوا سورة البقرة في بيوتكم ولا تجعلوها قبوراً » يدل هذا الحديث على أن القبور لا يقرأ فيها القرآن ، وكذا حديث « ما من عبد يمر بقبر رجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام » رواه الخطيب ، وابن عساكر ؛ قال : « فيسلم عليه » ولم يقل فيقرأ له .

وما روي عن ابن عمر أيضاً أنه أمر أن يقرأ عند قبره سورة البقرة فهو كلام ليس له سند صحيح ولا ضعيف .

وقد قال الإمام الدارقطني : لا يصح في هذا الباب حديث ، فكل هذه الأخبار والآثار منكرة مخالفة للأصول العامة المقررة في القرآن المجيد ، ومخالفة أيضاً لما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم طول حياته هو وسائر أصحابه وتابعوهم بإحسان . انظر (السنن والمبتدعات) صحيفة ٥٨ ، ٥٩ .

والواجب الذي أوجبه الله علينا طاعة الله ، وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم في جميع حركاتنا وسكناتنا ، واعتقاداتنا مما يرجع إلى أمور الدين ، الذي ينبغي لنا أن نفعله لموتانا : الاستغفار كما قال عليه الصلاة والسلام : « استغفروا لأخيكم ، واسألوا له التثبيت ، فإنه الآن يسأل » .

وقد جوَّز لنا الدعاء للأموات بنص القرآن بقوله تعالى : ﴿والذين جاؤا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان﴾ وهذا هو

المشروع[1] لا قراءة القرآن على القبور ، فإنها غير مشروعة لنا ، وذهاب القراء إلى المقابر للقراءة ليحصلوا خبزاً أو ديناراً أو درهما ، أو قرشاً بدعة مذمومة ، وقسوة للقلب .

ويكره التصدق عند القبور لأنه يقسي القلب ، والقراءة على القبور تكففاً ، لأنه شراء بآيات الله ثمناً قليلاً ، قال تعالى : ﴿ ولا تشتروا بآياتي ثمناً قليلاً ﴾ . ومعلوم أن القارئ على القبور لا يقرأ إلا ليحصل شيئاً من أمور الدنيا ، وقال تعالى : ﴿ إن الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب ويشترون به ثمناً قليلاً ، أولئك ما يأكلون في بطونهم إلا النار ﴾ الآية ؛ وأي شراء أقل من أن تقرأ القرآن العظيم لتأخذ عليه ريالات أو قروش ، وثوابه أكثر من ذلك عند الله ، كما جاء في حديث « من قرأ القرآن : فله بكل حرف عشر حسنات » لا أقول : « ألم حرف ، بل الألف حرف ، واللام حرف ، والميم حرف » وأنت رميت هذا كله لقاء قرش واحد ، وقوتك موجودة ، تقدر أن تشتغل وتحصل ما يمنعك من تضييع ثوابك بأي شغل كان وهذا إسراف ، والإسراف حرام ، قال تعالى : ﴿ وأن المسرفين هم أصحاب النار ﴾ ، وقال : ﴿ ولا تبذر تبذيراً ، إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين ، وكان الشيطان لربه كفوراً ﴾ .

والمسبحة للميت : بدعة مذمومة ، وفي السنن والمبتدعات أنها حدثت سنة ١٢٢٩ صفحة ٦٥ مع أن المسبحة بدعة ، ليس لها أصل في دين الإسلام ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم : يسبح بأصابعه ، وأمر بذلك ، وأخبر بأنهن مسئولات مستنطقات يوم القيامة : ﴿ يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون ﴾ .

---

(١) يعني الاستغفار للأموات .

وقول القارئ بعد تمام قراءته عادة : صدق الله العظيم ، بدعة ، وزيادة في القرآن ، لأن الجاهل يظن أنه من القرآن ، أو يعرف أنه ليس من القرآن ، ولكن لازم القول به .

وقولهم : عادة سبحان من قهر عباده بالموت ، سبحان الواحد الحي الذي لا يموت ، برفع أصواتهم عند الصلاة على الميت بدعة ، وقراءتهم سورة الفاتحة جماعة بعد التسليم من صلاة الجنازة برفع أصواتهم بدعة .

وقولهم : ما تشهدون في هذا الميت ، بدعة ، وإجابتهم السائل بقولهم له : صالح أو عابد أو متق أو ولي أو ما أشبه ذلك إن أحبوه ، أو هو فاسق أو شارب أو تارك للصلاة أو ما أشبه ذلك إن كرهوه بدعة ، وكذب وزور ، وفضيحة للميت .

والذكر خلف الجنازة بـ « لا إله إلا الله ، أو فاعلم أنه لا إله إلا الله أو البردة ، أو دلائل خيرات ، وما أشبه ذلك بدعة غير مشروعة .

وقراءتهم : ﴿ ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله ، واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً ﴾ عند قبر الرسول صلى الله عليه وسلم بدعة ، واعتقاد فاسد ، فليس من فعل الصحابة السابقين لنا بمحبته ، واتباع ما جاء به ، وهم خير القرون ، ولنا بهم أسوة إن كنا مؤمنين ، وما لا يصلح لهم ، لا يصلح لنا ؛ لأن الدين وصل إلينا بواسطتهم ، جزاهم الله خيراً .

وقولهم : السلام عليك يا رسول الله برفع الصوت ، وغير ذلك من الألفاظ التي يدعونه بها في زياراتهم بدعة وعدم احترام للنبي صلى الله عليه وسلم ومن يحترم لا ترفع عليه الأصوات ، أما ترى الملوك والأمراء والوزراء ، من الذي يرفع صوته عليهم عندهم ؟ اللهم إلا المستغيث الضعيف الذي لا يقدر أن يصل إلى

الملك ، فإنه يرفع صوته ليسمعه الملك من بعيد حتى يعرف حاله من الكرب ، ورفع الصوت لا يجوز عند قبر غير النبي صلى الله عليه وسلم ، فكيف بقبره ؟

وقراءتهم الفاتحة ونحوها من القرآن عند زيارتهم القبور ، ومسحهم وجوههم بأيديهم ، وانصرافهم بظهورهم مستقبلين القبر بوجوههم بدعة وضلالة ، وكذلك رفع أصواتهم عند بيت الله مع تشويشاتهم لغيرهم من المصلين ، والقارئين والطائفين وانصرافهم عند القبر القهقرى بدعة لم يشرعها نبي مرسل .

وتقبيلهم القبر ، وطوافهم به ، وتمسحهم به ، تبركاً بترابه بدعة وضلالة .

والانحناء له ، ولغيره بدعة وكفر ، لأن الانحناء سجود حق لله لا يجوز لمخلوق أياً كان .

وقولهم عند صلاة العيد : الصلاة جامعة ، بدعة ، وافتراقهم فرقتين قبل صلاة العيد ، فترفع طائفة منهم أصواتهم بقولهم : الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر كبيراً ، والحمد لله كثيراً ، وسبحان الله بكرة وأصيلاً ، وما أشبه ذلك ، والفرقة الثانية ساكتة حتى يسكت هؤلاء من ذكرهم ، ثم يرفعون كما رفع من قبلهم بدعة لم يشرعها نبي مرسل ، ولا متمسك بالكتاب والسنة في خير القرون ، قال تعالى : ﴿ ادعوا ربكم تضرعاً وخفية إنه لا يحب المعتدين ﴾ ، والرسول عليه الصلاة والسلام لم يترك شيئاً من أمور الدين إلا بيَّنه ، وما لم يفعله لا يصلح لنا فعله بل يكفينا ما جاء به : « دع ما يريبك إلى ما لا يريبك » . تنجح من زلات الأقدام .

وربط إبهامي الميت بدعة ، والذبيحة له بدعة .

وكان أهل بعض البلدان إذا مات ميت قرنوا إبهاميه ، وربطوهما قبل

إدخاله في الكفن ، ثم يدخلونه في الكفن مربوطاً إبهامي الرجلين واليدين ، ثم يذبحون عنه بعد الدفن ما تيسر من الغنم ، ويزعمون أن الذبيحة تفكه ، عجب عجيب . فكيف تربطونه ثم تذبحون عنه لينفك أيضاً ، لولا الجنون ! ؟

وهذا كله من تفريط علماء السوء الذين يأكلون أموال الناس بالباطل ، ففعل هذا بدعة لا أصل له ، وفعل اللقيمات اللاتي يصنعونها ، ويتصدقون بها في ثلاثة أيام بدعة ، وتخصيص الصدقة في حد الثلاثة أيام بدعة والأربعينات بدعة ، وكل ما ليس له أصل في الكتاب والسنة فيما يتعبد به فهو بدعة .

وحديث صلاة الحاجة ضعيف متروك ، وهو ما روي عن ابن أبي أوفى رضي الله عنه . قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « من كان له حاجة إلى الله أو إلى أحد من خلقه فليتوضأ ، ثم يصلي ركعتين ، ثم ليقل : لا إله إلا الله الحكيم الكريم ، سبحان الله رب العرش العظيم ، الحمد لله رب العالمين ، اللهم إني أسألك موجبات رحمتك ، وعزائم مغفرتك ، والغنيمة من كل بر ، والسلامة من كل إثم .

أسألك أن لا تدع لي ذنباً إلا غفرته ، ولا هماً إلا فرجته ، ولا حاجة ــ هي لك رضاً ــ إلا قضيتها ، ثم يسأل الله من أمر الدنيا والآخرة ما شاء فإنه يقضى ، وفي إسناده فايد بن عبد الرحمن بن ورقاء ، ضعفه الترمذي ، وقال في إسناده مقال .

وقال أحمد متروك : وضعفه ابن العربي ، انظر (السنن والمبتدعات) صحيفة ٧٦ ، ولا بأس أن يصلي صاحب الحاجة قدر المستطاع ، ويطلب من الله حاجته بأي أدعية شاء ، وربكم يقول : ﴿ ادعوني أستجب لكم ﴾ .

ومولد النبي بدعة لم يشرعها الله ، ولا رسوله صلى الله عليه وسلم في أي

شهر من الأشهر ولم يشرع في ربيع الأول ، ولا في غيره ، واتخاذ مولده صلى الله عليه وسلم موسماً بدعة وضلالة ليست مشروعة شرعاً ولا هي معقولة لأن النبي صلى الله عليه وسلم ولد في هذا الشهر ، وفيه قبض روحه عليه الصلاة والسلام ، فلأي سبب يغرمون بميلاده ، ولا يحزنون بموته لولا قسوة القلب .

والذي ينبغي عندما يهل ربيع الأول على المسلمين أن يزدادوا حزناً وكراهية للدنيا لتفكرهم في مفارقة النبي صلى الله عليه وسلم الدنيا في هذا الشهر لا أنهم يزدادون فرحاً حتى بلغوا مبلغ أنهم يخصونه بأذكار وعبارات ، وصدقات ، وجعلوه موسماً من مواسيم الإسلام يجتمعون فيه كما يجتمعون في الحج عند بيت الله ، وعرفة ، ومنى ، ومزدلفة ، ولا يرون المصيبة الكبيرة التي أصابتهم من انقطاع الوحي بموت خير الأنام ، وسيد الأولين والآخرين صلوات الله وسلامه عليه ، وعلى جميع الأنبياء والرسل .

ولو كان هذا المولد ـ الذي يفعله الزاعمون أنهم على شيء من العلم والدين ، وفي الحقيقة هم ليسوا على شيء من ذلك ـ من الدين لفعله أبو بكر ، وعمر ، وعثمان ، وعلي ، رضوان الله عليهم ، وعلى من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين ، والرسول يقول : «عليكم بسنتي ، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي» ، وهم هؤلاء الذين ذكرنا أسماءهم الآن ، ولو كان في المولد خير ما سبقتموهم به ! أما سمعتم الحديث : «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد» .

وأنا أنشدكم بالله هل الرسول فعل هذا المولد أو فعله خلفاؤه ، فإن أقررتم أنهم لم يفعلوه فلم تفعلوه أنتم ؟ وفعلاً لم يسبقكم عليه أحد ممن يقتدى به . والله يقول لنبيه صلى الله عليه وسلم : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ، وأتممت

عليكم نعمتي ، ورضيت لكم الإسلام ديناً ﴾ . أتريدون ديناً على دين نبيكم المبعوث إليكم ، وهل عقلتم العمل بجميع ما جاءكم به ، وفرغت أيديكم مما تعملون ، ولأجل ذلك زدتم فيه ؟ كلا لا تقدرون أن تعملوا حتى تفرغوا مما جاء به ، بل ولا بربعه ، ولا شك أن هذا المولد لم يحدثه في المسلمين إلا المبتدعون ، المتسوقون الآكلون أموال الناس بالباطل ، الشارعون ديناً لم يشرعه نبي مرسل ، وتبعهم على ذلك كل عالم سوء ، كل جاهل ، ولم يفعله عالم بأمور دينه مراقب لربه في كل ما يأتي ويدع .

ولأجل ذلك لم ينسب إلى أحد من الأئمة الأربعة الذين يُنسب المقلدون إليهم بالتقليد ، ولا ينبغي لموحد أن يأكل طعام المولد ، وأن يشرب شرابه ، أو يحضر مجالسه لحديث : « لعن الله من أحدث أو آوى محدثاً » ، ومن أكل طعامهم ، أو شرب شرابهم ، أو حضر مجالسهم فقد ساعدهم ، وآواهم على ما يحبون ، قال تعالى : ﴿ وتعاونوا على البر والتقوى ، ولا تعاونوا على الإثم والعدوان ﴾ .

وأنت أيها الآكل والشارب والحاضر قد آويتهم إيواءاً تاماً ، وصرت واحداً منهم ومن جلس جانس ، وفي الحديث : « وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار » .

باب في بيان أن صوم رجب كله بدعة

وبيان بعض المبتدعات في القبور وغيرها

قال الإمام ابن القيم رحمه الله : لم يصم صلى الله عليه وسلم الثلاثة أشهر سرداً ، كما يفعله بعض الناس ، ولا صام رجباً ، ولا استحب صيامه ، بل رُوي عنه النهي عن صيامه ، رواه ابن ماجه .

وقال في (الباعث) ما حاصله : إن الصديق أنكر على أهله صيامه ، وإن عمر كان يضرب بالدرة صُوَّامه ، ويقول : إنما هو شهر كانت تعظمه الجاهلية ، وسبب ضرب عمر رضي الله عنه شدته على المخالفين لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومنعه كل بدعة وذبه عن الدين ، وحديث : « إن في الجنة نهراً يقال له : رجب ، ماؤه أشد بياضاً من اللبن ، وأحلى من العسل ، من صام يوماً من رجب سقاه الله من ذلك النهر » ولكنه ضعيف ، ضعَّفه ابن الجوزي ، وقال : لا يصح .

وقال الإمام الذهبي : باطل .

وحديث : « من صام ثلاثة أيام من شهر حرام ـ الخميس والجمعة والسبت ـ كتب له عبادة تسعمائة سنة » ، وفي لفظ « ستين سنة » أورد السخاوي غالب طرقه ، ثم قال : وبالجملة فهو باطل متناً وتسلسلاً .

نعم صوم ثلاثة أيـام مسـتحب في كل شـهر لمن أطـاق ذلك ، وليس بمخصص بشهر دون شهر للمتطوع . وحديث : « صـوم أول يـوم مـن رجـب كفارة ثلاث سنين ، والثاني كفارة سنتين ، والثالث كفـارة سـنة ، ثـم كل يـوم شهراً » . ذكره في الجامع عن الخلال وضعفه ، وقال شارحه : إسناده ساقط .

وحديث : « فضل شهر رجب على سائر الشهور كفضل القـرآن على سـائر الكلام » الحديث . قال علي القاري : مـوضوع ، وهـذه الأحـاديث الضـعاف ذكرها في السنن والمبتدعات ، وهذه الأحاديث الضعاف يقرؤها كثير من الخطباء والجاهلين الغافلين عن صحة الحديث أو ضعفه ، أو العارفين ضعفه ، ولـكن لا يبالون بذلك تبعاً لهواهم .

قال تعالى : ﴿ ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هـدى مـن الله ، إن الله لا يهدى القوم الظالمين ﴾ ، وكثير من أهل العلـم يتسـامحون في إيـراد الأحـاديث الضعاف في فضائل الأعمال ما لم يكن مـوضوعاً ، ولـكن ينبغـي أن يعتقـد العامل اشتراط كون ذلك الحديث ضعيفاً ، وأن لا يشهر عمله بذلك الحـديث الضعيف لأنه لا يُعمل بالحديث الضعيف ، فيشرع ما ليس مشروعاً عـن النبـي صلى الله عليه وسلم ، حتى لا يراه جاهل فيظن أنه سنة صحيحة ويقتـدي بـه فيصير من جملة « . . . من سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بهـا إلى يوم القيامة » .

فليحذِّر نفسه حتى لا يدخل تحت قوله عليـه الصـلاة والسـلام : « مـن حدَّث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكذَّابين » ونعوذ بالله من الـكذب على الرسول صلى الله عليه وسلم .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في صلاة ليلة سبع وعشرين من شـهر رجـب

وأمثالها : فهذا غير مشروع باتفاق أئمة الإسلام ، كما نص على ذلك العلماء المعتبرون ، ولا ينشأ مثل هذا إلا عن جاهل مبتدع .

وحديث : « إذا كان ليلة النصف من شعبان فقوموا ليلها ، وصوموا نهارها » ـ الحديث رواه ابن ماجه عن علي رضي الله عنه ـ ضعيف لضعف ابن أبي بسرة ، وقال أحمد ، وابن معين : يضع الحديث ، وتخصيص صلاة ستة ركعات ليلة النصف من شعبان بنية دفع البلاء أو رفعه أو لطول العمر ، أو الاستغناء عن الناس : بدعة ، وتخصيص قراءة يس ونحوها بعدد معلوم ، والدعاء بين ذلك بدعة ، وتخصيص إحياء ليلة نصف شعبان بالقرآن ، والدعوات ، والصدقات بدعة ، فاعتبروا يا أولي الألباب ، ولا تلتفتوا إلا إلى ما أنزل إليكم من ربكم ، أو صح عن نبيكم صلى الله عليه وسلم الذي بلغ البلاغ المبين ، أو ما وافقهما ، وهؤلاء المخالفون يعتقدون أن القرآن نزل ليلة نصف شعبان ، فهذا اعتقاد باطل بنص القرآن ، لأن الله لم ينزل القرآن في شعبان ، بل أنزله في رمضان ، لقوله تعالى ﴿ شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان ﴾ ، وقوله : ﴿ إنا أنزلناه في ليلة القدر ﴾ ، ذكر الله أن القرآن نزل في رمضان ، وذكر أنه أنزله في ليلة القدر ، فكيف يدعي المدعي أن ليلة القدر تكون في شهر ، لم ينزل فيه القرآن فهذا جهالة وحسد لشهر رمضان .

وقد حضنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على طلب ليلة القدر في رمضان ، فقال : « التمسوها في تسع وعشرين ، في سبع وعشرين ، في خمس وعشرين » .

ولا يمكن أن يأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتماس شيء في غير

موضعه ، لأنه بنا رءوف رحيم ، وكل ما يشق علينا يشق عليه ، والراعي يحفظ ، ويرغب في رعيته ، والأكل بالدين حرام .

جاء حديث « من قرأ القرآن ليأكل به يجيء يوم القيامة ووجهه عظم ليس عليه لحم » .

وأما حديث « أحق ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله » فهو خاص بالرقية كما ورد ذلك .

وجاء حديث عنه صلى الله عليه وسلم قال : « اقرءوا القرآن ، واعملوا به ، ولا تجفوا عنه ، ولا تغلوا فيه ، ولا تأكلوا به ، ولا تستكثروا به » ذكره في الجامع برمز أحمد وأبي يعلى في المسند ، والطبراني ، والبيهقي ، قال شارحه : رجاله ثقات .

وقال صلى الله عليه وسلم : « من قرأ القرآن فليسأل الله به ، فإنه سيجيء أقوام يقرءون القرآن يسألون به الناس » ورمز في الجامع للترمذي وحسنه ، وهذا قد شهدناه لأن أكثر القراء يأكلون بقراءتهم ، اللهم احفظنا عن فعلهم هذا ، انظر السنن والمبتدعات صفحة ١٠٤ .

والواجب على القراء وغيرهم أن يطلبوا معيشتهم بالحرف كالأنبياء ، والرسل ، والصحابة رضوان الله عليهم أجمعين لا بالقرآن ، فإنه ما من نبي ولا ولي من أولياء الله إلا كانت له حرفة يعيش بها هو ، ومن تلزمه مئونته ، ويلزم ــ أيضاً بين المسلمين ــ التعاون .

قال تعالى : ﴿ وتعاونوا على البر والتقوى ﴾ وقال عليه الصلاة والسلام : « من رحم رُحِمَ ، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء ، والله في عون العبد ما دام العبد في عون أخيه » .

والأذان في القبر ، والإقامة فيه بدعة جديدة ما أنزل الله بها من سلطان .

والأذان والإقامة للصلاة ، وقولهم خلف الجنازة : وحدوه ، لا إلـه إلا الله بدعة فظيعة للمسلم السامع .

والقراءة عند رأس الميت ورجليه في القبر بـ ﴿ يس ، وتبارك ﴾ بدعة .

وكتابة الآية ﴿ ما يفعل الله بعذابكم إن شكرتم وآمنتم ، وكان الله شـاكراً عليماً ﴾ على كفن الميت أو على طوال قبره محيطاً بالقبر بدعة شنيعة .

وتراص أقرباء الميت ليضع الناس أيديهم على تراقيهم وصدورهم : بدعة .

أيها الناس اتركوا فعل ما نهيتم عنه وفعل مـا لا ينفعكم بشيء ، ولا يضركم تركه ، ومن لم يتوسع بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم لا وسع الله عليه .

وقولهم الصلاة على الرجل أو على المرأة أو على الصبي برفع الصوت بدعة .

وصلاة الجنازة فرض كفاية بعد تجهيزه يحملها من قام بها ويأثم المسلمون كلهم إن لم يقوموا بها أو يقوم بها بعضهم ، والسنة في صلاة الجنازة أن يقوم الإمام على الجنازة ويكبر ، ويكبرون معه ، وإن كانوا يعرفون أنه رجل ذكّروا الضمير ، وإن كانت أمرأة أنثوا الضمير ، ومن لم يعرف الفرق ذكّر الضمير لأن الرجل يغلب على المرأة ، كما ذكر في مذهب المالكية .

وأداء الفرض واجب ، ولكن بصفة لا يترتب عليها ذنب ، كطواف الرجال والنساء مختلطين ، وفي سعيهم بين الصفا والمروة ، وفي رميهم الجمرات في زماننا هذا .

وكان النساء في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يقفن وراء الرجال ، ويلي

الرجال البيت ، ولا يجوز اختلاط الرجال والنساء مطلقاً ما لم يكونوا أهل محارم ، ورفع أصوات النساء في الطواف والسعي وغيرهما بين الخلق بدعة مذمومة ، لأن شريعتنا المطهرة من الدنس تأبى للمرأة أن ترفع صوتها بين الرجال ، لأن رفع صوتها عورة من عورات النساء ، وفتنة من الفتن الشيطانية ، ولأجل ذلك منعت من التأذين ، ومنعت من التسبيح خلف الأمام ، أو خلف غير الإمام في صلاتها إذا نابها شيء ، وفي « الحديث التسبيح للرجال والتصفيق للنساء » ولأن أكثر نساء زماننا هذا لا يخرجن لعبادة أو لغير عبادة إلا متزينات ، ومتعطرات .

وفي الحديث « أيما امرأة خرجت متعطرة فمرت على قوم ليجدوا ريحها فهي زانية » رواه النسائي مع أن غيرة الرجل الإسلامية تمنع خروج المرأة إلى المواضع الاجتماعية ، ومواضع الزحام خوفاً عليها مما يقربها إلى الفساد ، وجاءت رواية عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه كان يقول للرجال : ألا تستحيون ! ألا تغارون ! يترك أحدكم امرأته تخرج بين الرجال تنظر إليهم ، وينظرون إليها .

قال تعالى : ﴿ وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ، ويحفظن فروجهن ﴾ الآية .

فكيف يرضى رجل عنده غيرة إسلامية على زوجته أو نحوها أن تدخل بين الأجانب ، ينظرون إليها ، كما ينظر الذئب إلى الشاة أو يدخلون عليها في بيتها ، أو هي تدخل عليهم ، ولا يهيج قلبه . ولا يجوز لرجل أن يترك امرأته تخرج وحدها ، ولا يكون معها هو أو ذو محرم إلا إذا عرف سيرتها كلها ،

وعرف أنها لا تتعدى عن محل الوعد بينهما كعيادة مريض قريب لها ، أو صلاة في المسجد من غير اختلاط مع الرجال .

وإلزام المرأة بالقيام لتشهد ذبيحتها عند الذبح بدعة .

ومسكها أذن الذبيحة تمسحها بيدها بدعة .

وورد حديث موضوع « قومي إلى ضحيتك فاشهديها فإنه بأول قطرة منها يغفر لك ما سلف من ذنوبك » . وفي إسناده عطية ، وفي العلل أنه حديث منكر .

وحديث « من ضحى بأضحية طيبة بها نفسه محتسباً بأضحيته كانت له حجاباً من النار » فيه أبو داود النخعي ، وهو كذاب ، قال الإمام أحمد : يضع الحديث ، ورمز في الجامع لضعفه .

وحديث : « استفرهوا ضحاياكم » أي استحسنوها واستسمنوها « فإنها مطاياكم على الصراط » . غير ثابت ، قاله ابن الصلاح وغيره ، ومثله « إنها مطاياكم في الجنة » .

وقال في التمييز : قال ابن الصلاح : هذا الحديث غير معروف ولا ثابت فيما علمناه . وقال ابن العربي في شرح الترمذي : ليس في فضل الأضحية صحيح ، انظر السنن والمبتدعات صحيفة ١١٦ .

باب في بيان الصلوات الأسبوعيات

المبتدعات الموضوعة على النبي صلى الله عليه وسلم

وفي فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ما نصه : وأشد من ذلك ما يذكره بعض المصنفين في الرقائق ، والفضائل في الصلوات الأسبوعية ، والحولية كصلاة يوم الأحد ، والاثنين ، والثلاثاء ، والأربعاء ، والخميس ، والجمعة ، والسبت المذكورة في كتاب أبي طالب ، وأبي حامد ، وعبد القادر وغيرهم ، كصلاة الألفية التي في أول رجب ، ونصف شعبان ، وصلاة اثني عشرة ألفاً في أول ليلة جمعة من رجب ، والصلاة التي في ليلة سبع وعشرين من رجب ، وصلوات أخرى تذكر في الأشهر الثلاثة ، وصلاة ليلتي العيدين ، وصلاة يوم عاشوراء ، وأمثال ذلك من الصلوات المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مع اتفاق أهل المعرفة بحديثه أن ذلك كذب عليه ، ولكن بلغ ذلك أقواماً من أهل العلم والدين فظنوه صحيحاً فعملوا به ، وهم مأجورون على حسن قصدهم ، لا على مخالفة السنة ، وأما من ثبتت له السنة فظن أن غيرها خير منها فهو ضال مبتدع ، بل هو كافر انتهى كلامه ، انظر السنن والمبتدعات صحيفة ١٢١ .

قال الله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا ادخلو في السلم كافة ، ولا تتبعوا خطوات الشيطان إنه لكم عدو مبين ﴾ .

وتخصيص يوم أو ليلة بقيام أو صيام ــ بدعة محرمة ــ غير ما خصه الله لنا على لسان الشارع ، كيوم عرفة لمن ليس بعرفة ، ويوم الجمعة بصلاة الجمعة ، ويومي العيدين بصلاة العيدين ، وقد نهانا الشارع عن تخصيص الجمعة ، بصيام إلا أن تصوم يوماً قبله أو تصوم يوماً بعده مع أنها من أفضل الأيام ، ولم يثبت في صلاة أيام الأسبوع ولياليه شيء .

وقال الحافظ عمر بن بدر الموصلي : وصلاة الأسبوع كل يوم وليلة لا يصح في هذا الباب شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وكذلك الصلوات اللاتي يصلونها في بعض البلدان في شهر رمضان كل ليلة لها ما يخصها من صلاة ، وجعلوا من ذلك تأليفاً في يد عالمهم يسألونه كل ليلة كم يصلون الليلة ، وجعلوا وقت ذلك الصلاة ما بين المغرب والعشاء ، ولازموه حتى أن بعض الحفاظ حفظوا كل ما يصلى وما يقرأ فيها وضبطوا هذه الصلوات حتى أن بعضهم لا يحتاجون إلى مراجعة الشيخ في قدر ما يقرأ وقدر ما يصلى .

باب في بيان صلاة ركعتين

[قبل الجمعة بعد الأذان يوم الجمعة]

إنها بدعة لم يشرعها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رقى المنبر شرع المؤذن في الأذان ، وإذا سكت المؤذن قام النبي صلى الله عليه وسلم للخطبة ، ولم يثبت أنه صلى الله عليه وسلم صلى بعد الأذان ، وقبل الخطبة يوم الجمعة ، ولا أمر بذلك ، ولا فعله أصحابه ، بل نهى عن ذلك إلا لداخل ، قال تعالى ﴿ وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون ﴾ ، وهذا الوقت وقت الإنصات والاستماع ، سواء أكان يسمع الخطبة أم لا .

وأما حديث « بين كل أذانين صلاة » فهو يدل على أن الأذانين هنا هما : الأذان والإقامة ، لأن الأذان الأول الآن لم يشرع في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، بل قيل إن عثمان بن عفان هو الذي أحدثه لما رأى كثرة المسلمين ، ورأى أن أذاناً واحداً لا يجمعهم يوم الجمعة ، وابتدأه في موضع في السوق في مكان يقال له « الزوراء » ، وهذا أقرب ، وقيل غيره أحدثه .

وفي بعض كتب المالكية : وأما الأذان الثاني فالذي أحدثه بنو أمية ، ومن هنا وقع الخلاف فيمن أحدثه ، لأن عثمان أيضاً من بني أمية ، ومع ذلك كثير من أهل العلم يصلون ركعتين بعد الأذان ، وبعد ما يرقى الإمام المنبر .

ومن ظن أن الصحابة رضوان الله عليهم كانوا إذا فرغ المؤذن ــ في زمن الرسول ، وزمن الصحابة من الأذان ــ يقومون كلهم فيركعون ركعتين ، كما يركعون في غير الجمعة فقد جهل السنة النبوية .

باب في بيان تحريم الغناء ، وتحريم الاستماع له

قال الله تعالى : ﴿ ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم ، ويتخذها هزواً أولئك لهم عذاب مهين ﴾ ، ودلت « من » التي للتبعيض أنه ليس كل الناس يشترون لهو الحديث ، بل بعضهم ، ولأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يشتره ، ولا أمر بشرائه ولأجل ذلك كان خير الناس من لم يشتر لهو الحديث .

ولهو الحديث : كل ما يلهي عن الخير من الغناء ، والملاهي والأحاديث الكاذبة ، وكل ما هو منكر شرعاً ، وقيل : شراء القينات المغنيات ، فيكون تقدير العبارة : ومن الناس من يشتري أهل لهو الحديث .

قال الحسن : لهو الحديث : المعازف ، وقال القرطبي : إن أولى ما قيل في هذا الباب هو تفسير لهو الحديث بالغناء ، قال : هو تفسير الصحابة والتابعين ، وأخرج البخاري في (الأدب المفرد) وابن أبي الدنيا ، وابن جرير وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، والبيهقي عن ابن عباس رضي الله عنه في الآية قال : هو الغناء وأشباهه ، وأخرج ابن أبي شيبة ، وابن أبي الدنيا ، وابن جرير ، وابن المنذر ، والحاكم وصححه ، والبيهقي في الشعب عن أبي الصهباء ، قال : سألت عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن قوله ﴿ ومن الناس من يشتري لهو الحديث ﴾ قال : هو ـ والله ـ الغناء .

ولفظ ابن جرير: هو الغناء، والله الذي لا إله إلا هو، يرددها ثلاث مرات .

وأخرج ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي ، وابن مردويه عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله حرَّم القينة ، وبيعها ، وثمنها ، وتعليمها ، والاستماع إليها ، ثم قرأ ﴿ ومن الناس من يشتري لهو الحديث ﴾ » الآية .

وأخرج ابن أبي الدنيا ، والبيهقي في السنن عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الغناء ينبت النفاق ، كما ينبت الماء البقل » وروياه عنه موقوفاً .

وأخرج ابن أبي الدنيا ، وابن مردويه عن أبي أمامة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ما رفع أحد صوته بغناء إلا بعث الله إليه شيطانين يجلسان على منكبيه يضربانه بأعقابهما في صدره حتى يمسك » .

وأخرج البيهقي في الشعب في قوله تعالى : ﴿ ومن الناس من يشتري لهو الحديث ﴾ قال : الرجل يشتري جارية تغنيه ليلاً ونهاراً ، وأخرج ابن مردويه عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في قوله ﴿ ومن الناس من يشتري لهو الحديث ﴾ : « إنما ذلك شراء الرجل اللعب والباطل » .

وأخرج ابن أبي الدنيا ، والبيهقي عن نافع ، قال : «كنت أسير مع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في طريق فسمع زمارة فوضع أصبعيه في أذنيه ، ثم عدل عن الطريق ، فلم يزل يقول : يا نافع أتسمع ؟ قلت : لا ، فأخرج أصبعيه من أذنيه ، وقال : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع » .

انظر أيها الأخ سورة لقمان في تفسير ﴿ ومن الناس من يشتري لهو الحديث ﴾ للشوكاني ، والبغوي ، والخازن ، وكتاب التسهيل لعلوم التنزيل .

قال الزجاج في قوله ﴿ ليضل ﴾ : من قرأ بضم الياء فمعناه ليضل غيره ، فإذا أضل غيره ، فقد ضل هو . ومن قرأ بفتح الياء فمعناه ليسير أمره إلى الضلالة هو ، وإن لم يكن مشترٍ للضلالة ، فإنه يسير أمره إلى ذلك ، فأفاد هذا التعليل أنه يستحق الذم من يشتري لهو الحديث لهذا المقصد .

ومن جملة ذلك المذياع الذي كثر في المسلمين في زماننا هذا ، وكم من يشتريه ، ولا يشتريه إلا للغناء ، ولا شك أن البيت الذي فيه « الراديو » فيه شيطان ، لأن « الراديو » يخلط عملاً صالحاً ، وآخر سيئاً حيث إنه يأتي بالقرآن ، ثم يتبعه بالأغاني ، ويأتي بالأغاني مثلاً ، ثم يتبعه بالحديث ، ويأتي بالحديث ، ثم يتبعه اللهو .

وتأتي بهرجات الرجال والنساء مما يزعج القلب ، ويهيج الشهوة كأنك ناظر إليها أو هي ناظرة إليك ، وهذا من عمل الشيطان فإنه لنا عدو مبين ، ويمنع صوتها الجيران عن النوم ، والعبادة ، وتشوش على المريض ، وكل ما يتأذى به المسلم فهو حرام خصوصاً الجيران .

يقول النبي صلى الله عليه وسلم : « ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه » ، وكره النبي صلى الله عليه وسلم النوم قبل العشاء ، والحديث بعدها ، وصاحب الراديو ربما لا يرقد إلا في آخر الليل وتفوته صلاة الفجر صلاة المشهود .

أيها الزاعل لا تزعل ممن ألف هذا الكتاب لأجل ما رأيته فيه مما يخالف ما عندك لأنه لم يقصدك بهذا الكتاب ، والذي ينبغي لك أن تنظر فيه بعين

التفكر ، والتدبر ، والتفهم ، وإذا وجدته موافقاً للكتاب والسنة فاقبله ، لأن الحق ضالة المؤمن يأخذه حيث وجده ؛ وإذا وجدته مخالفاً للكتاب والسنة فاتركه عنك ، وادع لمؤلفه بالهداية والتوفيق ، كما ينبغي أن تدعو له بذلك إذا وجدته موافقاً للكتاب والسنة .

ومن شأن المؤمن أن يدعو لأخيه في الإسلام بالخير ، كما يحب له ذلك ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم : « لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه » .

وكم من يرى عمله حسناً ومن أحسن ما يكون ، وليس بحسن عند الله ، بل هو من أقبح الأعمال عند الله ، كما قال تعالى : ﴿ قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا ، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً ، أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم ، فلا نقيم لهم يوم القيامة وزناً ، ذلك جزاؤهم جهنم بما كفروا ، واتخذوا آياتي ورسلي هزواً ﴾ .

ولأجل ذلك وجب علينا الذب عن دين ربنا ، حتى لا يخالطه شيء مما لا يحبه الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ، ولا يجوز لنا أن نصبر على ذلك ، لأن الصبر له موضع ، كما أن الغضب له موضع ، وقد غضب النبي موسى عليه الصلاة والسلام حين رجع إلى قومه ، ووجدهم قد عبدوا العجل ، كما قال تعالى : ﴿ ولما رجع موسى إلى قومه غضبان أسفاً قال : بئسما خلفتموني من بعدي ، أعجلتم أمر ربكم ؟ وألقى الألواح وأخذ برأس أخيه يجره إليه ﴾ ، ولم يقدر موسى عليه الصلاة والسلام على كظم الغضب حين رأى موجبه ، وليس

غضبه ناشئاً عن سوء خلق ، ولا عن عدم علم ، كلا بل هو غضب لانتهاك حرمات الله .

وذلك لا ينافي الحلم في مواضعه .

قال بعض أهل العلم :

إذا قيل حلم قل فللحلم موضع　　　وحلم الفتى في غير موضعه جهل

باب في بيان حكم تزويج المرأة

إذا لم يكن لها ولي شرعي من عصبة أو وصي أو سلطان أو كانت معضولة عن التزويج ، سواء كان العضل من وليها أو من السلطان ، فهل يجوز لرجل أجنبي أن يكون لها وليّاً بأمر منها ليزوجها سواء على نفسه أو على غيره . وإذا زوجها ولي وثم ولي أولى منه ، فما حكم زواجها هل يصح أم لا ؟ .

الجواب : عن عقبة بن عامر « أن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال لرجل : أترضى أن أزوجك لفلانة ؟ قال : نعم ، وقال للمرأة : أترضين أن أزوجكِ فلاناً ، قالت : نعم ، فزوَّج أحدهما صاحبه ، فدخل بها لم يفرض لها صداقاً ، ولم يعطها شيئاً ، وكان ممن شهد الحديبية ، وكان من شهد الحديبية له سهم بخيبر فلما حضرته الوفاة ، قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجني فلانة ولم أفرض لها صداقاً ، ولم أعطها شيئاً وإني لأشهدكم أني أعطيتها من صداقها سهمي بخيبر ، فأخذت سهمه ، فباعته بمائة ألف » رواه أبو داود .

وقال الشوكاني : حديث عقبة بن عامر سكت عنه أبو داوود ، والمنذري ، وفي إسناده عبد العزيز بن يحيى صدوق ، ويفهم من هذا الحديث ، أنه يجوز للولي أن يتولى أمر الطرفين ، كما وضح النبي صلى الله عليه وسلم الولاية والعقد في هذا الحديث ، وأخذ به المالكية .

وقال عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه لأم حكيم بنت قارز[1] : أتجعلين أمرك إلي ؟ قالت : نعم ، قال : فقد زوجتك[2] ، ذكره البخاري[3] في صحيحه ، وهذا الحديث يدل على أن مذهب عبد الرحمن بن عوف أن من وكل في تزويج فله أن يزوِّج من نفسه وغيره ، وله أن يتولى ذلك بلفظ واحد من قوله : فقد زوجتك .

نسبة عبد الرحمن : عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف بن عبد الحارث ابن زهرة القرشي الزهري .

ونسبة أم حكيم : أم حكيم بنت قارز بن خالد بن عبيد حليف بني زهرة ، وثبت عدم الأنساب بينهما بالعصبة .

وعن مالك رحمة الله عليه : لو قالت الثيب لوليها زوجني بمن رأيت فزوجها من نفسه أو ممن اختار لزمها ذلك ، ولو لم تعلم عين الزوج . انظر (المدونة الكبرى ١٤٤) .

---

(١) كذا ورد هذا اللفظ في الأصل « قارز » بالزاي وهو خطأ والصواب « قارظ » بالظاء وهو لفظ البخاري .

(١) الصواب « تزوجتك » وهو لفظ البخاري .

(٢) تعليقاً في باب « إذا كان الولي هو الخاطب » وقال فيه الحافظ ابن حجر العسقلاني في (فتح الباري) ج٩ ص١٨٩ ط. المطبعة السلفية ما نصه : [وصله ابن سعد من طريق ابن أبي ذئب عن سعيد ابن خالد أن أم حكيم بنت قارظ قالت لعبد الرحمن بن عوف إنه قد خطبني غير واحد فزوجني أيهم رأيت قال : وتجعلين ذلك إلي . قالت : نعم ، قال قد تزوجتك . قال ابن أبي ذئب فجاز نكاحه . وقال في ترجمة أم حكيم من « الإصابة في تمييز الصحابة » ج٤ ص٤٢٨ [وهذا الأثر وصله ابن سعد من طريق ابن أبي ذئب عن سعيد بن خالد وقارظ بن شيبة أن أم حكيم بنت قارظ قالت لعبد الرحمن ابن عوف إنه قد خطبني غير واحد فزوجني أيهم رأيت قال : وتجعلين ذلك إلي . قالت : نعم ، قال قد تزوجتك . ثم قال الحافظ : قلت وسعيد هو ابن خالد بن عبد الله بن قارظ تابعي ضعفه النسائي ومشاه الدارقطني وقارظ بن شيبة قال النسائي لا بأس به] ١٠هـ .

قال سحنون ، وقال ابن نافع عن مالك : إن ذا الرأي مـن أهلهـا الـرجل من العصبة ، وقال سحنون : أكثر الرواة يقولون : لا يزوجها ولـي ، وثـم أولى منه حاضر فإن فعل وزوج نظر السلطان في ذلك . وقال آخرون للأقرب أن يـرد ويجيز إلا أن يتطاول مكثها أو تلد منه أولاداً لأنه لم يخرج العقد من أن يـكون وليها .

وقال بعض الرواة : ويدل على ذلك من الكتاب وسنة رسـول الله صلى الله عليه وسلم أن الله تبارك وتعالى يقول في كتابه : ﴿ وإذا طلقتـم النسـاء فبلغـن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن إذا تراضوا بينهم بالمعروف ﴾ .

فالعضل من الولي ، والنكاح يتم برضى الولي ، ولا يتم إلا به .

وقال عليه الصلاة والسلام في الحديث المحفوظ عنه : « أيما أمرأة نـكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل فإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له » فكان معناه من لا ولي له أصلاً ، ويجوز أيضاً أن يكون لهـا ولـي فيعضـلها ، فـإذا عضلها فقد أخرج نفسه من الولاية بـالعضل ، قـال رسـول الله صلى الله عليـه وسـلم : « لا ضرر ولا ضرار » فـإذا كان ضرر فعلى السـلطان أن ينفـي الضرر ويزوج ، فكان ولياً . انظر المدونة ١٥١ ، وفيها رأيت رجـلاً تـزوج امـرأة بغيـر ولي . أيكره مالك أن يطأها حتى يعلم الولي بنكاحه ، فـإما أجـاز وإمـا رد ، قال : لم أسمع من مالك من هذا شيئاً ، إلا أن مالكاً يكره أن يتقدم على هـذا النكاح ، فكيف لا يكره له الوطء ؟ وفي المدونة بعد هذا بقليل قلـت : حـديث عائشة حين زوجت حفصة بنت عبد الرحمن من المنـذر بـن الـزبير أليس قـد عقدت عائشة النكاح ؟ قال : لا نعرف ما تفسيره إلا أنا نظن أنهـا وكلـت مـن عقد نكاحها .

باب في بيان الفرائض المفروضة بالكتاب والسنة

إذا هلك هالك ، وترك أولاداً ذكراناً وإناثاً ، فميراثهم للذكر منهم مثل نصيب الانثيين : قال الله تعالى : ﴿ يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين ﴾ .

وإذا هلك هالك ، وترك بنات ، اثنتين فما فوقهما : جعلنا التركة ثلاثة أقسام وتأخذان ، أو يأخذن ثلثيها بالسوية بينهن . قال الله تعالى : ﴿ فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك ﴾ .

وكذلك لو هلك هالك ، وترك بنات ابن : لهن ثلثا ما ترك .

كما قال الناظم :

والثلثان للبنات جمعاً	ما زاد عن واحدة فاسمعا
وهو كذلك لبنات الابن	فافهم مقالي فهم صافي الذهن

هلك هالك ، وترك بنتاً واحدة . فلها نصف المال : تنقسم التركة قسمين ، وتأخذ قسماً قال الله تعالى : ﴿ وإن كانت واحدة فلها النصف ﴾ .

وكذلك لو ترك بنت ابن كما قال الناظم :

والنصف فرض خمسة أفراد	الزوج والأنثى من الأولاد
وبنت الابن عند فقد البنت	والأخت في مذهب كل مفتي

هلك هالك ، وترك ولداً ، وأبوين : تنقسم التركة إلى ستة أقسام ، فيأخذ كل من الأبوين سدساً ، والباقي للولد إن كان ذكراً . قال تعالى : ﴿ ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك إن كان له ولد ﴾ هذا إذا كان الولد ذكراً ، وأما إذا كانت بنتاً فيأخذ الأب سدسه فرضاً ، ويأخذ الباقي تعصيباً ، والقسمة من ستة : للأب سدس (واحد من ستة) ، وللأم سدس (واحد من ستة) ، وللبنت النصف (ثلاثة من ستة) ، وبقي سدس يأخذه الأب تعصيباً .

هلك هالك ، وترك أبوين : تنقسم التركة إلى ثلاثة : فالثلثان للأب ، والثلث للأم . قال الله تعالى : ﴿ فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فلأمه الثلث ﴾ .

هلك هالك ، وترك أماً وإخوة يحجبون الأم من الثلث إلى السدس . قال الله تعالى : ﴿ فإن كان له إخوة فلأمه السدس ﴾ .

هلكت هالكة ، وتركت زوجاً ، ولم تترك ولداً لا منه ولا من غيره : فالتركة على قسمين : فيأخذ الزوج أحدهما (وهو نصف التركة) . قال الله تعالى : ﴿ ولكم نصف ما ترك أزواجكم إن لم يكن لهن ولد ﴾ .

هلكت هالكة ، وتركت زوجاً وولداً ، فينقسم المال أربعة أقسام : فيأخذ الزوج الربع . قال الله تعالى : ﴿ فإن كان لهن ولد فلكم الربع مما تركن ﴾ .

هلك هالك ، وترك زوجة أو زوجات ، ولم يترك ولداً : فللزوجة والزوجات الربع من القسمة ، والربع من أربعة . قال الله تعالى : ﴿ ولهن الربع مما تركتم إن لم يكن لكم ولد ﴾ .

هلك هالك ، وترك زوجة أو زوجات ، وترك ولداً ، فتنقسم التركة إلى ثمانية أقسام : فالثامنة هي الثمن لها أو بينهن بالسوية . قال الله تعالى : ﴿ فإن

كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم ﴾ وإرث جميع ما ذكر من بعد إنفاذ وصية يوصي بها أو بعد إخراج دين كان عليه . قال الله تعالى : ﴿ من بعد وصية يوصي بها أو دين ﴾ .

هلك هالك ، وترك أخاً ، أو أختاً من أم : فيعطى السدس ذكراً كان أو أنثى . قال الله تعالى : ﴿ وإن كان رجل يورث كلالة أو امرأة وله أخ أو أخت فلكل واحد منهما السدس ﴾ .

هلك هالك ، وترك إخوة أو أخوات من أم فإنهم يشتركون في ثلث التركة على السوية بين الرجال والنساء . قال الله تعالى : ﴿ فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث ﴾ ، ويقال له : ميراث الكلالة : وهو أن يموت شخص ، ولا يترك أباً ولا ولداً .

هلك هالك ، وليس له ولد ، وله أخت : فللأخت نصف التركة . قال الله تعالى : ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك ﴾ .

هلكت هالكة ، ولها أخ ، وليس لها ولد ، فمالها لأخيها . قال الله تعالى : ﴿ وهو يرثها إن لم يكن لها ولد ﴾ .

هلك هالك ، وترك إخوة اثنتين فما فوقهما : فتنقسم التركة ثلاثة أقسام : فيأخذان أو فيأخذن الثلثين على السوية . قال تعالى : ﴿ فإن كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك ﴾ . قال الناظم :

وهو للأختين فما يزيد   قضى به الأحرار والعبيد

ولكن الأخوات يرثن الثلثين إذا كن شقيقات ، أو لأب مع عدم الشقيقات كما قال :

هــــذا إذا كن لأم وأب أو لأب فـاعمل بهـذا تصــب

هلك هالك ، وترك إخوة ذكراناً وإناثاً : يكون لكل رجل منهـم مـا يـكون للمرأتين ، ولكل امرأة نصف نصيب الرجل الواحد . قال تعالى : ﴿ وإن كانوا إخوة رجالا ونساءاً فللذكر مثل حظ الأنثيين ﴾ .

باب أسباب الميراث

قال الناظم :

أسباب ميراث الورى ثلاثة   كل يفيد ربه الوراثة
وهي نكاح وولاء ونسب   ما بعدهن للمواريث سبب

بيان مواقع الميراث

قال الناظم :

ويمنع الشخص من الميراث   واحدة من علل ثلاث
رق وقتل واختلاف دين   فافهم فليس الشك كاليقين

بيان الوارثين من الرجال

الوارثون من الرجال عشرة : الابن ، وابن الابن وإن نزل ، والأب ، والجد ، وإن علا ، والأخ من أي جهة كان ، وابن الأخ المدلي إلى الميت بالأب ، والعم وابن العم المدليان بالأب ، والزوج ، والمعتق فجملة الذكور هؤلاء .

بيان الوارثات من النساء

الوارثات من النساء سبع : بنت ، وبنت ابن ، وأم مشفقة ، وزوجة ، وجدة ؛ وأخت من أي جهة كانت ، ومعتقة . لم يعط الشرع أنثى غيرهن ، فهذه عدتهن .

هلك هالك ، وترك بنتاً ، وبنت ابن . فالقسمة من ستة : للبنت النصف (ثلاثة من ستة) ولبنت الابن السدس (واحد تكملة الثلثين) .

وبنت الابن تأخذ السدس إذا　　　كانت مع البنت مثالا يحتذى

هلك هالك ، وترك أختاً شقيقة ، وترك أختاً من أب : فالقسمة من ستة : للأخت الشقيقة النصف (ثلاثة من ستة) ، وللأخت للأب السدس (واحد تكملة الثلثين) .

قال الناظم :

وهكذا الأخت مع الأخت التي　　　بالأبوين يا أخي أدلت

هلكت هالكة ، وتركت زوجاً ، وأماً ، وأباً : فالقسمة من اثني عشر : للزوج النصف (ستة) ، وللأم ثلث الباقي (اثنان) ، وللأب الباقي (أربعة) .

كما قال الناظم :

وإن يكن زوج وأم وأب　　　فثلث الباقي لها مرتب

هلك هالك ، وترك زوجة ، وأماً ، وأباً ، فالقسمة من اثني عشر للزوجة الربع (ثلاثة) وللأم ثلث الباقي (ثلاثة) والستة للأب .

كما قال الناظم :

وهكذا مع زوجة فصاعداً ... فلا تكن عن العلوم قاعدا

ويقال لهذين : الغراوين ، قضى عمر بن الخطاب بهما في الأول سدس ، وفي الثاني ربع .

هلكت هالكة ، وتركت زوجاً ، وأماً ، وأخوة لأم ، وأخوة لأم وأب ، فالمسألة من اثني عشر : للزوج النصف (ستة) ، وللأم السدس (اثنان) ، ولإخوة الأم الثلث (أربعة) . انتهت القسمة فيرجع أخوة الأم والأب إلى أخوة الأم ، فيشاركون معهم ، وتصبح من ستة : للزوج النصف (ثلاثة) ، وللأم السدس (واحد) ، ولأخوة الأم الثلث (اثنان) فيشاركون أخوة الأم لاستغراق المال مع كون الأم تجمعهم جميعاً وتسمى « الحجرية ، والمائية » .

قال الناظم :

وإن تجد زوجاً وأماً ورثا ... وأخوة للأم حازوا الثلثا

وأخوة أيضاً لأم وأب ... واستغرقوا المال بفرض النسب

فاجعلهم كلهم لأم ... واجعل أباهم حجراً في اليم

واقسم على الأخوة ثلث التركة ... فهذه المسألة المشتركة

هلكت هالكة ، وتركت زوجاً ، وأماً ، وأختاً ، وجداً : فالمسألة من ستة للزوج النصف (ثلاثة) ، وللأم الثلث (اثنان) ، وللجد السدس (واحد) ، ثم تُعال إلى تسعة لأجل الأخت ، ثم تُعال أيضاً إلى سبع وعشرين : للزوج

تسعة ، وللأم ستة ، وللأخت أربعة لمقاسمتها مع الجد ، وللجد ثمانية ، وتسمى « الأكدرية » .

قال الناظم :

والأخت لا فرض مع الجد لها	فيما عدى مسألة كملها
زوج وأم وهما تمامها	فاعلم فخير أمة علّامها
تعرف يا صاح بالأكدرية	وهي بأن تعرفها حريه
بفرض النصف لها والسدس له	حتى تعول بالفروض المجمله
ثم يعودان إلى المقاسمة	كما مضى فاحفظه واشكر ناظمه

أي فاحفظ ما ذكرته لك ، فكل حافظ إمام ، واشكر لناظمه بالدعاء له ، أو شكره بذكر الجميل ، لأنه صنع لك معروفاً . عن أسامة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

« من صنع إليه معروف فقال لفاعله : جزاك الله خيراً ، فقد أبلغ في الثناء » ، قال الترمذي : حديث حسن غريب ، وروى البيهقي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من صنع إليه معروف فليكافئه ، فإن لم يستطع فليذكره ، فمن ذكره فقد شكره » ، وفي الحديث : « من صنع معروفاً فكافئوه ، فإن لم تجدوا ما تكافئونه به ، فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافئتموه » أو كما قال .

بيان أن الفرائض
المقدرة في كتاب الله سبحانه وتعالى ستة

إن الفرائض المقدرة في كتاب الله سبحانه وتعالى ستة : نصف ، وربع ، وثلثان ، وثلث ، وسدس ، وثمن .

فالنصف من اثنين ، والربع من أربعة ، والثلث والثلثان من ثلاثة والسدس من ستة ، والثمن من ثمانية .

ويجتمع الربع والثلث والسدس : فتكون من اثني عشر ، وكذلك لو كان فيه سدس وربع فقط ، أو سدس وثلث فقط ، أو ثلث وربع فقط . والربع من اثني عشر ثلاثة ، والثلث من اثني عشر أربعة ، والسدس في اثني عشر اثنان ، وما كان فيه ثلثان وسدس وثمن فينقسم من أربعة وعشرين ، والثلثان من ستة عشر ، والسدس أربعة ، والثمن ثلاثة .

الميراث على قسمين : ميراث بفرض ، وميراث بتعصيب . وميراث الفرض ما تقدم ذكره .

والتعصيب : كل من أخذ جميع المال من أقارب الميت بالنسب أو من الموالي ، أو أخذ ما بقي بعد أهل الفروض ، فهو من عصبة الميت المفضلة على غيره من العصبات لقربه إلى الميت من دون غيره من الميت بنسبه إليه .

فكل من أحرز كل المال　　من القرابات أو الموالي
أو كان ما يفضل بعد الفرض له　　فهو أخو العصوبة المفضلة

هلك هالك ، وترك بنتاً ، وبنت ابن ، وأختاً شقيقة أو لأب ، في عدم الشقيقة فالقسمة من ستة . للبنت النصف (ثلاثة) ، ولبنت الابن السدس (واحدة تكملة الثلثين) ، والأخت الثلث (اثنان) . تأخذ الأخت الثلث تعصيباً ، وهي هنا تقوم مقام الرجل .

ولو هلك هالك ، وترك بناتٍ وأخوات تصير الأخوات معصبات للبنات ، فالمال من ثلاثة : للبنات الثلثان ، وثلث الباقي للأخوات تعصيباً .

والأخوات إن تكن بنات　　فهن معهن معصبات

والحجب على قسمين : حجب بالأوصاف : وهي الموانع الثلاثة : رق ، وقتل ، واختلاف دين ؛ وحجب بالأشخاص : وهو على قسمين : حجب حرمان : كوجود الجد مع الأب ، والأخ للأب مع الأخ الشقيق ، وحجب النقصان : كوجود الزوج مع الولد يحجبه عن النصف إلى الربع ، كمثل أن يهلك هالك ، ويترك جداً وأباً . فالأب يحجب الجد حجب حرمان . فلا يكون للجد شيء من التركة بسبب الأب الموجود .

والجد محجوب عن الميراث　　بالأب في أحواله الثلاث

وكمثل الجدة مع وجود الأم من جهة .

وتسقط الجدات من كل جهة　　بالأم فافهمه وقس ما أشبهه

وكمثل ابن الابن مع وجود الابن :

وهكذا ابن الابن بالابن فلا　　تبغ عن الحكم الصحيح معدلا

وكمثل الأخوة مع وجود الأولاد ، أو مع وجود الأب القريب فإنهم يسقطون .

وتسقط الإخوة بالبنينا وبالأب الأدنى كما روينا

وكذلك أولاد الأولاد وإن نزلوا ولو كان ابن الابن واحداً .

أو ببني البنين كيف كانوا سيان فيه الجمع والوحدان

ومثل هذا يقال له ؛ حجب الحرمان .

والحجب الثاني : حجب النقصان : كأن يهلك هالك ، ويترك زوجة وولداً ، فإن الولد يحجب الزوجة عن ربعها إلى الثمن كما تقدم .

وإن تهلك هالكة ، وتترك زوجاً وولداً ، فيحجب الولد الزوج عن النصف إلى الربع .

وأرجو أن يكفي هذا القدر في الفرائض ، لأن التكثير يمل به المبتدئون .

وها أنا أذكر أبياتاً موافقة لما أنا عليه من العقيدة ظاهراً وباطناً .

إن كان تابع أحمد متوهباً فأنا المقر بأنني وهابي

أنفي الشريك عن الإله فليس لي رب سوى المتفرد الوهاب

لا قبة ترجى ولا وثن ولا قبر له سبب من الأسباب

كلا ولا شجر ولا حجر ولا عين ولا نصب من الأنصاب

أيضاً ولست معلقاً لتميمة أو حلقة أو ودعة أو ناب

لرجاء نفع أو لدفع بلية الله ينفعني ويدفع ما بي

والابتداع وكل أمر محدث في الدين ينكره أولو الألباب

أرجو بأني لا أقاربه ولا أرضاه ديناً وهو غير صواب

وأمر آيات الصفات كما أتت   بخلاف كل مؤول مرتاب
والاستواء فإن حسبي قدوة   فيه مقال السادة الأقطاب
كالشافعي ومالك وأبي حنيـ   ـفة وابن حنبل التقي الأواب
وكلام ربي لا أقول عبارة   كمقال ذي التأويل في ذا الباب

أي لا أقول عبارة : هو عبارة عن كلام الله كما يقوله بعض الناس : من أنه مخلوق معبر به عن كلام الله ، بل أنا أقول : إن هذا الكلام الذي يقرؤه علينا محمد صلى الله عليه وسلم عن الله سبحانه وتعالى هو كلام الله حقيقة . كما قال تعالى : ﴿ وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ﴾ ، والله سبحانه وتعالى أضاف الكلام إلى نفسه ، وحكم بأنه كلامه لا معقب لحكمه ، وعلى الرسول التبليغ ، وعلينا التسليم .

بل إنه عين الكلام أتى به   جبريل ينسخ حكم كل كتاب
هذا الذي جاء الصحيح بنصه   وهو اعتقاد الآل والأصحاب
وبعصرنا من جاء معتقداً به   صاحوا عليه مجسم وهابي
جاء الحديث بغربة الإسلام فلـ   ـبيك المحب لغربة الأحباب
هذا زمان من أراد نجاته   لا يعتمد إلا حضور كتاب
خير له من صاحب متهجم   ذي بدعة يمشي كمشي غراب
مهما تلا القرآن قال عبارة   أي إنه كمترجم لخطاب
وإذا تلى آي الصفات يخوض في   تأويلها خوضاً بغير حساب
فالله يجمعنا ويحفظ ديننا   من شر كل معاند سبّاب
ويؤيد الدين الحنيف بعصمة   متمسكين بسنة وكتاب

لا يؤخذون برأيهم وقياسهم | ولهم إلى الوحيين خير مآب
لا يشربون من المكدر إنما | لهمُ من الصافي ألذ شراب
قد أخبر المختار عنهم أنهم | غرباء بين الأهل والأصحاب
في معزل عنهم وعن شطحاتهم | وعن الغلو وعن بناء قباب
سلكوا طريق السابقين على الهدى | ومشوا على منهاجهم بصواب
من أجل ذا أهل الغلو تنافروا | منهم فقلنا ليس ذا بُعجاب
كفر الذين دعاهم خير الورى | إذ لقبوه بساحر كذاب
مع علمهم بأمانة وديانة | وصيانة فيه وصدق جواب
صلى عليه الله ما هب الصبا | وعلى جميع الآل والأصحاب

نقلت هذه الأبيات في كتاب الهدية السنية والتحفة الوهابية .

باب في بيان فضل العلم وأهله

قال الله تعالى : ﴿ شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولو العلم قائماً بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم ﴾ فانظر أيها الناظر كيف بدأ الله سبحانه وتعالى أولا بنفسه ثم ثنى بالملائكة ، ثم ثلث بأهل العلم . وناهيك بهذا شرفاً وفضلاً لأهل العلم . وقال تعالى : ﴿ يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون ، إنما يتذكر أولو الألباب ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ إنما يخشى الله من عباده العلماء ﴾ وقال تعالى : ﴿ ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ﴾ .

رد الله حكمه إلى استنباطهم ، وألحق رتبهم برتبة الأنبياء ، فقد حكم الله تعالى في الواقعات بأن يردوه إلى أهل العلم لينظروا فيه ، وشبه هذه الآيات كثير في فضل العلم وأهله .

وأما الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين ، ويلهمه رشده » ، وقال صلى الله عليه وسلم : « العلماء ورثة الأنبياء » ، ومعلوم أنه لا رتبة فوق النبوة ، ولا شرف فوق شرف الوراثة لتلك الرتبة . وقال عليه الصلاة والسلام : « إذا أتى علي يوم لا أزداد فيه علماً يقربني إلى الله عز وجل فلا بورك في طلوع

شمس ذلك اليوم » وقال في تفضيل العلم على العبادة والشهادة : « فضل العالم على العابد كفضلي على أدنى رجل من أصحابي » . انظر كيف جعل فضل العلم مقارناً لفضل درجة النبوة ، وكيف فضله على رتبة العمل المجرد عن العلم ، وإن كان العابد لا يخلو عن علم بالعبادة التي يواظب عليها ، ولولا ذلك لم تكن عبادة .

وقال عليه الصلاة والسلام : « فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب » ، ومن وصايا لقمان لابنه : [يا بني جالس العلماء وزاحمهم بركبتيك ، فإن الله سبحانه يحيي القلوب بنور الحكمة ، كما يحيي الأرض بوابل السماء] انظر (موعظة المؤمنين) صحيفة ٥ .

باب في بيان فضل العلم والتعليم

قال الله تعالى : ﴿ فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ، ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون ﴾ وهم أهل القرآن والحديث .

وفي الحديث عنه صلى الله عليه وسلم : « من سلك طريقاً يطلب فيه علماً سلك الله به طريقاً إلى الجنة » ، وقال : « لأن تغدو فتتعلم باباً من العلم خير من أن تصلي مائة ركعة » ، وقال : « طلب العلم فريضة على كل مسلم » ، وقال أبو الدرداء : لأن أتعلم مسألة أحب إلي من قيام ليلة . وقال الشافعي رحمه الله : طلب العلم أفضل من النافلة .

قال أبو الدرداء : العالم والمتعلم شريكان في الخير ، وسائر الناس همج لا خير فيهم .

قال ابن مسعود رضي الله عنه : عليكم بالعلم قبل أن يرفع ، ورفعه موت رواته ، وإن أحداً لم يولد عالماً ، وإنما العلم بالتعلم . وقال فتح الموصلي رحمه الله : أليس المريض إذا منع الطعام والشراب والدواء يموت ؟ قالوا : بلى ، قال : كذلك القلب إذا منع عن الحكمة والعلم ثلاثة أيام يموت ، وهذا ضرب مثل ، ضربه لنا ، جزاه الله خيراً .

وقال تعالى : ﴿ وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه ﴾ وهذه الآية تدل على وجوب تعليم العالم ما علمه من العلم لمن لا يعرفه ، وقال تعالى : ﴿ وإن فريقاً منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون ﴾ ودلت الآية على تحريم كتمان العلوم الدينية ، وهذا كله يدل على فضل العلم والتعليم . انظر (موعظة المؤمنين) صحيفة ٦ .

باب في بيان حكم من تلفظ بالشهادتين

ولم يترك الشرك بالله ، وبيان من ترك الصلاة ولم يخرج الزكاة وهل يعد صاحب هذا من المسلمين أو من الكافرين ؟ وهل هناك فرق بين ترك الصلاة جحداً أو كسلاً ؟ وبيان دليل كل واحد ، وبيان الاختلاف في ذلك بين العلماء وبيان القول الراجح .

فالجواب في ذلك : من قال لا إله إلا الله محمد رسول الله ، ولم يترك الشرك بالله العظيم فهو كافر حلال الدم والمال .

وإن قال : لا إله إلا الله محمد رسول الله ، وصلى ، وصام ، وزكى ، وزعم أنه مسلم كما سيأتي إن شاء الله تعالى .

وكذلك لو قال : لا إله إلا الله محمد رسول الله ، ولكن لا يصلي الفرائض الخمس أو امتنع عن إخراج الزكاة الواجبة في المال جحداً بذلك ، فإنه كافر بالكتاب ، والسنة ، وإجماع المسلمين .

وأما من أقر بوجوبهما ، وترك الصلاة كسلاً أو منع الزكاة محبة للمال . وها هنا محل الخلاف بين أهل العلم . هل يكفر أم لا ؟ والعلماء إذا اجتمعوا على شيء فاجتماعهم حجة لأنهم لا يجتمعون على ضلالة لقوله عليه الصلاة والسلام : « لا تزال طائفة من أمتي منصورة على الحق لا يضرهم من خالفهم ، أو خذلهم ، حتى تقوم الساعة » أو كما قال .

وإذا اختلفوا في شيء ردوا ما اختلفوا فيه إلى الله والرسول لأنه ليس أحد من العلماء بمعصوم على الإطلاق ، بل كل واحد يؤخذ من كلامه ويترك إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال الله تعالى : ﴿ فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله ﴾ ، وقد ذم الله من أعرض عن كتابه ، ودعا عند التنازع إلى غيره فقال : ﴿ وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدوداً ﴾ وهذا ذم للمنافقين ، وقد قدمنا قريباً أن من ترك الصلاة جاحداً اتفق العلماء على كفره وأما من تركها كسلاً فمختلف في كفره .

فذهب الإمام مالك ، وأبو حنيفة ، والشافعي في أحد قوليه إلى أنه لا يحكم بكفره ، واحتج هؤلاء بما رواه عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : خمس صلوات كتبهن الله على العباد من أتى بهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة ، ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء غفر له » .

وذهب الإمام أحمد والشافعي في أحد قوليه وإسحاق بن راهويه ، وعبد الله بن المبارك ، وإبراهيم النخعي ، والحكم وأيوب السختياني ، وأبو داود الطيالسي وغيرهم إلى أن من ترك الصلاة كسلاً يكفر بذلك كتاركها جاحداً .

وقال الإمام أبو محمد بن حزم : سائر الصحابة ومن بعدهم من التابعين يكفرون تارك الصلاة مطلقاً ، ويحكمون عليه بالارتداد . ونعوذ بالله من ذلك .

وذكر بعضهم ، وقال : منهم أبو بكر رضي الله عنه ، وعمر وابنه عبد الله ، وعبد الله بن مسعود ، وعبد الله بن عباس ، ومعاذ بن جبل ،

وجابر بن عبد الله ، وعبد الرحمن بن عوف ، وأبو الدرداء ، وأبو هريرة وغيرهم من الصحابة ، وقال : ولا نعلم لهؤلاء مخالفاً . وأجابوا عن قوله عليه الصلاة والسلام : « من لم يأت بهن فليس له عند الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء غفر له » أن المراد عدم المحافظة عليهن في أوقاتهن بدليل الآيات والأحاديث الواردة فيها ، وفي تركها .

واحتج هؤلاء على كفر تارك الصلاة بما رواه الإمام مسلم في صحيحه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة » ولم يفصل بين الجحد والكسل ، وعن بريدة بن الحصيب رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة ، فمن تركها فقد كفر » رواه الإمام أحمد وأهل السنن ، وقال الترمذي : حديث حسن صحيح إسناده على شرط مسلم والتسليم لأحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم أولى من التفصيل بلا دليل قاطع .

وعن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « بين العبد والكفر الصلاة فإذا تركها فقد كفر وأشرك » .

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ذكر الصلاة يوماً فقال : « من حافظ عليها كانت له نوراً وبرهاناً ونجاة يوم القيامة ، ومن لم يحافظ عليها لم تكن له نوراً ولا برهاناً ولا نجاة يوم القيامة ويكون مع قارون وفرعون ، وهامان وأبي بن خلف » رواه الإمام أحمد وأبو

حاتم وابن حبان في صحيحه . وهذا الحديث يدل على كفر تارك الصلاة جحداً أو كسلاً .

وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : أوصاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « لا تشرك بالله شيئاً ، ولا تترك الصلاة عمداً ، فمن تركها عمداً خرج من الملة » رواه عبد الرحمن بن أبي حاتم في سننه .

انظر كيف عطف ترك الصلاة عمداً على الإشراك بالله بلا تفصيل .

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من ترك صلاة مكتوبة متعمداً فقد برئت منه ذمة الله » رواه الإمام أحمد ، ومعناه : صلاة واحدة من الفرائض ، فما ظنك بأكثر من ذلك متعمداً ، ومن برئت منه ذمة الله فقد خسر خسراناً مبيناً .

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : أوصاني أبو القاسم صلى الله عليه وسلم « أن لا أترك صلاة متعمداً فمن تركها متعمداً فقد برئت منه ذمة الله » رواه ابن أبي حاتم . ويفهم منه أن تركها غير متعمد لا يكون كذلك كمن تركها ناسياً أو نائماً ، فهذه الأحاديث كلها صريحة في كفر تارك الصلاة .

ثم إن العلماء اتفقوا على قتل تارك الصلاة على الكفر إذا كان جاحداً وأما إذا كان متكاسلاً فمن رأى أنه لم يكفر به يقول إنه يقتل حداً لا كفراً إلا أبا حنيفة ومحمد بن مسلم وأورد من سلك طريقهم فإنهم يقولون : يحبس تارك الصلاة المفروضة حتى يموت ، أو يتوب . واحتجوا بقوله عليه الصلاة والسلام : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها » ويرى هؤلاء أن من قال لا إله إلا الله يداوم له على الدعاء بلا قتل .

وجمهور المسلمين يرون وجوب قتله على الكفر ، ويستدلون بالكتاب والسنة ، ومن الاستدلال بالكتاب قوله تعالى : ﴿ فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم ﴾ فشرط الكف التوبة من الشرك وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، فإذا لم توجد هذه لم يكف عن قتالهم ، ولم يخل سبيلهم .

قال ابن ماجه : حدثنا نصر بن علي حدثنا أبو أحمد حدثنا الربيع بن أنس عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من فارق الدنيا على الإخلاص لله وحده ، وعبادته لا شريك له ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة مات والله عنه راض » ؛

وقال تعالى في آية أخرى : ﴿ فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فإخوانكم في الدين ﴾ فإن لم يتوبوا ، أو تابوا ولم يقيموا الصلاة ولم يؤتوا الزكاة فليسوا حينئذ من إخواننا في الدين . ففي الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله » فعلق النبي صلى الله عليه وسلم العصمة على ثلاثة أشياء : كلمة الشهادتين ، والصلاة المفروضة ، وزكاة المال .

وفي الحديث بعث النبي صلى الله عليه وسلم كتاباً ، وفي الكتاب « من محمد رسول الله إلى أهل عمان ، أما بعد : فاقرّوا بشهادة أن لا إله إلا الله ، وأني رسول الله وأدوا الزكاة ، وخطوا المساجد ، وإلا غزوتكم » أخرجه الطبراني

والبزار وغيرهما ، وهذا الحديث دليل على كفر تارك الصلاة والزكاة ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم لا يغزو المسلمين ، وإنما يغزو الكافرين ، بل هو بالمؤمنين رءوف رحيم .

وروى ابن شهاب عن حنظلة عن علي بن الأشجع أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه بعث خالد بن الوليد ، وأمره أن يقاتل الناس على خمس ، فمن ترك واحدة يقاتله عليها كما يقاتله على الخمس (١) شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله (٢) وإقام الصلاة (٣) وإيتاء الزكاة (٤) وصوم رمضان (٥) وحج بيت الله الحرام .

وهذه أركان الإسلام الخمسة ، اللاتي تجب إقامتها ، ولا يقوم الدين إلا بها .

قال سعيد بن جبير ، قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : لو أن الناس تركوا الحج لقاتلناهم ، كما نقاتل على الصلاة والزكاة ، ولعل أمير المؤمنين أراد بذلك إقامة الموسم بأن لا يتركوها كلياً ، فإذا تركوها كلياً فقد تركوا ركناً من أركان الإسلام ، وتركها سبب لترك غيرها من باقي الأركان ، وكل ما ذكرناه يدل على أن القتال ممدود إلى الشهادتين ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، فمن ترك واحداً منها فقد ترك ما يجب القتال عليه لأن تركه كفر بالله العظيم ، إن كان متعمداً غير معذور .

ولا خلاف بين المسلمين أن كل من امتنع عن أداء شريعة مفروضة من شرائع الإسلام ، فإنه يجب له النصيحة ، فإن لم يمتثل وجب قتاله حتى يكون الدين كله لله سبحانه وتعالى .

قال بعض العلماء ممن يقول بكفر تارك الصلاة مطلقاً : إذا قال الكافر لا

إله إلا الله فقد شرع في المعاصم بدمه وماله ، فيجب الكف عنه ، فإن تمم ذلك تحققت العصمة ، وإن لم يتمم بطلت العصمة .

ويصح الجمع بين قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث أبي هريرة : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام » وبين قوله في حديث ابن عمر : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام » ، قال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ليعلم المسلمون أن الكافر المحارب إذا قالها كف عنه ، وصار دمه وماله معصوماً ، ثم بين في حديث ابن عمر أن القتال ممدود إلى الشهادتين والعبادتين ، وهما الصلاة والزكاة ، فبين أن تمام العصمة لا تحصل إلا بذلك ، ولا تقع الشبهة بأن مجرد الإقرار يعصم الدم والمال على الدوام ، وهذا من أحسن ما يجمع به بين الحديثين .

ويدل على ذلك ما وقع بين الصحابة رضوان الله عليهم جميعاً في قتال مانعي الزكاة ، وناظر عمر رضي الله عنه ــ بالرواية السابقة عن أبي هريرة ــ أبا بكر الصديق رضي الله عنه ، فبين له أبو بكر الصديق أن قتالهم واجب بقوله : « لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ، فإن الزكاة حق المال ، فوالله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه » .

قال عمر رضي الله عنه : فوالله ما هو إلا رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال ، فعلمت أنه الحق .

وهذا الحديث متفق عليه ، وهؤلاء يشهدون أن لا إله إلا الله ، وأن

محمداً رسول الله ، ومع ذلك قاتلهم خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبه في الغار الذي قال في فضله : « لو كنت متخذاً من أمتي خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً » أو كما قال .

ولا يمكن أن يقاتلهم إلا على الكفر ، ثم إن مانعي الزكاة على قسمين : قسم ارتدوا كلياً عن دين الإسلام ، ورجعوا إلى الكفر ، وهم الذين عناهم أبو هريرة بقوله في الحديث « وكفر من كفر من العرب » . وقسم فرقوا بين الصلاة والزكاة فأقروا بوجوب الصلاة ، وأنكروا فرض الزكاة ، ووجوب أدائها إلى الإمام بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم .

وقد كان في ضمن المانعين للزكاة من كان يقر بوجوب الزكاة ، ولا يمنعها إلا أن رؤساءهم صدوهم عن أدائها كقبيلة يقال لها « بنو يربوع » منعهم عن إرسالها إلى أبي بكر رئيسهم « مالك بن نويرة » ، وأبو بكر الصديق رضي الله عنه لم يفرق بين هؤلاء . ومن أراد القصة ، وزيادة فهم وتطويل فليراجع كتاب ﴿ الهدية السنية والتحفة الوهابية ﴾ نحمد الله ونشكره على ما علمنا من دين الإسلام ، ولكونه أخرجنا من ظلمة الشرك إلى نور الإسلام .

اللهم يا ألله زدنا علماً نافعاً في الدنيا والآخرة ، وارزقنا الإخلاص لوجهك الكريم ، في جميع أقوالنا وأفعالنا ، وارحمنا برحمتك ، وأنت أرحم الراحمين ، واسترنا في الدنيا والآخرة ، يا عزيز ، يا غفار ، أنت الذي قلت (ادعوني أستجب لكم) ، ولا تجعل الدنيا أكبر همنا .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : « أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبي فقال : كن في الدنيا كأنك غريب ، أو عابر سبيل » . وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول : « إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح وإذا أصبحت فلا

تنتظر المساء ، وخذ من صحتك لمرضك ، ومن حياتك لموتك » رواه البخاري .

قوله « كن في الدنيا كأنك غريب ، أو عابر سبيل » . معناه : لا تركن إليها ، ولا تتخذها وطناً ، ولا تحدث نفسك بالبقاء فيها ، ولا تتعلق منها بما يتعلق الغريب به في غير وطنه الذي يريد الذهاب منه إلى أهله .

وقوله « وخذ من صحتك لمرضك » أمره صلى الله عليه وسلم أن يغتنم أوقات الصحة بالعمل الصالح فيها ، فإنه قد يعجز عن الصيام والقيام بالعبادة كمثل التهجد ، والقراءة ، ونحو ذلك خشية ما قد يصيبه من المرض ، والكبر ، وغير ذلك من الأعذار .

وقوله « ومن حياتك لموتك » أمره صلى الله عليه وسلم بتقديم الزاد من الدنيا إلى الآخرة كما يتزود المسافر من بلد إلى بلد أو من محل إلى محل ، كما قال تعالى :

﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد ﴾ ولا يفرط في الدنيا حتى يدركه الموت فيقول كما يقول المفرط ﴿ رب لولا أخرتني إلى أجل قريب فأصدق وأكن من الصالحين ﴾ أو ﴿ رب ارجعون لعلي أعمل صالحاً فيما تركت ﴾ .

قال سلمان الفارسي رضي الله عنه : « أمرني خليلي صلى الله عليه وسلم أن لا أتخذ من الدنيا إلا كمتاع الراكب » .

ومما قيل في الزهد في الدنيا :

أتبني بناء الخالدين وإنما ... مقامك فيها لو عقلت قليل

لقد كان في ظل الأراك كفاية ... لمن كان فيها يعتريه رحيل

وقيل فيه :

ترجو البقاء بدار لا بقاء لها ... وهل سمعت بظل غير منتقل

وقيل فيه :

سجنت بها وأنت لها محب ... فكيف تحب ما فيه سجنت

فلا تلهو بدار أنت فيها ... تفارق منك يوماً ما لهوت

وتطعمك الطعام وعن قريب ... ستطعم منك ما منها طعمت

وقيل فيه :

ما أحسن الدين والدنيا إذ اجتمعا ... لا بارك الله في دنيا بلا دين

وقيل فيه :

وما المال والأهلون إلا ودائع ... ولا بد يوماً أن ترد الودائع

لمثل هذا فليعمل العاملون . قال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى :

إن لله عباداً فطناً ... طلقوا الدنيا وخافوا الفتنا

نظروا فيها فلما علموا ... أنها ليست لحيٍّ وطنا

جعلوها لجة واتخذوا ... صالح الأعمال فيها سفنا

وصلى الله على محمد وعلى آله ، وأصحابه أجمعين ، والحمد لله رب العالمين .

وكان الفراغ منه ٢١/ ١٠/ ١٣٧٨ هـ .

فهرس «السيف القاطع للنزاع»

صفحة	الموضوع

صفحة	الموضوع